



العالمة الفرج العجمي

في
البرلمام وعلم النفس

وكذلك في
كتابات الرسامة - مارسلة الكتب



Bibliotheca Alexandrina

العلاقـة الزوجـية وـالصـحـة النفـسـيـة
فـي
الاسـلام وـعلم الـنـفـس

دكتـورـة لــطـيـفـة هــرـبـيـه
كلـيـة التـرـبـيـة - جـامـعـة الـكـوـيـت



حقوق اطبع محفوظة للمؤلف

الطبعة الأولى

١٤١١ - ١٩٩١ م

الطبعة الثانية

١٤١٥ - ١٩٩٥ م

رقم الإيداع بدار الكتب والوثائق القومية

١٩٩١ / ٣٩٦٥

دار القلم للنشر والتوزيع

شارع السور - عَمَّارَةِ السُّورِ - الصَّابُونِيَّةِ الْأَوَّلِ
هَافَنْتْ ٢٤٥٧٢٧٨ - ٢٤٥٧٢٧٨ - بُرْقِيَّا تُوزِّعُ بِكُوُتْ
ص.ب. ٢٠١٦٢ الصُّفَكَاه ١٣٥٦٢ الْكُوُتْ



﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾

﴿وَمَنْ أَيْمَدَهُ أَنْ خَلَقَ لَكُمْ مِنْ أَنفُسِكُمْ أَزْوَاجًا لِتَسْكُنُوا إِلَيْهَا
وَجَعَلَ بَيْنَكُمْ مَوَدَّةً وَرَحْمَةً إِنَّ فِي ذَلِكَ لَا يَأْتِ لِقَوْمٍ يَتَفَكَّرُونَ﴾
صدق الله العظيم

سورة الروم : ٢١

إهـداء

الى أبى وأمى رحهما الله
اعترافاً بفضلهما على ابنهما
وأحفادهما

فهرس الموضوعات

٤	إهداء
١٣	تمهيد
٢١	مقدمة الكتاب
الباب الأول	
□ نشأة العلاقة الزوجية □	
٢٩	مقدمة الباب
٤٢ - ٣٠	الفصل الأول : غاية الزواج وأهدافه
٣٠ - ٣١	مقدمة ٣٠ - أهمية الزواج ٣١ - غاية الزواج ٣٢ - أهداف الزواج
٣٦	الأهداف العالمية للزواج ٣٦ - الامتناع الجنسي ٣٦ - الامتناع النفسي
٣٩	- الشعور بالأمن والطمأنينة ٣٨ - إعطاء الحياة معان جديدة ٣٩ - إنشاء الأسرة ٣٩ - استمرار النسل ٣٩ - حفظ الأخلاق ٣٩ - الهدف الديني للزواج
٤٠	. ٤٠ - تلخيص ٤٢ .
٥٩ - ٤٣	الفصل الثاني : الاختيار في الزواج
٤٣	مقدمة ٤٣ - تحليل عملية الاختيار ٤٤ - تفسير عملية الاختيار ٤٥ -
٤٨	العوامل التي تؤثر على الاختيار ٤٧ - الوالدان ٤٨ - الأصدقاء ٤٨ -
٤٨	الدين ٤٨ - العادات والتقاليد ٤٩ - وسائل الإعلام ٥٠ - شروط الاختيار الجيد
٥٣	الالتزام بالدين قولًا وعملًا ٥١ - المحبة الحسنة ٥٢ - التقارب في السن ٥٣ -
٥٦	التشابه في الثقافة والعقيدة والخلفية الاجتماعية ٥٥ - نضج الشخصية والقدرة على تحمل المسؤولية ٥٦ - المال والجمال والحسب ٥٧ - الاغتراب في الزواج ٥٨
٥٩	. ٥٩ - تلخيص ٥٩ .
٨٠ - ٦٠	الفصل الثالث : اجراءات الزواج
٦٠	مقدمة ٦٠ - الخطبة ٦٠ - أهداف الخطبة ٦١ - شروط الخطبة ٦٢ -
٦٤	آداب الخطبة ٦٤ - الخطبة في الخطبة ٦٥ - عقد القران ٦٧ -

الزواج مع وقف التنفيذ ٦٧ - الفشل في الزواج مع وقف التنفيذ ٦٨ -
أسباب عدم الاستفادة من هذه المرحلة ٦٩ - آداب الزواج مع وقف التنفيذ ٧١
الزفاف ٧٢ - قلق الزفاف ٧٣ - الوقاية من قلق الزفاف ٧٤ - آداب ليلة
الزفاف ٧٦ - نماذج لوصايا المقبلين على الزفاف ٧٨ - تلخيص ٧٩ .

باب الثاني

□ التفاعل الزوجي □

مقدمة الباب ٨٣

الفصل الرابع : تحليل التفاعل الزوجي ١٠٩ - ٨٥
مقدمة ٨٥ - تحليل التفاعل ٨٥ - الملاحظة ٨٦ - الإدراك ٨٩ -
التقويم ٨٩ - الاستجابة ٩١ - تفسير التفاعل الزوجي ٩٤ - الشواب
والعقاب ٩٥ - الربع النفسي ٩٦ - الربع النفسي الروحي ١٠٠ -
تكامل النظريات ١٠١ - الإسلام ونظريات التفاعل ١٠٣ - تلخيص ١٠٨

الفصل الخامس : محددات التفاعل الزوجي ١٣٥ - ١١٠
مقدمة - ١١٠ - التواصل بين الزوجين ١١٠ - أساليب التواصل العقلية ١١١ -
نماذج للتواصل ١١٤ - أساليب التواصل العاطفية ١١٥
الأنشطة المشتركة ١١٧ - التوافق الجنسي ١١٨ - موقف الإسلام ١١٩ -
موقف علم النفس ١٢٠ - الأهداف الصحية للجنس ١٢١ - آداب التوافق
الجنسي ١٢١ - عدم التوافق الجنسي ١٢٤ - الوقاية من عدم التوافق
الجنسي ١٢٥ - القدرة على التعاطف ١٢٦ - القدرة على المسايرة ١٢٨ -
نarrow الشخصية ١٣١ - تفاعل غير الناضجين ١٣٢ - تلخيص ١٣٤ .

باب الثالث

□ الأدوار الاجتماعية في الزواج □

مقدمة الباب ١٣٩

الفصل السادس : الكفاءة في الأدوار الزوجية ١٤٩ - ١٤٠

مقدمة ١٤٠ - تعلم الأدوار ١٤٠ - توقيع الدور ١٤١ - صراع الأدوار ١٤٢ -
التقصير في الأدوار ١٤٣ - إعداد الشباب للأدوار الزوجية ١٤٤ -
توزيع المسؤوليات على الأدوار ١٤٤ - كفاءة الزوجة في أدوارها ١٤٧ - كفاءة
الزوج في أدواره ١٤٨ - تلخيص ١٤٩ .

الفصل السابع : الواجبات والحقوق الشرعية ١٥٧ - ١٥٠
مقدمة ١٥٠ - قدسيّة الواجبات والحقوق ١٥١ - واجبات الزوج ١٥١ -
واجبات الزوجة ١٥٤ - تلخيص ١٥٧ .

الفصل الثامن : القيادة والقوامة في الأسرة ١٦٣ - ١٥٨
مقدمة ١٥٨ - القوامة للرجل ١٥٨ - التفرد على قوامة الرجل ١٥٩ - القوامة في
الأسرة المسلمة ١٦٠ - الأسرة الأمومية ١٦١ - الصراع على القوامة ١٦٢ -
تلخيص ١٦٣ .

الفصل التاسع : الأعمال المنزلية وتربيّة الأطفال ١٧٤ - ١٦٤
مقدمة ١٦٤ - مسؤولية الزوج ١٦٤ - مسؤولية الزوجة ١٦٥ - رأى علماء
النفس والمجتمع ١٦٦ - رأى دعاء تحرير المرأة ١٦٦ - العرف السائد ١٦٧ -
الأعمال المنزلية وديناميّات الجماعة ١٦٩ - توزيع المسؤوليات ١٧٠ - إعداد
الشباب للأعمال المنزلية ١٧١ - تلخيص ١٧٣ .

الفصل العاشر : العمل في كسب الرزق ١٨٨ - ١٧٥
مقدمة ١٧٥ - مسؤولية الزوج ١٧٥ - مسؤولية الزوجة ١٧٥ - تأثير عمل
الزوج ١٧٧ - تأثير عمل الزوجة ١٧٩ - إيجابيات عمل الزوجة ١٨٠ -
سلبيّات عمل الزوجة ١٨١ - شروط عمل الزوجة ١٨٥ - تلخيص ١٨٧ .

باب الرابع
□ التوافق الزوجي □

مقدمة الباب ١٩١
الفصل الحادى عشر : تعريف التوافق الزوجي ٢٠٩-١٩٢

مقدمة ١٩٢ - تعريف التوافق ١٩٢ - المعنى اللغوي ١٩٢ - المعنى الاصطلاحي ١٩٢ - تحليل عملية التوافق ١٩٤ - السعادة الزوجية ١٩٦ - الشقاء في الزواج ١٩٧ - أمثلة توضيحية ١٩٨ - التوافق الزوجي مع الأزمات ٢٠٠ - أسباب أزمات الزواج ٢٠٢ - الأسباب الداخلية ٢٠٢ - الأسباب الخارجية ٢٠٢ - إدراك الزوجين للأزمة ٢٠٢ - استجابة الزوجين للأزمة ٢٠٤ - الاستجابات الطففية ٢٠٥ - الاستجابات غير الناضجة ٢٠٥ - الاستجابات الناضجة ٢٠٥ - تخفيف التأزم ٢٠٦ - زيادة التأزم ٢٠٧ - تلخيص ٢٠٨ .

الفصل الثاني عشر : نمو الزواج ومستوياته . ٢٣٥ - ٢١٠
مقدمة ٢١٠ - مفهوم النمو ٢١١ - طبيعة النمو ٢١٢ - التدرج في النمو ٢١٥
مراحل النمو ٢١٨ - الإحساس بالثقة ٢١٨ - الإحساس بالإرادة المشتركة ٢١٩
الإحساس بالإندماج بين الزوجين ٢٢١ - الإحساس بالكافأة في الزواج ٢٢٢
الإحساس بهوية الزواج ٢٢٣ - الإحساس بالألفة ٢٢٤ - الإحساس بالرعاية
الوالدية ٢٢٥ - الإحساس بالتكامل ٢٢٦ - مستويات النجاح في الزواج ٢٢٧
المستوى الأول ٢٢٨ - المستوى الثاني ٢٢٨ - المستوى الثالث ٢٢٩ -
التوزيع الاعتدالي لمستويات النجاح ٢٣٠ - علامات المستوى الأول ٢٣١ -
علامات المستوى الثالث ٢٣٢ - تلخيص ٢٣٤ .

الفصل الثالث عشر : الخلافات الزوجية ٢٤٨ - ٢٣٦
مقدمة ٢٣٦ - تعريف الخلافات الزوجية ٢٣٦ - أنواع الخلافات الزوجية ٢٣٧
الخلافات البناءة ٢٣٧ - الخلافات المدamaة ٢٣٨ - مستويات الخلافات
الزوجية ٢٤٠ - المستوى الأول ٢٤٠ - المستوى الثاني ٢٤٠ - المستوى
الثالث ٢٤١ - المستوى الرابع ٢٤١ - تصنيف الخلافات المدamaة ٢٤١ -
التشوز ٢٤١ - تشوز الزوجة ٢٤٢ - تشوز الزوج ٢٤٣ - الشقاق ٢٤٤ -
تلخيص ٢٤٨ .

الفصل الرابع عشر : الوقاية والعلاج ٢٧٠ - ٢٤٩
مقدمة ٢٤٩ - علاج الخلافات العادبة ٢٥٠ - أنس العلاج ٢٥١ - علاج
نشوز الزوجة ٢٥٢ - الوقاية من النشوز ٢٥٣ - علاج بوادر النشوز ٢٥٤ -
حسن الظن بالزوجة ٢٥٤ - النصح والإرشاد للزوجة ٢٥٥ - المجر في الفراش
٢٥٥ - ضرب الزوجة ٢٥٦ - علاج النشوز السافر ٢٥٩ - علاج اعراض
ونشوز الزوج ٢٦٠ - الوقاية من الاعراض والنشوز ٢٦٠ - علاج بوادر
نشوز الزوج ٢٦٠ - علاج النشوز السافر ٢٦٢ - علاج الشقاق ٢٦٢ -
التحكيم ٢٦٢ - شروط الحكم الجيد ٢٦٤ - عوامل نجاح التحكيم ٢٦٤
- الإرشاد الزواجي ٢٦٥ - إجراءات الإرشاد ٢٦٦ - عوامل نجاح الإرشاد
٢٦٧ - التفريق بين الزوجين ٢٦٨ - تلخيص ٢٦٩ .

باب الخامس
□ سكلوجية الطلاق □

مقدمة باب ٢٧٣
الفصل الخامس عشر : تشريعات الطلاق ٢٧٥ - ٢٨٣
مقدمة ٢٧٥ - الطلاق عند غير المسلمين ٢٧٥ - الطلاق عند المسلمين ٢٧٧
أشكال الطلاق ٢٧٧ - الطلاق بإرادة الزوج ٢٧٧ - الخلع بإرادة الزوجة ٢٧٨
التطبيق ٢٧٨ - مستويات الطلاق ٢٧٨ - الطلاق الرجعي ٢٧٨ - الطلاق
البائن بينونة صغرى ٢٧٩ - الطلاق البائن بينونة كبرى ٢٧٩ - ديناميات الطلاق
العلاجية ٢٨٠ - تلخيص ٢٨٣ .

الفصل السادس عشر : مشكلة الطلاق ٢٨٤ - ٣١٢
مقدمة ٢٨٤ - أنخطاء التطبيق ٢٨٥ - خطأ الرجل في الطلاق ٢٨٥ -
خطأ المرأة في الخلع ٢٨٦ - تعنت الرجل في الخلع ٢٨٦ - عدم كفاءة

الحكمين ٢٨٨ - الجور في قانون بيت الطاعة ٢٨٨ - علاج أنخطاء التطبيق ٢٩٠ - ارتفاع معدلات الطلاق ٢٩١ - مؤشرات الطلاق عندنا ٢٩٣
 القو السريع في معدلات الطلاق ٢٩٤ - زيادة معدلات الطلاق في جميع المستويات ٢٩٥ - زيادة معدلات الطلاق عند الشباب ٢٩٨ - وقوع نسبة كبيرة من حالات الطلاق في أواسط العمر وأواخره ٣٠٠ - تفسير زيادة معدلات الطلاق ٣٠١ - التفسيرات الاجتماعية والثقافية ٣٠١ - التفسيرات النفسية ٣٠٢
 نظرية التعلم ٣٠٣ - نظرية التبادل الاجتماعي ٣٠٣ - النظرية النفس الدينية ٣٠٣
 تكامل التفسيرات ٣٠٥ - مسؤولية الزوجين ٣٠٦ - الاستهداف للطلاق ٣٠٧
 حداثة الزواج ٣٠٨ - التباين الكبير في السن ٣٠٩ - الزواج من أجنبية ٣٠٩
 التوافق الجنسي السيء ٣٠٩ - ضعف الوازع الديني ٣٠٩ - الطفرة الاقتصادية للزوج ٣١٠ - الخلافات حول الأمور المالية ٣١٠ - عدم الإنجاب ٣١١ - عوامل أخرى ٣١١ - تلخيص ٣١١ .

الفصل السابع عشر : تأثير الطلاق على المطلقين ٣١٣ - ٣٢٧
 مقدمة ٣١٣ - الصعوبات التي تواجهه المطلقين ٣١٣ - تفسير أمراض وانحرافات المطلقين ٣١٥ - الفروق الفردية بين المطلقين ٣١٧ - ظروف الطلاق ٣١٧
 - مدة الزواج ٣١٧ - النوع ٣١٨ - تخفيف آثار الطلاق ٣٢٠ - الإرشاد النفسي والأسرى ٣٢٣ - أهداف الإرشاد ٣٢٣ - إجراءات الإرشاد ٣٢٤ - عوامل نجاح الإرشاد ٣٢٤ - تلخيص ٣٢٦ .

الفصل الثامن عشر : تأثير الطلاق على الأطفال ٣٢٨ - ٣٤٨
 مقدمة ٣٢٨ - الصعوبات التي تواجهه الأطفال ٣٢٩ - الآثار السلبية للطلاق ٣٣٠ - الفروق الفردية بين الأطفال ٣٣٢ - الفروق بين الأطفال الصغار والكبار ٣٣٢ - الفروق بين الأولاد والبنات ٣٣٤ - الفروق بين الأطفال في أسر الأصول والنووية ٣٣٦ - تفسير انحرافات الأطفال ٣٣٦ - تخفيف آثار الطلاق ٣٣٨ - مسؤولية الوالدين ٣٣٩ - مسؤولية المدرسة ٣٤٢ - مسؤولية قاضي الأحوال الشخصية ٣٤٤ - تكامل الجهد ٣٤٥ - تلخيص ٣٤٧ - **المراجع** ٣٤٩

فهرس الرسوم والأشكال

الشكل رقم ٢ - ١	رسم تخطيطي لعملية التفاعل الزوجي	٨٦
الشكل رقم ٤ - ١	العلاقة الزوجية قبل الأزمة وبعدها	٢٠١
الشكل رقم ٤ - ٢	رسم تخطيطي لتحليل توافق كل من الزوجين مع الحادث الضاغط	٢٠٣
الشكل رقم ٤ - ٣	رسم تخطيطي للتوافق الحسن مع الأزمة	٢٠٦
الشكل رقم ٤ - ٤	رسم تخطيطي للتوافق السيء مع الأزمة	٢٠٧
الشكل رقم ٤ - ٥	مراحل ثنو الزواج وقطبا كل مرحلة	٢١٤
الشكل رقم ٤ - ٦	تدرج ثنو الزواج	٢١٦
الشكل رقم ٤ - ٧	توزيع المتزوجين بحسب مستويات النجاح في الزواج	٢٣١

* * *

فهرس الجداول

المجدول رقم ٣ - ١	توزيع مسئوليات الأسرة على الزوجين عندما تكون الزوجة ربة بيت	١٤٦
المجدول رقم ٣ - ٢	توزيع مسئوليات الأسرة على الزوجين عندما تكون الزوجة مع الزوج خارج البيت	١٤٧
المجدول رقم ٥ - ١	معدلات الطلاق في اسكتلند والكويت من سنة ١٩٧٨ إلى سنة ١٩٨٣	٢٩٢

الجدول رقم ٥ - ٢ نسبة حالات الطلاق إلى عقود الزواج التي
تمت في الكويت في الفترة من سنة ١٩٨٠

٢٩٤ إلى سنة ١٩٨٨

الجدول رقم ٥ - ٣ توزيع المتزوجين والمطلقين من الكويتيين حسب

٢٩٥ الجنس والمستوى التعليمي

الجدول رقم ٥ - ٤ توزيع المطلقين والمطلقات من الكويتيين في سنة
٢٩٦ ١٩٨٧ بحسب المستوى التعليمي

الجدول رقم ٥ - ٥ توزيع المطلقين والمطلقات من الكويتيين في سنة
٢٩٧ ١٩٨٨ بحسب المهنة

الجدول رقم ٥ - ٦ توزيع النسب المئوية لعقود الزواج وحالات
الطلاق عند الكويتيين في سنة ١٩٨٨ حسب

٢٩٨ السن عند الزواج والطلاق

الجدول رقم ٥ - ٧ توزيع النسب المئوية لحالات الطلاق في عامي
٢٩٩ ١٩٨٣ و ١٩٨٧ حسب مدة الزواج

* * *

تمهيد

الحمد لله رب العالمين ، والصلوة والسلام على المبعوث رحمة للعالمين سيدنا
محمد بن عبد الله صلی الله عليه وسلم أما بعد

فهذا الكتاب عن العلاقة الزوجية والصحة النفسية ، في ضوء الإسلام
وعلم النفس الحديث . وقد رأى الكاتب أن يمهد له بتعريف عن مشروع
لسلسلة من الأبحاث والكتب ، هدفها توفير المعارف النفسية التي يستفيد
منها الإخصائيون النفسيون والإجتماعيون والأطباء النفسيون والمدرسوون
وأولياء الأمور وغيرهم ، من يعملون في مجالات الصحة النفسية : التنمية
والوقاية والعلاج .

وسوف يتضمن هذا التمهيد منهج الكاتب في تأصيل معارفه النفسية في
هذا المشروع ، وهو منهج علمي له ضوابط ، تضمن له الموضوعية والدقة في
الاستقراء والاستنباط ، وفي التفسير والاستنتاج .

وينطلق الكاتب في إعداد مشروعه من ثلاثة مسلمات أساسية^(١) :

المسلمة الأولى : « الصحة النفسية مكتسبة أكثر منها موروثة ، وترتخص ولا
تعطى ، وتزيد وتنقص ، بحسب جهود الإنسان وإرادته في تنمية أفكار ومشاعر
الرضا والتفاؤل والحب والتسامح ، وإطفاء مشاعر وأفكار السخط والتشاؤم »

(١) لمزيد من المعلومات عن هذه المسلمات يرجع إلى :
مرسى ، كمال إبراهيم . تعرفيات الصحة النفسية في الإسلام وعلم النفس . مجلة
الشريعة والدراسات الإسلامية بالكويت ، ١٠ ، ١٩٨٨ .
مرسى ، كمال إبراهيم . تنمية الصحة النفسية : مسؤولية الفرد في الإسلام وعلم النفس
مجلة الشريعة والدراسات الإسلامية بالكويت ، ١٩٨٩ .

واليأس والعداوة .

السلمة الثانية : كل إنسان بالغ عاقل مسئول عن تنمية صحته النفسية ووقاية نفسه من الانحراف والوهن النفسي ، وتأتى هذه المслمة من قوله تعالى : ﴿ كُلُّ نَفْسٍ بِمَا كَسِبَتْ رَهِينَةٌ ﴾ وقوله سبحانه وتعالى : ﴿ قَدْ أَفْلَحَ مِنْ زَكَاةً وَقَدْ خَابَ مِنْ دَسَاهَا ﴾ .

السلمة الثالثة : كل إنسان بالغ عاقل مسئول عن تنمية الصحة النفسية عند كل من ولى أمرهم ، ووضعوا تحت رعايته وعنايته ، وهذه المسلمة مستمدة من قوله تعالى : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا قَوْا أَنفُسَكُمْ وَأَهْلِكُمْ نَارًا وَقُوْدُهَا النَّاسُ وَالْحِجَارَةُ ﴾ وقول الرسول عليه الصلاة والسلام : « كلكم راع وكلكم مسئول عن رعيته » . فالزوج مسئول عن تنمية الصحة النفسية لزوجته وأولاده ، والزوجة مسؤولة عن تنمية الصحة النفسية لزوجها وأولادها ، وصاحب العمل مسئول عن تنمية الصحة النفسية لعماله وموظفيه ، وألو الأمر في المجتمع مسئولون عن تنمية الصحة النفسية للرعاية .

وتقسام الجهود التي تبذل في تنمية الصحة النفسية إلى قسمين :

القسم الأول : جهود هدفها تنمية الاستعدادات التي تجعل الشخص مهيأً للصحة النفسية ، وتحميـه من الوهن النفسي والإـنحرافـات ، وتقـدمـ لهـ في مرـحلـاتـ الطـفـولـةـ وـالـمـراهـقـةـ ، وـتـقـعـ مـسـؤـلـيـتـهـ عـلـىـ الأـسـرـةـ وـالـمـدـرـسـةـ ، فـهـمـاـ المؤـسـسـاتـ الرـئـيـسـيـاتـ فـيـ عمـلـيـةـ التـنـشـعـةـ الإـجـتـاعـيـةـ ، وـفـيـ تـكـوـينـ هـذـهـ الإـسـتـعـادـاتـ التـيـ تـجـعـلـ الشـخـصـ مـهـيـأـ إـمـاـ لـالـصـحـةـ أـوـ الـوـهـنـ فـيـ مـراـحـلـ حـيـاتـهـ التـالـيـةـ .

أما القسم الثاني : من جهود التنمية فهـدـفـهاـ مـسـاعـدـةـ إـلـيـانـ عـلـىـ إـلـاحـسـانـ بـالـصـحـةـ النـفـسـيـةـ ، وـوـقـاـيـتـهـ مـنـ إـلـاحـسـانـ بـالـوـهـنـ النـفـسـيـ وـإـنـحـرـافـ ، فـمـوـاقـفـ الـأـزـمـاتـ وـالـضـغـوطـ ، وـتـقـدـمـ لهـ فيـ جـمـيعـ مـرـاحـلـ حـيـاتـهـ ، وـتـقـعـ مـسـؤـلـيـتـهـ عـلـيـهـ أـوـلـاـ ، ثـمـ عـلـىـ أـسـرـةـ ثـانـيـاـ : وـالـمـدـرـسـةـ وـالـعـلـمـ وـالـجـمـعـيـةـ ثـالـثـاـ : فـتـنـمـيـةـ الشـعـورـ

بالصحة النفسية يعتمد على إرادة الفرد ، ونظرته للأمور ، وتفسيره لها ، وتوقعاته منها ، وأفكاره ومشاعره نحوها . ثم يأتي دور البيئة التي يعيش فيها (الأسرة والمدرسة والعمل والمجتمع) في تيسير شعوره بالصحة النفسية من خلال توفير مشاعر الأمان والنجاح والعدل ، وحمايته من مشاعر الخوف والفشل والظلم ، ومساعدته في الأزمات ، ومواساته في النوايب . (مرسى ، ١٩٨٩) .

ويستخدم في تنمية الصحة النفسية معارف نفسية ، تستمدّها من الإسلام وعلم النفس . فالإسلام جاء بمنهج من عند الله سبحانه لتركيبة النفوس وحمايتها من الوهن والإلحاد . قال تعالى لبني آدم : ﴿ فَإِمَا يَأْتِينَكُم مِّنْ هُدَى فَمَنْ اتَّبَعَهُ فَلَا يَضُلُّ وَلَا يَشْقَى . وَمَنْ أَعْرَضَ عَنْ ذِكْرِي فَإِنَّ لَهُ مَعِيشَةً ضُنكًا ﴾^(١) . وقد عنى فقهاء المسلمين بتطبيق هذا المنهج في تنمية الصحة النفسية ، وفي الوقاية من الإلحاد ، وفي استعادة الصحة النفسية لمن اخلّ بها ، وألّفوا الكتب التي ضمنوها منهجهم في الصحة النفسية في ضوء الكتاب والسنة . وفي ضوء خبرتهم بالحياة والأفراد والمجتمعات .

أما علم النفس الحديث فقد طبق المنهج العلمي في دراسة سلوك الإنسان ، لمدة تزيد على المائة عام في مواقف السواء والإلحاد ، وتوصل علماء النفس إلى بعض القوانين التي تضبط هذا السلوك وتفسره ، وتساعد في التنبؤ بما يمكن عمله في تنمية السلوك السوي ، والوقاية من السلوك المحرف وفي علاج الإلحادات النفسية .

ومع أن علم النفس الحديث نشأ وترعرع في المجتمعات غير الإسلامية ، فإن مناهج علماء النفس في تنمية الصحة النفسية ، وفي الوقاية والعلاج من الإلحادات النفسية والإجرام والإدمان ، قد تبنت العديد من المبادئ الإسلامية في إصلاح الفرد وبناء الأسرة وتماسك المجتمع ، مما يؤكّد عالمية هذه المبادئ ، ويدعو

(١) سورة طه : ١٢٣ ، ١٢٤ .

علماء النفس المسلمين ، إلى تأصيل معارفهم النفسية من علم النفس الحديث ، وإلى الإستفادة من المعارف في القرآن والسنّة ، وفي كتابات علماء المسلمين ، في تفسير السلوك وضبطه ، والتبنّى بما يمكن عمله في تنمية السلوك السوي ، والوقاية من السلوك المنحرف . فأهداف علم النفس النظرية (التفسير والضبط والتبنّى) ، والتطبيقية (التنمية والوقاية والعلاج) ، لا يمكن تحقيقها في معزل عن عقيدة المجتمع خاصة وأن الإسلام منهج للحياة الدنيا .

وقد وضع الكاتب خطة لتوفير المعرفة النفسية ، التي تفيد في تنمية الصحة النفسية ، وفي الوقاية من الانحرافات وعلاجهما ، واعتمد في ذلك على ما جاء في القرآن الكريم ، والسنّة الشريفة ، وجهود علماء النفس المسلمين وغير المسلمين ، والتزم في إعداد هذه المعرفة بالآتي :

- ١ - تبني التصور الإسلامي لطبيعة الإنسان وأهدافه في الحياة .
- ٢ - الالتزام بتوجيه الوحي مع عدم تعطيل العقل .
- ٣ - الاستفادة من المعرفة النفسية ، في القرآن الكريم والسنّة الشريفة ، وما خلفه علماء المسلمين من تراث علمي في علم النفس .
- ٤ - تمحيص نظريات وقوانين علم النفس الحديث ، وأخذ ما يتفق منها مع الإسلام وترك ما يعارضه منها^(١) .

ويتلخص منهج الكاتب في البحث والتأليف في الآتي^(٢) :

- ١ - عرض أراء العلماء - مسلمين وغير مسلمين - ثم مناقشة كل رأى ، وبيان

(١) هذه المبادئ أشرنا إليها في مقدمة كتابنا « مدخل إلى علم الصحة النفسية » .

(٢) تقوم الخطوتان : الأولى والثانية في هذا المنهج على ما قاله الشيخ حسن البنا ، في رسالة التعليم « قد يتبدل كل من النظر الشرعي فالنظر العقلي ما لا يدخل في دائرة الآخر . لكنهما لن يختلفا في القطعى . نلن تصطبدم حقيقة علمية صحيحة بقاعدة شرعية ثابتة . ويؤول الغنى منها بالتفق مع القطعى ، فإن كانا ظنين فالنظر الشرعي أولى بالاتباع ، =

مزایاه وعيوبه ، في ضوء توجيهات الإسلام وعلم النفس . مع التسليم بأن الإسلام وعلم النفس لا يختلفان حول الأمور قطعية الدلالة في تنمية الصحة النفسية . فالحقيقة العلمية - كما قال الشيخ حسن البنا رحمه الله - لا تصدم القاعدة الشرعية الثابتة .

٢ - تأويل ما هو ظني في العلوم الشرعية ليتفق مع الحقيقة العلمية الصحيحة ، وتأويل ما هو ظني في العلوم النفسية والاجتماعية والتربية ، ليتفق مع ما هو قطعى في العلوم الشرعية .

٣ - تقديم الأدلة النقلية من القرآن والسنة ، والعقلية من اجتهدات علماء النفس المسلمين ، ومن نظريات علم النفس الحديث عند مناقشة موضوعات الصحة النفسية ومناهج التنمية والوقاية والعلاج .

٤ - عرض اجتهدات الباحث في التأصيل والمناقشة ، على بعض المتخصصين في العلوم الشرعية وعلم النفس ، للتحقق من سلامته استدلالاته الشرعية ، ودقة منهجه من الناحية العلمية .

وحدد الكاتب الموضوعات التي سوف يبحثها في الآتي :

١ - مسئولية الفرد في تنمية صحته النفسية وفي الوقاية من الانحراف .

٢ - مسئولة الأسرة في تنمية الصحة النفسية لأفرادها : فتناول مسئولية كل من الزوجين في تنمية الصحة النفسية للزوج الآخر ، ومسئوليّة الآباء في تنمية الصحة النفسية للأبناء ، ومسئوليّة الأبناء في تنمية الصحة النفسية للأباء .

٣ - مسئولية المدرسة في تنمية الصحة النفسية : فتناول مسئولية المعلمين في

= حتى يثبت النظر العقل أو ينهر ». وتبين هذه العبارة الأساس الذي تقوم عليه جهود الباحثين في تأصيل المعرفة النفسية أو أسلمتها ، أو علم النفس الإسلامي . وتتضمن توضيحاً للمعارضين لهذه الجهود ، الذين يظنون أنها جهود غير علمية ، أو عودة بعلم النفس إلى مرحلة ما قبل العلم ، وتبين لهم أن تأصيل المعرفة منهج علمي له ضوابط موضوعية ، لا يرفض العلم النافع ، ولا يعارض الحقائق ، ولا يأخذ بالخرافات .

تنمية الصحة النفسية للתלמיד ، ومسؤولية إدارة المدرسة في تنمية الصحة
النفسية للمعلمين .

٤ - مسؤولية المجتمع في تنمية الصحة النفسية : فتناول مسؤولية أصحاب
الأعمال في تنمية الصحة النفسية للعمال ومسؤولية أولى الأمر في المجتمع
في تنمية الصحة النفسية للرعاية ووقايتها من الانحراف وعلاج انحرافاتها .

* * *

وقد صدر من هذه الخطة ب توفيق الله الآتي :

- ١ - المدخل إلى علم الصحة النفسية . الكويت : دار القلم ، ١٩٨٨ .
- ٢ - تنمية الصحة النفسية : مسؤولية الفرد في الإسلام وعلم النفس . بحث نشر
بمجلة كلية الشريعة والدراسات الإسلامية بجامعة الكويت سنة ١٩٨٩ .
- ٣ - موقف الإسلام وعلم النفس من الترد على الزواج . بحث نُشر بمجلة
دراسات تربوية سنة ١٩٩٠ .
- ٤ - العلاقة الزوجية والصحة النفسية ، وهو الكتاب الذي بين يدي القاريء .
ونسأل الله أن يسدد خطانا في تكملة هذا العمل وأن يجعله من العلم
النافع .

كمال إبراهيم مرسى

العلاقة الزوجية الصحيحة الناجحة
في
الإسلام وعلم النفس

□ مقدمة الكتاب □

بسم الله الرحمن الرحيم
الحمد لله والصلوة والسلام على رسول الله ... أما بعد :

- ١ -

فكل أسرة مسئولة عن صلاح أفرادها ، وتنمية صحتهم النفسية . ففيها يولدون ضعافاً عاجزين ، وينموون أطفالاً يافعين ، ويبلغون أشدهم ، راشدين ناضجين ، ثم كهولاً طاعنين ، منكسين في الخلق .

ونشأ الأسرة في المجتمعات الإسلامية بالزواج الذي شرعه الله على أساس أن تكون الزوجة مصدر سعادة زوجها ، والزوج مصدر سعادة زوجته ، وهما معاً مصدر سعادة أبنائهما ، بما أودع الله فيهما من دوافع والدية (الأمومة والأبوة) تدفعهما إلى رعاية أبنائهما ، والشفقة عليهم ، والرحمة بهم . قال تعالى : ﴿الْمَالُ وَالْبَنُونُ زِينَةُ الدُّنْيَا﴾^(١) وقال سبحانه : ﴿زَيْنٌ لِلنَّاسِ حُبُ الشَّهَوَاتِ مِنَ النِّسَاءِ وَالْبَنِينَ﴾^(٢) .

كما جعل الله سبحانه وتعالى سعادة الأبناء وهم راشدون في بر الوالدين ، خاصة عندما يبلغان الكبر ، فربط سبحانه رضاه عن الأبناء برضاه والديهم عنهم ، وأمرهم بطاعتهما ، وألزمهم ببرهما ، والإحسان إليهما ، وصلة رحمهما . قال تعالى : ﴿وَقَضَى رَبُّكَ أَلَا تَعْبُدُوا إِلَّا إِيَّاهُ، وَبِالوَالِدِينِ إِحْسَانًا، إِمَّا يَلْفَنُ عَنْكُمْ الْكِبِيرُ أَحَدُهُمَا أَوْ كَلَّاهُمَا، فَلَا تُقْرِنُوهُمَا أَفَ وَلَا تَنْهَرُوهُمَا، وَقُلْ لَهُمَا قُوْلًا كَرِيمًا﴾^(٣) .

(١) سورة الكهف : الآية [٤٦] .

(٢) سورة آل عمران : الآية [١٤] .

(٣) سورة الإسراء : الآية [٢٣] .

— ٢ —

وهذا يعني أن مسئولية الأسر في تنمية الصحة النفسية لأفرادها مسئولية متبادلة بين الزوجين ، وبين الآباء والأبناء . وفي ضوء هذه المسؤوليات نقسم دورة حياة الأسرة إلى ثلاث مراحل متداخلة ومتراقبة ، يصعب الفصل بينها ، ونستخلص بعض عوامل الصحة النفسية ومسئوليات تنميتها في كل مرحلة . والمراحل الثلاث هي : مرحلة الزواج وتكون الأسرة ، ومرحلة الإنجاب وتربيه الأطفال ، ومرحلة بر الوالدين وصلة الرحم .

ففي المرحلة الأولى تشكّون الأسرة بالزواج الشرعي ، الذي يعتبره الإسلام وعلم النفس الحديث من أهم ركائز الصحة النفسية للزوجين ، ففيه يعيشان معاً ، وبه ينموا ويتّفافان ، ويتقاسمان حظوظ الدنيا ، وتغدو الزوجة مصدر تنمية الصحة النفسية لزوجها ، والزوج مصدر تنمية الصحة النفسية لزوجته . وقد قدمت دراسات علم النفس والاجتماع والخدمة الاجتماعية أدلة كثيرة على ما يصيب المجتمع من فساد ، وما يعانيه الرجال والنساء من وهن في النفوس عندما يتمردون على الزواج أو يشروعون أساليب للزواج حسب هواهم الفاسد (مرسى ، ١٩٩٠) .

وتبدأ المرحلة الثانية في بناء الأسرة بالإنجاب الذي به تكتمل أهداف الزواج ، وترتفع مكانة الأسرة ، وتظهر أدوار الأمومة والأبوة والبنوة والأخوة ، ويصبح للزوج دوران : الزوج - الأب ، وللزوجة دوران أيضاً الزوجة - الأم وتنسّع مسؤولياتهما في الصحة النفسية ، حيث يغدو الزوج مسؤولاً عن تنمية الصحة النفسية لزوجته وأبنائه ، والزوجة مسؤولة عن تنمية الصحة النفسية لزوجها وأولادها .

وتبدأ المرحلة الثالثة عندما يرشد الأبناء ، ويعتمدون على أنفسهم اجتماعياً واقتصادياً ، ويكبر الآباء ويضعفون ، فتتغير الأدوار والمسئوليات ، وتنشأ أسر

— ٢٢ —

جديدة ، ويغدو كل ابن (أو ابنة) مسؤولاً عن تنمية الصحة النفسية لوالديه ولزوجته (أو زوجها) وأولاده (أو أولادها) وهكذا دواليك تسير حياة الأسرة .

— ٣ —

وسوف يتناول الكاتب دور الأسرة في تنمية الصحة النفسية ، وفي الوقاية من الانحرافات النفسية في كتابين ، فيعرض في الكتاب الأول العلاقة الزوجية والصحة النفسية ، وفي الكتاب الثاني العلاقة الوالدية والصحة النفسية .

وينقسم كتاب العلاقة الزوجية والصحة النفسية إلى خمسة أبواب : تناول الباب الأول «نشأة العلاقة الزوجية» فناقش الفصل الأول غاية الزواج وأهدافه وأهميته ، والفصل الثاني الاختيار في الزواج ، والنظريات التي تفسره ، والأسس التي يقوم عليها ، والعوامل التي تؤثر على قرارات الاختيار . أما الفصل الثالث فقد عرض إجراءات الزواج من الخطبة وعقد القران ثم الزفاف .

وتناول الباب الثاني «التفاعل الزوجي» فناقش الفصل الرابع تحليل التفاعل الزوجي ، والنظريات التي تفسره ، والفصل الخامس محددات التفاعل الزوجي .

وتناول الباب الثالث «الأدوار الاجتماعية في الزواج» فناقش الفصل السادس كفاءة الزوجين في أداء أدوارهما في الأسرة ، والفصل السابع واجبات الحقوق الشرعية ، والفصل الثامن القيادة والقوامة في الأسرة ، والفصل التاسع الأعمال المنزلية وتربية الأطفال ، والفصل العاشر العمل في كسب الرزق .

وتناول الباب الرابع «التوافق الزوجي» فناقش الفصل الحادى عشر تعريف التوافق ، وما يرتبط به من مشاعر سعادة وشقاء ، ونسبة التوافق في مواقف الأزمات . ثم عرض الفصل الثاني عشر مراحل نمو الزواج وخصائص كل مرحلة ، والفصل الثالث عشر الخلافات الزوجية وأشكالها وأسبابها .

— ٤٣ —

والفصل الرابع عشر أساليب الوقاية والعلاج من الخلافات الزوجية .

وتناول الباب الخامس «سيكلوجية الطلاق»، فناقش الفصل الخامس عشر ، تشريعات الطلاق في المجتمعات الإسلامية وغير الإسلامية ، ووضح الإجراءات العلاجية في الطلاق . وعرض الفصل السادس عشر مشكلة الطلاق ، وبيّن أخطاء المسلمين في تطبيق الطلاق ، وما تبع عنها من أضرار على الفرد والمجتمع ، ثم حلل البيانات الديموغرافية عن مشكلة الطلاق ، وتفسيرات علماء النفس والاجتماع لزيادة معدلاتها في الرابع الأخير من القرن العشرين . وناقشت الفصل السابع عشر تأثير الطلاق على المطلقين ، والثامن عشر تأثير الطلاق على الأطفال ، وحاجة المطلقين وأولادهم إلى الإرشاد النفسي والأسرى ، لتخفييف الآثار السلبية للطلاق على توافقهم النفسي والاجتماعي في البيت والمدرسة ومع المجتمع .

- ٤ -

وقد اعتمد الكاتب في إعداد هذا الكتاب ، على ما توفر لديه من معارف نفسية من الإسلام وعلم النفس الحديث ، وناقش موضوعات كل فصل بموضوعية ، فعرض نظريات المؤيدين للزواج والأسرة والمعارضين لهما ، وناقش آراء وأفكار الملتزمين بعادات المسلمين والخارجين عليها ، وجعل معياره في قبول النظرية أو الرأى أو الفكرة ، علاقتها بالنجاح في الزواج ، وتوفير السعادة للزوجين ، ودورها في التفاعل الزوجي الإيجابي ، والتوافق الزوجي الحسن ، وفي تنمية الصحة النفسية لأفراد الأسرة . وقد أخذ بهذا المعيار وهو مقتنع بأن كل نظرية أو رأى أو فكرة يقبلها من علماء النفس والمجتمع العائلي المسلمين وغير المسلمين لا تتعارض مع تنظيم الإسلام للزواج ، وأن أي نظرية أو رأى أو فكرة يرفضها ، سوف يكون بسبب علاقتها بوهن الصحة النفسية للمتزوجين وبفساد حياتهم الزوجية والأسرية .

- ٢٤ -

- ٥ -

ويود الكاتب الإشارة ، إلى أنه لم يستقص كل ما في الكتاب والسنة ، وما كتبه علماء المسلمين وعلماء النفس والاجتماع العائلي ، في موضوعات الزواج وعلاقته بالصحة النفسية ، ولكن قد قدم ما وسع واستوعب وهو قليل من كثير ، وما زال الباب مفتوحاً له ولغيره لمزيد من البحث والاستقصاء .

ويقدم الكاتب شكره لأصحاب الفضل عليه - بعد الله سبحانه وتعالى - الذين أمدوه بالمعلومات ، وأرشدوه إلى مراجع التراث ، وقدموه النصح والتوجيه ، وتابعوا جهوده ، وناقשו آراءه في الموضوعات المطروحة ، فأثرواها وزادوها وضوحاً ونضجاً . ويخص من هؤلاء الأستاذ عبد الوارث سعيد مدرس اللغة العربية لغير الناطقين بها بمركز اللغات بجامعة الكويت ، الذي لم يدخل بعلمه في العلوم الشرعية ، وخبرته بكتب التراث ، وفي تخرج بعض الأحاديث النبوية . والأستاذ الدكتور محمود الناقة أستاذ المناهج وطرق التدريس بكلية التربية جامعة عين شمس وجامعة الكويت ، الذي تطوع بقراءة مسودات الفصول من الرابع إلى السابع والثالث عشر والرابع عشر . والأستاذ الدكتور عادل عز الدين الأشول أستاذ الصحة النفسية بكلية التربية جامعة عين شمس وجامعة الكويت ، الذي قرأ مسودات الباب الرابع الخاص بالتوافق الزوجي . والأستاذ الدكتور صديق عبد العظيم الأستاذ بكلية الشريعة بجامعة الكويت ، الذي ساعد في تخرج بعض الأحاديث النبوية .

وأخيراً يقدم الكاتب شكره وتقديره إلى زوجته الفاضلة الأستاذة سميرة محمد نيازي التي ساهمت بجهدها وعلمتها في إعداد وتنظيم هذا الكتاب وفي توفير الحياة الأسرية المستقرة ، فقد كانت مثالاً للزوجة الصالحة ، التي تساند زوجها وتشجعه على النجاح في عمله .

إلى هؤلاء جميعاً وغيرهم يقدم الكاتب شكره وتقديره ، لما بذلوه معه من

- ٢٥ -

جهد ، ويدعو الله لهم بالصحة والسعادة في الدنيا والآخرة ، ويرجو أن يكون قد أحسن الاستفادة من جهودهم ويسائل الله التوفيق والسداد . والحمد لله رب العالمين .

كمال إبراهيم مرسى

١٥ رمضان ١٤١١ هـ

١٩٩١/٣/٢١

الباب الأول

نشأة العلاقة الزوجية

مقدمة الباب .

الفصل الأول : غاية الزواج وأهدافه .

الفصل الثاني : الاختيار في الزواج .

الفصل الثالث : اجراءات الزواج .

مقدمة الباب

شرع الله الزواج ، وبيّن أهدافه ، وحدد أسلوبه ، ونظمه بقواعد توجهه إلى إعفاف النفوس ، وصيانة الأعراض ، وحفظ الأنساب ، واستمرار الأنسال وبناء الأسرة ، التي يجد فيها الرجل والمرأة الإشباع الكريم لحاجاتهما الجسمية والنفسية والإجتماعية والروحية .

ويقوم الزواج في شرع الله على العدل في الحقوق والواجبات ، وعلى السمو في الأهداف والغايات ، والسكن في العلاقات الإجتماعية بين الرجل والمرأة ، مما يجعله مصدر تنمية للصحة الجسمية والنفسية ، وحسن وقاية من الانحرفات والأمراض .

وناقش في هذا الباب نشأة العلاقة الزوجية ، فتبيّن في الفصل الأول غاية الزواج وأهميته للمرأة والرجل . وفي الفصل الثاني نظريات الإختيار في الزواج وشروطه ، والعوامل التي تؤثر على قرارات اختيار الزوج أو الزوجة . ثم نعرض في الفصل الثالث إجراءات الزواج من الخطبة إلى عقد القرآن فليلة الزفاف .

* * *

الفصل الأول

غاية الزواج وأهدافه

مقدمة

ترتبط غاية الزواج بقيم المجتمع وعقائده . وهذا ما يجعلها في المجتمعات الإسلامية مختلفة عنها في المجتمعات غير الإسلامية . فغاية الزواج في الإسلام عبادة الله ، وتعظيم الأرض . وهذه الغاية ثابتة ، لا تتغير بتغير ظروف المجتمع ، ولا تخضع لرغبات الأفراد ، ومع هذا فإنها لا تتحقق إلا بأهداف دينية ، فيها مصلحة الفرد والجماعة .

أما في المجتمعات غير الإسلامية ، فلا يوجد للزواج غاية ، ولوه أهداف دينية ، تتغير من مجتمع إلى آخر ، ومن زمان إلى زمان ، بحسب القوانين التي يضعها المجتمع لتنظيم الزواج ، وظروف أفراده وجماعاته ، وقيمه وعاداته وتقاليده في هذا الزمان وذاك المكان .

وارتباط أهداف الزواج في الإسلام بغاية دينية ، يجعلها أهدافا إنسانية ثابتة ، تتفق عليها قوانين الزواج الوضعية ، التي ترتكز بالزواج ، وتجعله زواجا إسلاميا ، ولا تتفق عليها القوانين التي تحظر به ، وتجعله تزوجا حيوانيا .

لذا عندما نعرض غاية الزواج وأهدافه في هذا الفصل ، نعتمد على معلومات مستمدتها من الشريعة الإسلامية أولا ، ثم نناقشها في ضوء ما توصل إليه علماء النفس والاجتماع والتربية من أهداف للزواج . أملين أن يلمس القارئ العلاقة الوثيقة بين أهداف الزواج في الإسلام والصحة النفسية لكل من الرجل والمرأة وسلامة المجتمع ، ويلمس أن الزواج في الإسلام - كما قال العقاد رحمة الله - ليس علاقة حيوانية بين حيوانين ، وليس علاقة روحية بين ملائكة ، إنما الزواج علاقة إنسانية يتحقق به الاستقرار النفسي والعادي ، ويحمى من الانحراف عن العبر في سبيل تحقيق الإنسانية (العقاد ، ١٩٧٥) وتناول في هذا الفصل أهمية الزواج وغايته ، وأهدافه في المجتمعات الإسلامية وعلاقتها بالصحة النفسية .

□ أهمية الزواج □

الزواج الشرعي وسيلة الإنسان البالغ العاقل لبناء الأسرة ، التي يقضى فيها حياته ، ويعمل من أجلها ، ويجد فيها من يرعاه ، ويهم به ويعطى لحياته معنى نفسيا ، ولسعيه في الحياة قيمة إنسانية ، ولو جوده في الدنيا مكانة اجتماعية ، يُحرّم غير العازوجين منها . فالزواج الناجح خير مداع الدنيا .

ويتفق الإسلام وعلم النفس حول أهمية الزواج ، وفي الدعوة إليه والترغيب فيه ، والتخويف من العزوف عنه مع القدرة عليه ، فبه تصلح النفوس ، وتقوى المجتمعات ، وتعمر الدنيا ، وتستمر الحياة ، وبدونه تتضعف النفوس ، وتفسد المجتمعات ، وتخرب الدنيا وتتوقف الحياة . من هنا وصف الله عقد الزواج بالميثاق الغليظ ، فقال سبحانه : ﴿وَأَخْدُنَّ مِنْكُمْ مِيثَاقاً غَلِيظاً﴾^(١) . واعتبر الرسول عليه الصلاة والسلام من ترك الزواج وهو قادر عليه خارجا على سنة الإسلام . فقال عليه السلام : « من كان موسرا لأن ينكح ولم ينكح فليس مني »^(٢) . وقال أيضاً : « النكاح من سنتي ومن لم يعمل بستي فليس مني . تزوجوا فإني مكاثر بكم الأمم يوم القيمة »^(٣) .

وقد حثّ الرسول عليه السلام على الزواج ، ونهى عن تركه مع القدرة عليه . فقال عليه الصلاة والسلام لعكاف بن وداعة الملالي : « ألك زوجة يا عكاف ؟ قال : لا . قال عليه السلام : ولا جارية . قال : لا . قال عليه السلام : وأنت صحيح موسر . قال : نعم والحمد لله . قال عليه السلام : فأنت إذن من إخوان الشياطين : إما أن تكون من رهبان النصارى فأنت منهم ، وإما أن تكون منا فاصنع كما نصنع ، وإن من سنتنا النكاح . شراركم عزابكم ، وأراذل

(١) سورة النساء : ٢١ .

(٢) رواه الطبراني والبيهقي .

(٣) رواه ابن ماجه .

موقاكم عزابكم . ويحلك يا عكاف .. تزوج ^(١) . فالزواج خير مداع الدنيا .

كما أشار الرسول عليه الصلاة والسلام إلى أهمية الزواج في تنمية الصحة النفسية واعتبره الركيزة الثانية أو الثالثة ^(٢) - بعد الإيمان وسلامة البدن - لحفظ الصحة النفسية وتنميتها . فقال عليه الصلاة والسلام : « أربع من أعطين قد اعطى خير الدنيا والآخرة : قلبا شاكرا ، ولسانا ذاكرا ، وبدنا على البلاء صابرا ، وزوجة لا تبغيه حربا في نفسها وما له » ^(٣) . وقال أيضاً : « ما استفاد المؤمن بعد تقوى الله عز وجل خيرا من زوجة صالحة ، إن أمرها أطاعته ، وإن نظر إليها سرتها ، وإن أقسم عليها أبتره ، وإن غاب عنها حفظته في نفسها وما له » ^(٤) .

وأتفق علماء المسلمين على أن الزواج من سنن الإسلام الواجبة على كل من يقدر عليه (كما قال ابن حزم) أو من السنن المستحبة (كما قال جمهور العلماء) فيه سعادة الدنيا والآخرة : « فالدنيا مداع وخير مداعها المرأة الصالحة » ^(٥) .

وأجمعـت نظريـات عـدـيدـة فـي عـلـم النـفـس عـلـى أـن السـعادـة الزـوـجـية خـيـر مـداعـ الدـنـيـا ، وـأـسـاسـ الـأـسـرـةـ الصـالـحـةـ ، التـيـ تـكـتمـلـ بـهـ إـنـسـانـيـ الرـجـلـ وـالـمـرـأـةـ فـيـ أـدـاءـ رسـالـتـهـماـ فـيـ الـحـيـاةـ . وـأـثـبـتـ درـاسـاتـ كـثـيرـةـ فـيـ مجـتمـعـاتـ عـدـيدـةـ صـحـةـ هـذـهـ رسـالـتـهـماـ فـيـ الـحـيـاةـ .

(١) رواه أبو يعلى .

(٢) يقوم حفظ الصحة النفسية وتنميتها على أربع ركائز هي : الإيمان بالله والمعافاة في البدن ، والتوافق الزوجي ، والتوافق في العمل . لمزيد من المعلومات يرجع إلى : مرسى ، كمال إبراهيم . المدخل إلى علم الصحة النفسية . الكويت : دار القلم ، ١٩٨٨ .

(٣) رواه الطبراني .

(٤) رواه ابن ماجه .

(٥) رواه مسلم .

النظريات حيث تبين أن المتزوجين أفضل من غير المتزوجين في الصحة النفسية والجسمية (Arkoff , 1968) . ففي دراسة واينز Wiess وجد أن غير المتزوجين أعلى من المتزوجين في الشعور بالوحدة والاكتئاب والقلق ، وفي الإدمان ، مما جعله يعتبر الإنصراف عن الزواج في أمريكا علامة خطيرة على الفرد والمجتمع (Wiess , 1981) . وعندما سُئل المتزوجون وغير المتزوجين في أمريكا أيضاً وجد ٧٧ % من البيض و ٨٨ % من الزنوج غير المتزوجين يعتبرون الحياة مملة وروتينية ، في حين كانت النسبة عند المتزوجين ٤٦ % من البيض و ٥١ % من الزنوج (Shostak , 1986) . وذهب بيرجر وكلنر Berger & Kellner إلى أن الزواج أفضل من عدم الزواج للصحة النفسية ، لأن الزواج يجعل للفرد قيمة ، ويعطى حياته معنى ، ويكون له أسرة، ينعم فيها بالأمن والاستقرار .

وتقديم هذه النتائج دليلاً على أن : « حث الإسلام على الزواج ، ورفضه العزوف عنه مع القدرة عليه » . منهج في الصحة النفسية ، يتفق عليه كثير من علماء النفس والاجتماع والطب النفسي والتربية . فقد باتت « سعادة الرجل والمرأة في الزواج الناجح » من الحقائق العلمية الراسخة في علم الصحة النفسية (مرسى ، ١٩٩٠) (Freedman , 1987) .

□ غاية الزواج □

غاية الزواج في الإسلام تحقيق التكامل الإنساني بين الرجل والمرأة في استمرار خلافةبني آدم للأرض ، وإيجاد أجيال تحقق رسالة الوجود في عبادة الله وتعمير الأرض . وهذه الغاية تجعل الزواج وسيلة لا غاية ، وترتبطه بعقيدة المجتمع (الغزالى ، ١٩٩٠) . وتجعله نظاماً دينياً ، وليس مسألة شخصية محكومة بهوى الأفراد ، ولا قضية مدنية محكومة بقوانين اجتماعية وضعية .

وتتفق جميع الديانات السماوية على هذه الغاية للزواج ، وجاء الإسلام وهو الدين الخاتم ليؤكدها ويدعمها ، ويربطها بعبادة الله ، ويحدد أهدافها الدنيوية والدينية في إشباع حاجات الإنسان ، والسمو بحياته الاجتماعية ، وتنمية صحته النفسية والجسمية ، وحمايته من الإنحراف ، وحفظ الفضيلة والأخلاق، وتعمير الأرض .

ومتابع لما كتب عن الزواج باللغة العربية ، يلمس اهتمام علماء الشريعة بإبراز هذه الغاية ، وبمناقشة الأهداف التي ترتبط بها . أما علماء النفس وعلم الاجتماع العائلي في البلاد العربية ، فما زال كثير منهم لا يعطون هذه الغاية ما تستحقه من اهتمام ، بالرغم من أهميتها العلمية في تحديد أهداف الزواج ، ولصلاح أمر المتزوجين . وأخذ هؤلاء العلماء - كزملائهم في المجتمعات غير الإسلامية - يبرزون أهداف الزواج الفردية والاجتماعية ، ويهملون أهدافه الدينية باعتبارها من العبادات التي لا شأن للعلوم الدنيوية بها .

ولا يرجع إهمال هذه الأهداف إلى رقة في دين هؤلاء العلماء . فالكثير منهم مسلمون ، متمسكون بدينهم الإسلامي ، ومع هذا فهم ما زالوا متأثرين بمبدأ الفصل بين الدين والعلم ، ويعتبرون ما كتبه علماء الشريعة عن الزواج من الأمور الدينية ، التي تدرس في كليات الشريعة ، ولا تدرس في كليات الآداب والتربيـة التي تعنى بأمور الزواج العلمية والدينـية .

ونحن لا نتفق معهم في الفصل بين أمور الزواج الدينية وأموره العلمية الدنيوية في مجتمعاتنا الإسلامية لثلاثة أسباب :

- ١ - الإسلام لا يفصل بين العلم والدين ، فمفهوم العبادة فيه يجعل العلم من الدين ، ويجعل الدين للدنيا وممارسة الحياة .
- ٢ - الزواج في مجتمعنا من الأمور الدينية ، وأهدافه الدينية لا تقل أهمية عن أهدافه الفردية والاجتماعية - إن لم تفتها - في تنمية الصحة النفسية .

٣ - غاية الزواج الدينية تعطيه قوة خفية ، تسمو بأهدافه الفردية والإجتماعية وبالعلاقات الزوجية والتفاعل الزوجي ، وتساعد على بناء أسرة متمسكة أما غيابها فيجعل الزواج بدون معنى ، وأهدافه مؤقتة ، وعلاقاته هشة ، ويشجع على الطلاق والانفصال .

وقد أدرك بعض علماء النفس وعلم الاجتماع العائلي في المجتمعات غير الإسلامية أهمية الربط بين الدين والزواج والأسرة ، وأخذوا يدعون إلى المعنى الديني للزواج *The sacred meaning of marriage* الذي يربطه بإرادة الله ، ويجعل أهدافه نبيلة ، تسمو بسلوكيات الزوجين في التوافق الزوجي .

(D , Antonio , 1983 , Marciano , 1986 , Guerin, et al; 1987) فعندما يكون الزواج واجبا دينيا يجعل الحياة الزوجية مقدسة ، يشعر الزوجان فيها بالسعادة في الولاء للزوج ، أما عندنا يكون مسألة شخصية أو عقد مدنى ، يمكن التخلل منه في أى وقت ، فإن المتزوجين يستهرون به ، ويخرجن عليه (إبراهيم ، ١٩٨٦) .

□ أهداف الزواج □

ومع أن غاية الزواج دينية ، فإنها لا تتحقق إلا من خلال أهداف دينية ، تُشعّ حاجات الرجل والمرأة الجسمية والنفسية والاجتماعية ، وفق منهج وضعه الله لسعادتهما في الدنيا والآخرة ، ويتحقق للمجتمع الإستمرار والتماسك والترابط .

وتنقسم أهداف الزواج في الإسلام إلى نوعين : أهداف عالمية إنسانية يشتراك فيها المسلمون وغير المسلمين ، وأهداف إسلامية خاصة بال المسلمين ، تضبط الأهداف الدينية ، وتسمو بها . إذ بدون هذه الضوابط قد تنحط الأهداف الإنسانية للزواج ، وتُصبح أهدافاً مادية حيوانية ، تخرج بالزواج عن

طبيعته الإنسانية ، وتجعله كالتزواج بين الحيوانات لمارسة الجنس والتكاثر .
ونتناول أهداف الزواج فيما يلي بشيء من التفصيل .

الأهداف العالمية للزواج :

تنقسم هذه الأهداف إلى أهداف فردية تُشبع حاجات الرجل والمرأة ، وأهداف اجتماعية تُشبع حاجات المجتمع ، وتتلخص هذه الأهداف في الآتي :

١ - الامتناع الجنسي : بالإشباع العفيف للحاجة إلى الجنس عند الرجل والمرأة .
قال تعالى : ﴿نَسَّاْكُمْ حِرْثُ لَكُمْ فَأَتُوا حِرْثَكُمْ أَنْتُ شَعْمٌ﴾^(١) . فالزواج الشرعي هو الطريق الوحيد لإشباع هذه الحاجة ، والحصول على متعها الجنسية والنفسية ، وللزوج أن يستمتع بزوجته ، وللنשואה أن تستمتع بزوجها . قال تعالى : ﴿وَالَّذِينَ هُمْ لِفِرْوَاجِهِمْ حَافِظُونَ إِلَّا عَلَى أَزْوَاجِهِمْ أَوْ مَا مَلَكُتَ أَيْمَانُهُمْ فَإِنَّهُمْ غَيْرُ مَلُومِينَ﴾^(٢) . فالإشباع الجنسي بالزواج فيه الاستمتاع والسعادة للزوجين أما الإشباع من خارج الزواج Extra - marital sex ففيه الشقاء والأمراض والإنحرافات (Marciano , 1986 ,) .

ويتفق كثير من علماء النفس والاجتماع العائلي في المجتمعات كثيرة على أن الزواج نظام اجتماعي مقبول يُوحّد بين الرجل والمرأة في دُورَي الزوج والزوجة ، بهدف الإشباع الجنسي ، والإنجاب وتربيـة الأطفال (Miller , 1986 ,) .

٢ - الامتناع النفسي بإشباع الحاجات النفسية والجسمية من أهمها حاجة الأمة والأبوبة التي تشبع بالإنجاب الشرعي ، وتربيـة الأطفال . فالحاجة إلى الأمة عند المرأة والأبوبة عند الرجل من الحاجات الفطرية (عبد الففار ، ١٩٧٨) ،

(١) البقرة : ٢٢٣ .

(٢) المعارض : ٣٠ ، ٢٩

التي لا تقل في أهميتها عن الحاجة إلى الجنس إن لم تفهها عند كثير من الناس . قال تعالى : ﴿الْمَالُ وَالْبَنُونَ زِينَةُ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا﴾^(١) . وقال تعالى أيضاً : ﴿زَينَ لِلنَّاسِ حُبُّ الشَّهْوَاتِ مِنَ النِّسَاءِ وَالْبَنِينَ وَالْقَنَاطِيرَ الْمَقْنُطَرَةَ مِنَ الْذَّهَبِ وَالْفَضْلَةَ﴾^(٢) .

وأشارت الدراسات إلى أن رغبة الزوجين في الإنجاب رغبة طبيعية عند الذكر والأنثى ، وتدل على نضوج شخصيتها ، ونشأتها في بيت صالح مستقر ، وتدل أيضاً على رغبتهما في الاستمرار في الزواج ، وتكوين الأسرة . (Houseknecht , 1986)

أما الزوجان اللذان لا يرغبان في الإنجاب مع القدرة عليه ، فهما زوجان منحرفان في الصحة النفسية . فقد أشارت الدراسات إلى خلل ما في شخصية كل منهما ، وفي الظروف التي نشأ فيها . فمن دراسة على الأزواج الرافضين للإنجاب Childlessness Spouses في أمريكا ، وجد أن المرأة التي ترفض الإنجاب ، امرأة غير طبيعية نشأت في أسرة انعدم فيها العطف والحنان ، وريثت على الاستقلالية والأناانية والفردية ، مما جعلها ترفض الإنجاب وتكوين الأسرة . كذلك وجد أن الرجل الذي يرفض الإنجاب ، رجل أنانى غير ناضج ، عنده ميول عصبية نحو الحياة ، وضعيف الإيمان ، وليس عنده القدرة على العطاء ، مما يجعله يهرب من الإنجاب ومن تحمل المسئولية (Houseknecht , 1986) .

ويتفق كثير من علماء النفس والمجتمع العائلي في أمريكا الآن على أن من يرفض الوالدية شخص أنانى ، معقد النفس ، عصبي غير ناضج، وغير متدين ، وغير سعيد في حياته الاجتماعية والزوجية ، يجرى وراء شهواته ، ولا يقدر على العطاء ، ولا على تحمل المسئولية ، ولا يدرك معنى الوالدية وأهميتها . وقد يرجع

(١) الكهف : ٤٦ .

(٢) سورة آل عمران : ١٤ .

إنحراف هؤلاء الرجال والنساء إلى نشأتهم في الطفولة في أسر غير مستقرة . فقد أشارت الدراسات إلى أن نسبة كبيرة منهم تعرضوا للإحباط والحرمان والقسوة وهم صغار ، مما جعلهم غير عاديين في إتجاهاتهم وأفكارهم وميولهم نحو الزواج والأسرة . (Polit , 1978) .

فالإنجاب هدف أساسي للزواج في معظم المجتمعات (Miller , 1986) ومن يرفضه وهو قادر عليه إنسان غير طبيعي ، لأنه يرفض الفطرة الإنسانية فقد أشارت دراسات كثيرة ، إلى أن إنجاب الأطفال يمتع الأمهات والأباء ، ويزيد روابطهم الأسرية ، وعلاقتهم الزوجية ، ويحقق لهم الأمن والطمأنينة (Hoffman & Manis , 1979)

يضاف إلى هذا أن الإنجاب يرفع المكانة الاجتماعية للزوجين حيث يكتمل البناء الأسري ، ويتحقق توقعات المجتمع من الزواج ، ويشعر الزوج بكفاءته الذكرية والزوجة بكفاءتها الأنثوية . فمن المعروف أن ذكورة الرجل وأنوثة المرأة لا تكتملان إلا بالإنجاب (إبراهيم ، ١٩٥٧) .

٣ - الشعور بالأمن والطمأنينة : من خلال العلاقة الزوجية التي تقوم على الحب والمودة والتعاون والتآزر بين الزوجين في بناء الحياة ، واقتسام حظوظها في بلوغ الكمال الإنساني . فالزواجه الشرعي ينضج تفكير كل من الرجل والمرأة ، ويكتمل دينهما وخلقهما ، وتستقر نصاهما في ذلك الحصن ، الذي يجدان فيه الحماية ، و الستر ، والإشباع العقيق للحاجات . قال تعالى : ﴿ هُوَ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِّنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ ، وَجَعَلَ مِنْهَا زَوْجَهَا لِيُسْكُنَ إِلَيْهَا ﴾^(١) . وقال تعالى أيضاً : ﴿ وَمِنْ آيَاتِهِ أَنَّ خَلَقَ لَكُمْ مِّنْ أَنفُسِكُمْ أَزْوَاجًا لِتَسْكُنُوا إِلَيْهَا ، وَجَعَلَ لَيْكُمْ مُوْدَةً وَرَحْمَةً ، إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَاتٍ لِقَوْمٍ يَتَفَكَّرُونَ ﴾^(٢) . وقال سبحانه : ﴿ هُنَّ لِبَاسٌ لَكُمْ وَأَنْتُمْ لِبَاسٌ لَهُنَّ ﴾^(٣) .

(١) سورة الأعراف : ١٨٩ . (٢) سورة الروم : ٢١ .

(٣) سورة البقرة : ١٨٧ .

٤ - إعطاء الحياة معانٍ جديدة ترفع من قيمتها عند الرجل والمرأة ، وتدفعهما إلى الإجتهد في العمل ، وتزيد من طموحهما في الكسب والتفوق ، وتوحد أهدافهما في الأسرة ، وتجعل أدوارهما متكاملة ومتازرة ، فيها غيريّه . فيعمل الزوج من أجل زوجته وأولاده ، وتعمل الزوجة من أجل زوجها وأولادها ، ويصبح نجاح أيٍّ منها نجاحاً للآخر ، وفشلها فشلاً له .

٥ - إنشاء الأسرة التي يقضى فيها الرجل والمرأة معظم حياتهما ويمارسون نشاطهما ، ويشبعان حاجاتهما ، وهي اللبنة الأساسية في المجتمع التي بصلاحها يصلح ، وبفسادها يفسد ، وصلاح الأسرة مرهون بالسعادة الزوجية . فالأسرة عند المؤيدن لها Pro - family movement تقوم على الزواج التقليدي . وهي وحدة إجتماعية ضرورية لصحة الفرد وسلامة المجتمع (Rutter , 1981) .

٦ - استمرار النسل وتربية الأجيال القادرة على حمل رسالة الحياة وبناء المجتمع وتنميته ، وتعير الأرض . ويتفق علماء النفس على أن صلاح الأجيال لا يكون إلا بصلاح الأسر التي تنشأ عن الزواج الشرعي (مرسى ، ١٩٨٢) . فالأسرة أساسها روابط الدم ، ومن أهدافها الإنجاب وحفظ النوع وتربية الأطفال (Reiss , 1980 , 1981) وهي أي الأسرة لا تقوم إلا بالزواج .

٧ - حفظ الأخلاق وحماية المجتمع من الفساد ، وتحصين الشباب ضد الإنحراف . فالزواج إحسان عن الفاحشة ، وصون للأخلاق ، وحفظ للأنساب قال تعالى : ﴿ وَأَحْلَلْ لَكُم مَا ورَاءَ ذَلِكُمْ أَن تَبْغُوا بِأَمْوَالِكُمْ مُحْصَنِينَ غَيْرَ مَسَاْفِحِينَ ﴾^(١) ، أي تبغون الزواج الذي أحله الله لا الزنا الذي حرمه

(١) سورة النساء : ٢٤ .

سبحانه ، لأن الزواج يجعل الزوج حصناً لزوجته والزوجة حصناً لزوجها ضد الفساد والفحش وسوء الخلق . لذا كان خطاب الرسول عليه السلام للشباب بالزواج لمن يقدر عليه فقال : « يا معاشر الشباب من يستطيع منكم الباءة فليتزوج ، فإنه أحسن للفرج وأغض للبصر »^(١) . أى يمنع من الوقوع في الفاحشة .

ويتفق كثير من علماء النفس وعلم الاجتماع العائلي في المجتمعات كثيرة على هذا المدف ، ويربطون الزواج بالأخلاق (Elliot , 1987) وحفظ القيم ، ويعتبرون الزواج التقليدي طريقة إلى العفة والفضيلة ، والوقاية من الإنحراف والأمراض (Rutter , 1981) .

المدف الديني للزواج :

يتتفق على هذا المدف جميع المجتمعات التي تربط الزواج بإرادة الله ، وتجعله مسألة دينية . وقد جاء الإسلام وأبرزه واعتبره هدفاً رئيساً ، وربط الزواج بالثواب من الله في الدنيا والآخرة ، وحث المسلمين عليه من أجل صحتهم النفسية والجسمية ، وسلامة مجتمعاتهم .

فالزواج الشرعي من الأعمال التعبدية ، التي يثاب عليها الرجل والمرأة ، فيه يكتمل دينهما ، وبدونه مع القدرة عليه تظل عبادتهما ناقصة . قال عليه السلام : « إذا تزوج العبد فقد استكمل نصف دينه فليتق الله في النصف الآخر »^(٢) .

وتحتدم عبادة الله في الزواج على الحج والعصدة على المسكين . قال عليه السلام : « دينار تنفقه على أهلك ، ودينار تنفقه على مسكين ، ودينار تنفقه

(١) سورة النساء : ٢٤ .

(٢) من حديث رواه الجماعة .

(٣) رواه البيهقي .

فِي سَبِيلِ اللَّهِ . أَعْظَمُهَا أَجْرًا الَّذِي تَنْفَقُهُ عَلَى أَهْلِكَ) ^(١) . وَقَالَ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَيْضًا : « إِنْ فِي بَضْعِ أَحَدِكُمْ صَدَقَةً » . قَالُوا : أَيَّاتٌ أَحَدُنَا شَهُوْتَهُ وَلَهُ فِي ذَلِكَ أَجْرٌ؟ قَالَ عَلَيْهِ السَّلَامُ : « انْظُرُوهُ لَوْ وَضَعُهَا فِي حِرَامٍ أَكَانَ عَلَيْهِ وَزَرٌ؟ » قَالُوا : بَلَى . قَالَ عَلَيْهِ السَّلَامُ : كَذَلِكَ لَوْ وَضَعُهَا فِي حِلَالٍ فَلَهُ فِي ذَلِكَ أَجْرٌ» ^(٢) . فَكُلُّ مَنْ يَتَزَوَّجُ لِيَعْفُ نَفْسَهُ عَنِ الْحِرَامِ فَلَهُ فِي الزَّوْاجِ أَجْرٌ مِّنَ اللَّهِ . لَذَا قَالَ أَبْنَى عَبَّاسَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : « تَزَوَّجُوا فَإِنْ يَوْمًا مِّنَ الزَّوْاجِ خَيْرٌ مِّنْ عِبَادَةٍ كَذَا عَامٌ» ^(٣) . وَقَالَ لَا يَمْتَنَعُ النَّاسُكَ حَتَّى يَتَزَوَّجُ . (سَابِقُ ، ١٩٧٩ : ١٦) .

كَمَا وَعَدَ اللَّهُ سَبَحَانَهُ وَتَعَالَى الرَّجُلُ وَالْمَرْأَةُ بِالثَّوَابِ الْعَظِيمِ فِي الْآخِرَةِ إِنْ هَمَا تَرَكَا فِي الدُّنْيَا وَلَدًا (أَوْ بَنْتًا) صَالِحًا يَدْعُو لَهُمَا . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « إِذَا مَاتَ أَبْنَى آدَمَ انْقَطَعَ عَمَلُهُ إِلَّا مِنْ ثَلَاثَةِ صَدَقَةٍ جَارِيَةٍ ، وَعِلْمٍ يَسْتَفْعُ بِهِ ، وَوَلَدٍ صَالِحٍ يَدْعُو لَهُ» ^(٤) . وَهَذَا الثَّوَابُ يُدْفَعُ إِلَى الزَّوْاجِ . وَالْإِنْجَابِ وَتَكْوِينِ الْأُسْرَةِ ، وَتَحْمِيلِ الْمَشَاقِ فِي تَرْبِيَةِ الْوَلَدِ الصَّالِحِ .

وَوُجُودُ الْمَهْدَفِ الديِّنِيِّ لِلزَّوْاجِ بِهَذَا الوضْرَوحُ فِي الدِّينِ الْإِسْلَامِيِّ ، يَجْعَلُهُ مِنَ الْأَهْدَافِ الْبَارِزَةِ فِي سِيَكُولُوجِيَّةِ الْعَلَاقَاتِ الْأُسْرَيَّةِ وَالتَّرْبِيَّةِ الْأُسْرَيَّةِ ، وَعِلْمِ الْاجْتِمَاعِ الْعَائِلِيِّ فِي الْمَجَمِعَاتِ الإِسْلَامِيَّةِ ، وَيَمْيِيزُهَا عَنِ مُشَيَّلَاتِهَا فِي الْمَجَمِعَاتِ غَيْرِ الإِسْلَامِيَّةِ ، خَاصَّةً تِلْكَ الَّتِي جَعَلَتِ الزَّوْاجَ مَسْأَلَةً فَرْدِيَّةً ، أَوْ مَسْأَلَةً اِجْتِمَاعِيَّةً لَا دُخُلٌ لِلَّدِينِ فِيهَا .

وَسُوفَ تَنْتَصَحُ أَهْمَيَّةُ هَذَا الْمَهْدَفِ فِي مَنَاقِشَةِ التَّفَاعُلِ الزَّوَاجِيِّ وَالتَّوَافُقِ الزَّوَاجِيِّ ، وَالْإِرْشَادِ الزَّوَاجِيِّ فِي الْفَصُولِ التَّالِيَّةِ مِنْ هَذَا الْكِتَابِ .

(١) رواه مسلم .

(٢) رواه مسلم والنمساني .

(٣) من الاستانبولي ، محمود مهدى . تحفة العروس . دمشق : دار عمر بن الخطاب للنشر . ص : ١٠٣ .

(٤) رواه مسلم .

□ تلخيص □

حتى الإسلام على الزواج ، واعتبره الركيزة الثانية أو الثالثة للصحة النفسية (بعد الإيمان وسلامة الجسم) ، وحثّ الرسول عليه ، ورغب فيه ، وجعله من سنن الإسلام ، ثم جاء علم النفس الحديث وأثبت أن السعادة الزوجية خير متعة الدنيا ، وعمود من أعمدة الصحة النفسية ، وحثّ علماء النفس الناس على الزواج لتنمية الصحة النفسية والوقاية من الانحرافات .

ويختلف الزواج في البلاد الإسلامية ، عنه في المجتمعات غير الإسلامية في غايته الدينية ، فغاية الزواج في الإسلام عبادة الله وتحمير الأرض ، ومع هذا فإن هذه الغاية لا تتحقق إلا من خلال أهداف دنيوية ، فيها إشباع لحاجات الفرد ومصلحة للجماعة .

وتقسام أهداف الزواج إلى أهداف دنيوية عالمية إنسانية ، تشبع حاجات الرجل والمرأة (أهداف فردية) وحاجات المجتمع (أهداف اجتماعية) وتتفق عليها معظم المجتمعات الإنسانية ، التي تجعل الزواج مسألة اجتماعية ، أو مسألة دينية . وتتلخص هذه الأهداف في الاستمتاع الجنسي والنفسي للذكر والأنثى ، والإنجاب ، وتكوين الأسرة ، و التربية الأطفال ، وحفظ الأخلاق ، وإعطاء الحياة معنى .

أما أهداف الزواج الدينية فتفق عليها الأديان السماوية ، ثم جاء الإسلام وأبرزها ، وربطها بعبادة الله ، والحصول على الثواب منه في الدنيا والآخرة . مما جعل عبادة الله في الزواج هدفاً يميز الزواج في الإسلام عن الزواج في أي ديانة أخرى ، ويعطيه قدسيّة في المجتمعات الإسلامية لا نجد لها في المجتمعات غير الإسلامية .

* * *

الفصل الثاني

الإخْسَارُ فِي الزِّوَاجِ

مقدمة □

يتفق علماء النفس على أن أهم قرارات يتخذها الإنسان في حياته ، هما قراره باختيار العمل ، وقراره باختيار الزوجة ، لأن العمل والزواج ركيزان أساسيان في حفظ الصحة النفسية وتنميتها ، أو في اضطراب النفوس ووهنها . فالنجاح في العمل والزواج يذكر النفوس ويقويها ، والفشل فيما يضعف النفوس ويفسدها .

ويهمنا في هذا الفصل اختيار الزوجة أو الزوج ، وهو « عملية نفسية إرادية » تدخل في مسئوليات الفرد عن تنمية صحته النفسية ، فلن أحسن الاختيار كان خيرا له ، وإن أساء كان شرا عليه . وفي ذلك توضيح لحكمة الإسلام في إقامة الزواج الشرعي على إرادة الرجل والمرأة ، ورده لكل زواج فيه إكراه . وهو - أى الإسلام - وإن اشترط موافقة ولد أمر المرأة على زواجها ، لم يسلبها حقها في اختيار زوجها ببراءتها ورضامها ، فأمر ولديها إلا بزوجها وهي كارهة ، واشترط موافقتها حتى يصح عقد زواجها . فقال عليه الصلاة والسلام : « لا تنكح الأيم حتى تستأنر ولا تنكح البكر حتى تستأنن »^(١) .

وقد طبق رسول الله عليه الصلاة والسلام قاعدة « زواج الفتاة ببراءتها وليس ببراءة ولد أمرها » ، فرد عليه السلام نكاح ثيب وبكر زوجهما أبواهما وما كارهتان^(٢) . وقامت إحدى الفقيهات في عهد الرسول عليه السلام دليلا عمليا على حق الفتاة في تطبيق هذه القاعدة . فقالت للرسول عليه السلام : « إن أبي قد زوجني ابن أخيه ليرفع به خسيسته » .

(١) رواه البخاري ومسلم ولفظه عند مسلم : « الثيب أحق بنفسها من ولديها ، والبكر تستأنن في نفسها وإذنها في صماتها » وكذلك رواه أصحاب السنن ولفظه « الأيم أحق بنفسها من ولديها ، والبكر تستأنن في نفسها وإذنها صماتها » .

(٢) من حديث رواه الدارقطني .

فخيرها رسول الله بين رد زواجهما أو الاستمرار فيه . فقلت الفتاة : تد أجزت ما منعه أبي . ولكن أردت أن أعلم النساء أن ليس للأباء من الأمر شيء^(١) .

ونتناول في هذا الفصل ، تحليل عملية الاختيار في الزواج وتفسيراتها ، والعوامل التي تعددت ، وشروط الاختيار الجيد للزوج أو الزوجة .

□ تحليل عملية الاختيار □

مع إيمان المسلم أن الزواج « قسمة ونصيب » وأنه لن يتزوج إلا ما كتبه الله له من النساء ، فقد « رفعت الأقلام وجفت الصحف » فالزوجة من حظ الزوج ، وصنع القدر ، والتوفيق في الزواج فضل من الله تعالى . مع هذا فإن المسلم يؤمن أيضاً أن اختيار الزوجة (أو الزوج) من أعماله الإرادية ، التي يُغْيِل فيها عقله ، وتدخل تحت مسؤوليته ، وعليه أن يأخذ بأسباب النجاح فيه ، فيحسن الاختيار ، ويتحرى الدقة في اتخاذ القرار قبل استطاعته . فالرسول صلى الله عليه وسلم أمر بالاختيار في الزواج فقال : « تخيروا لنطفكم فإن العرق دناس^(٢) .

ويقوم اختيار الزوج أو الزوجة على الميل والعقل . فقد يعجب الرجل بالمرأة ، ويحبها ثم يتخذ قراره بالزواج منها ، وقد يسمع عن المرأة أو يشاهدها ويعجب بها ، ثم يتخذ قراره بالزواج منها فيحبها . ولا توجد أدلة علمية على ضرورة الحب قبل الزواج . فقد تبين أن الحب نشأ في كثير من حالات الزواج الناجح بعد الزواج ، وفي كثير من حالات الزواج الفاشل قبل الزواج . وفسر العلماء الفشل في الحالة الأخيرة بما يسببه الحب الجارف « من عمي للشباب عن

(١) من حديث رواه الحافظ العراقي .

(٢) رواه البخاري .

استخدام العقل والمنطق في عملية الاختيار (Crow & Corw, 1951) .

وهذا يعني أن الميل (الحب أو الرضا) لا يكفي وحده في اتخاذ قرار الاختيار لأنـه - أى الميل - لا إرادى ، ومحكوم بالموى ، والقرارات التي تبني عليه وحده غير مدرورة ، فيها اندفاعية ولا منطقية ، وتصطدم في كثير من الأحيان بالواقع .

لذا يجب عند اتخاذ قرار الزواج تحكيم العقل في الميل ، وعدم تحكيم الميل في العقل ، لأن العقل يخضع لإرادة الإنسان ، ويحكم الواقع ، وتناط به المسئولية في الزواج ، وهو الذي يرشدنا إلى حقيقة ميولنا ، وبين لنا : هل هي إلى حلال أم إلى حرام ؟ . وهل هي إلى شخص كفاء أم غير كفاء ؟ . وهل هي إلى ما ينفع أم إلى ما يضر ؟ . فقد يميل الشخص إلى امرأة جميلة لكنها غير كافية أو سيئة الخلق ، فإن حكم الميل قبل على زواجها ، وشقى بها في الدنيا والآخرة ، وإن حكم العقل أحجم وابتعد عنها ، ووفقه الله إلى خير منها .

ونخلص من هذا إلى أن اختيار الزوج أو الزوجة يقوم على الميل أى العاطفة ، ويحكمه العقل الذي يجعل كل شخص مسؤولاً عن اختياره ، ويجعل قرار الزواج قراراً إرادياً يتخدنه الإنسان وهو واع ببعياته .

□ تفسير عملية الاختيار □

اختلف علماء النفس في تفسير الأساس الذي يقوم عليه الاختيار في الزواج ، والدوافع التي تدفع إلى اتخاذ قراره . فأصحاب نظرية المعايير يفترضون أن الإختيار عملية إرادية ، تتم في ضوء المعايير التي يضعها المجتمع للزواج من حيث السن والجنس والدين والتعليم والمكانة الاجتماعية وغيرها . وهذه المعايير يتعلمها كل فرد وهو صغير ، مما يجعله يقبل على الزواج ، وفي عقله فكرة عما يجب أن يكون عليه ، وما هو متوقع منه في

هذا الموقف . وهذه الفكرة تحديد له ما هو مقبول ، وما هو غير مقبول في الاختيار ، وتدفعه عند اتخاذ قرار الاختيار إلى التجاوب مع معايير مجتمعه والالتزام بها (الساعانى ، ١٩٨٧) .

أما أصحاب نظرية التجانس أو التشابه فيذهبون إلى وجود دوافع شعورية ولا شعورية ، تدفع الشخص إلى اختيار الزوجة (أو الزوج) التي تشبهه في السن والعقيدة والتعليم والمستوى الاجتماعي والاقتصادي « فالطيور على أشخاصها تقع » أو الشبيه يتزوج الشبيه » .

ويفترض أصحاب نظرية « تكامل الحاجات » Theory of complementary needs وجود دوافع شعورية ولا شعورية ، تدفع الشخص إلى اختيار الزوجة (أو الزوج) التي تكمل حاجاته ، وتشعره بالرضا . فالاختيار - من وجهة نظرهم - يقوم على أساس التغاير في السمات والخصائص وليس التشابه فيها ، وعلى التكامل في الحاجات وليس التجانس فيها . فالشخص ينجدب نحو منْ يجد فيه ما يكمل ما ينقصه من خصائص . فالرجل الذي يميل إلى السيطرة يسعى إلى اختيار زوجة تتسم بالخضوع ، والعكس في ذلك (جلال ، ١٩٧٢) ، والزوج الذي نشأ في أحضان أم مسلطة يقبل الزواج من امرأة مسيطرة ، ويرضى بالخضوع لها (Rickford , et al. , 1966) فكل شخص يبحث عن الزوج الذي عنده القدرة على إشباع حاجاته النفسية أو يتوقع منه أن يقوم بالأدوار التي تكمل أدواره (Tharp , 1963) .

أما أصحاب نظرية « التحليل النفسي » فيفترضون وجود دوافع لا شعورية تدفع إلى اختيار الزوج الشبيه بالأب أو المختلف عنه ، والزوجة الشبيهة بالأم أو المختلفة عنها . فكثير من الدوافع التي توجه قرارات الشباب بالموافقة أو الرفض في مواقف الإختيار دوافع لا شعورية لا يعيها كل مقبل على الزواج . فقد يكون الشاب مدفوعاً إلى اختيار زوجة تشبه أمه التي أحبها ، وأعجب بسلوكياتها

وشخصيتها . وقد تكون الفتاة مدفوعة إلى اختيار زوج يشبه أباها الذي أحبته ، وأعجبت به وبشخصيته ، وقد ترفض الفتاة كل من يتقدم لخطبتها ، خوفها من أبيها وعدم رضاها عنه ، لأنه كان يعاقبها ، ويسيء إليها وإلى أمها ، وتخشى أن يكون زوجها كأبيها سوء الخلق ، يؤذيها ويظلمها ويهملها . وقد يرفض الشاب الزواج ، ويعرف عنه بسبب خوفه من أمه المتسلطة المسيطرة على أبيه ، ورغبته في ألا يتكرر معه ما حدث لأبيه ، مما يجعله يجد في كل فتاة من العيوب التي تجعله يرفضها ، ولا يقبل عليها ، وقد يقنع نفسه في النهاية بعدم الزواج ، لأنه لم يجد الزوجة الصالحة (الساعاتي ، ١٩٨٧) .

ويذهب أصحاب نظرية « القرب المكاني » إلى أن أساس الاختيار الموقف والظروف التي تجمع بين الناس ، فكل شخص - من وجه نظرهم - يختار الزوجة (أو الزوج) من أناس يعرفهم ، عن طريق الجيرة أو الزماله في العمل أو المدرسة ، ويقبلون قيمه ودينه وأفكاره .

ومع اختلاف هذه النظريات في التفسير ، فإنها لا تتعارض ولا تتناقض بل تتكامل فيما بينها ، لأن كل منها يفسر أساساً للاختيار عند بعض الناس ، وليس عند كل الناس . فبعض الناس يختارون على أساس الشابه والتجانس ، وغيرهم يختارون على أساس التكامل في الحاجات ، وآخرون يختارون على أساس أخرى غير الشابه والتكميل والقرب المكاني ، فد الواقع الاختيار كبيرة منها ما هو شعوري ، ومنها ما ليس شعوريا ، ولا توجد نظرية واحدة تفسر هذه الدوافع عند جميع الناس .

□ العوامل التي تؤثر على القرار □

مع أن اختيار الزوج (أو الزوجة) مسئولية كل من الرجل والمرأة فإن قرارهما لا ينشأ من فراغ، بل له جذور اجتماعية وثقافية ودينية ، ويتأثر بعوامل

كثيرة من أهمها الآتي :

١ - الوالدان :

حيث يؤثر الوالدان على قرارات أبنائهما في الزواج بطريقه مباشرة أو غير مباشرة ، فالبنت عندنا لا تتزوج إلا بموافقة والدها ، والولد مع استطاعته تزوج نفسه لا يقدم على الزواج إلا بعد مباركة والديه لاختياره ، احتراما لهما ، وطلبا لرضائهما ، فلا تم إجراءات الخطبة وعقد القرآن إلا بحضور الوالدين ، حيث تستنكر الأسر الطيبة من تزويج الشاب بدون موافقة والديه . ولا يقف دور الوالدين عند الموافقة ومبرأة الإختيار ، بل يمتد تأثيرهما إلى عملية الإختيار نفسها ، حيث تبين من الدراسات أن الأولاد والبنات يتاثرون بشكل مباشر أو غير مباشر بوالديهم في اتخاذ قرار اختيار الزوج أو الزوجة . ففي إحدى الدراسات على ٤٩٢ شاباً جامعياً أشار ٧٠٪ إلى أنهم تأثروا بوالديهم في اتخاذ قراراتهم ، وكانت النسبة عند البنات أعلى منها عند الأولاد . وكشفت دراسات أخرى وجود دوافع شعورية ولا شعورية عند البنات لاختيار أزواج شبيهين بأباءهن ، وعند الأولاد لاختيار زوجات شبيهات بأمهاتهم، اللاتي أعجبوا بشخصياتهن وبأدوارهن في الأسرة (Barton & Barton, 1983) .

٢ - الأصدقاء :

حيث يؤثر الأصدقاء من الأقارب ومن غيرهم على قرارات الشباب في اختيار الأزواج والزوجات ، فمن دراسة على مائة طالب جامعي تبين أن ٦٠٪ من الأولاد والبنات استشاروا أصدقائهم المقربين عند اتخاذ قرارات الإختيار ، ونجاوبوا مع توجيهاتهم بالإقدام أو الإحجام .

٣ - الدين :

الزواج كما أشرنا من الأمور الدينية وليس مسألة شخصية أو اجتماعية .

فالدين يسهم بطريقة مباشرة وغير مباشرة في اختيار الزوج أو الزوجة ، لأنه يأمر المسلمة بعدم اختيار زوجها من غير المسلمين ، ويسمح لل المسلم باختيار زوجته من المسلمات والكتابيات (المسيحيات واليهوديات) وينعنه من اختيارها من غير الكتابيات^(١) .

ويختلف تأثير الدين على قرارات الاختيار في الزواج من شخص إلى آخر بحسب درجة إيمان كل منهما ، والتزامه بأوامر الله ونواهيه . فالشاب (أو الشابة) قوى الإيمان مدفوع بدوافع دينية إلى اختيار زوجته من المسلمات المحجبات الملزمات بالصلوة والصيام والزكاة ، عملاً بحديث الرسول صلى الله عليه وسلم : « فاظفر بذات الدين تربت يداك » ، أما الشاب (أو الشابة) الذي في دينه رقة ، فمدفوع بدوافع دنيوية (المال أو الجمال أو الحسب) إلى اختيار زوجته من المسلمات أو الكتابيات ، من المحجبات أو غير المحجبات .

٤ - العادات والتقاليد :

لكل مجتمع عادات وتقاليد تؤثر على قرارات الشباب باختيار الزوجة (أو الزوج) فبعض الأسر لا تسمح لأبنائها بالزواج من خارجها ، وتضغط على الشاب للتمسك بهذه العادات ، وتهده بالطرد والحرمان من الميراث إن خالفها . ومع أن ضغط العادات والتقاليد في اختيار الزوج أو الزوجة ضعف في كثير من المجتمعات الحديثة ، فإن تأثيرها ما زال واضحاً عند بعض القبائل والأسر من الحضر والبدو والريف ، فيشترطون الحسب والنسب والجاه فيمن يزوجونه

(١) من موانع الزواج في الإسلام الآتي :
الزواج من المحرم بالقرابة أو المصاهرة أو الرضاع ، والزواج من خامسة مع وجود أربع بالعصمة ، وزواج الرجل من مطلقته طلاقاً بائناً قبل أن تتزوج غيره ، والزواج من امرأة متزوجة ، والزواج من امرأة لا تدين بدين سماوي ، والزواج من معتمدة من طلاق أو وفاة . لمزيد من المعلومات يرجع إلى :
أحمد ، أحمد حمد . الأسرة . الكويت : دار القلم ، ١٩٨٣ م .

أو يتزوجون منه ، ويتمسكون بهذه الشروط مع قناعتهم بأنها ليست أساسية في نجاح الزواج ، ويصررون عليها ولو عنست فتنياتهم ، وأبق شبابهم ، وتمردوا على هذه العادات .

٥ - وسائل الإعلام :

تسهم وسائل الإعلام المرئية والمسموعة والمقرئية في تحديد معايير الزوج والزوجة التي يتبعها الشباب ، ويعتمدون عليها في الاختيار الزواجي . فمن دراسة على مائة طالب جامعي أشار ٣٢٪ إلى أن الأفلام التي شاهدوها ، والبرامج التي سمعوها ، والكتب والمجلات والصحف التي قرأوها ساهمت في تحديد الصفات التي تمنوا وجودها في الزوجة (أو الزوج) ، وتأثروا بها عند اتخاذ قرار الزواج بطريقة مباشرة أو غير مباشرة .

□ شروط الاختيار الجيد □

قرار اختيار الزوج أو الزوجة من القرارات التي تخضع للصواب والخطأ ويحتمل فيها التوفيق أو عدم التوفيق ، فالامر كله بيد الله . ومع هذا فعلينا أن نأخذ بالأسباب ، وتحسن الاختيار في ضوء ما نراه مناسباً بعقولنا ، ونميل إليه بعواطفنا .

وتشير الدراسات على الزواج إلى مجموعة من العوامل ، تقف وراء النجاح والسعادة الزوجية ، ومجموعة أخرى تقف وراء الفشل في الزواج والشقاء فيه^(١) . علينا في الاختيار أن نُقبل على عوامل النجاح ، ونبعد عن عوامل الفشل والشقاء .

ويتفق علماء النفس والاجتماع العائلي والشريعة على مجموعة من عوامل

(١) انظر عوامل الاستهداف للطلاق في الفصل السادس عشر من هذا الكتاب .

التيؤ للنجاح ، ويعتبرونها شروطاً يجب الالتزام بها عند اتخاذ قرار الإختيار في الزواج . من أهمها الآتي :-

١ - الالتزام بالدين قوله وعملاً :

فالرجل (أو المرأة) الملزم بدينه ، حسن الخلق مع ربه ومع الناس ، وسوف يكون كذلك مع زوجته ، فيه خير لها ، يعترف بفضلها عليه . قال رجل للحسن بن علي : « إن لي بنتا وقد خطبها جماعة فمن ترى أن أزوجها له ؟ » قال : « زوجها من يتقى الله ، فإن أحبتها أكرمنها ، وإن أبغضها لم يظلمها » (سابق ، ١٩٦٩ : ٢٤) .

وقد جعل الإسلام « الالتزام بالدين » الأساس الأول الذي يقوم عليه اختيار الزوج أو الزوجة ، فقال رسول الله ﷺ : « تنكح المرأة لماها وحسبها ولديتها فاظفر بذات الدين تربت يداك »^(١) . فالمرأة ذات الدين هي خير النساء - كما قال الرسول ﷺ : « إذا نظر زوجها إليها سرتها ، وإذا أمرها أطاعه ، وإذا أقسم عليها أبرته ، وإذا غاب عنها حفظته في نفسها وما له »^(٢) . كما أمر رسول الله ﷺ أولياء الأمور بتزويج الرجل صاحب الدين ، فقال : « إذا خطب إليكم من ترضون دينه وخلقه فزوجوه ، وإلا فعلوا تكن فتنة في الأرض وفساد عريض »^(٣) .

وأيدت الدراسات في علم النفس الحديث أن ثديَّ الرجل والمرأة من أهم عوامل نجاحهما في الحياة الزوجية ، واستقرارهما الأسري ، حيث تبين أن نسبة الطلاق عند الأزواج المتدينين أقل منها عند غير المتدينين . وقد أرجع الباحثون هذا

(١) رواه النسائي والبخاري بسنده صحيح ولفظه عند البخاري « تنكح المرأة لأربع لحماتها وما لها وحسبها وديتها ، فأظفر بذات الدين تربت يداك » .

(٢) من حديث رواه النسائي بسنده صحيح .

(٣) رواه الترمذى .

إلى أن التدين يدفع إلى حسن الخلق مع الأهل والناس ، وإلى التمسك بالقيم والأخلاق (Kirkpatrick , 1963) .

والحد الأدنى في هذا ألا يتزوج الشاب (أو الشابة) من ملحدة أو كافرة أو مستحقة بالدين ، لأنها سوف تكون مستحقة بقيم المجتمع وأخلاقه ، مضيعة لحقوق الناس ، ومنها حقوق الزوجية . فمن لا خير فيها لديها ، لا خير فيها لزوجها . كما يجب ألا تقبل المرأة المتمسكة بديتها الزواج من رجل مستهتر بدينه لأنها سوف تتعب معه بسبب التباين بينهما في القيم والميول والاتجاهات (بركات ، ١٩٧٧) .

٢ - المنبت الحسن :

فتنشأة الرجل (أو المرأة) في أسرة صالحة ، وخبرته بالإستقرار الأسري مع والديه في الطفولة والراهقة من عوامل نجاحه في الزواج ، فقد تبين انتقال التوافق الزوجي في الأسر جيلاً بعد جيل بالتراث ، وأشارت الدراسات إلى أن الزوجين السعيدين في حياتهما الزوجية نشأاً في أسر مستقرة ، شعراً فيها بالأمن والطمأنينة ، ولمساً - وهما صغيران - متانة العلاقة الزوجية بين والديهما .

واستنتاج الباحثون من نتائج هذه الدراسات أن السعادة الزوجية في جيل الآباء تؤثر بشكل مباشر وغير مباشر على السعادة الزوجية في جيل البناء (Kirkpatrick ; 1963) فالوالدان السعيدان في زواجهما ، يقدمان التموج الذي يحتذى من البناء في التفاعل الإيجابي بين الزوجين ومع البناء والجيران والمجتمع . وهذا ما يجعل الزواج من هذه الأسر مهيأً للنجاح أكثر من الفشل (Arkoff , 1968) .

ولا يقصد بالمنبت الحسن النشأة في أسرة غنية أو عائلة كبيرة ، بل يقصد النشأة في كنف الدين صالحين ، يُنشئان أبناء هما على الدين والأخلاق ، ويكونان قدوة لهم في حسن الخلق مع الأهل والناس . وهذا ما عنده الرسول صلى الله عليه

وسلم بالتحذير من الزواج من المرأة الحسنة في المبتسوء ، أى التي نشأت في أسرة فاسدة ، تعلمت فيها سوء الخلق . فقال عليه الصلاة والسلام : « إياكم وحضراء الدمن . قيل : يا رسول الله وما حضراء الدمن ؟ قال : المرأة الحسنة في المبتسوء »^(١) . لأن المرأة التي تنشأ في هذا المبتسوء مغروبة بعيمها ، لا تثق في نفسها ولا في غيرها ، واتجاهاتها سبعة نحو الزواج ، أما المرأة في المبتحسن فواثقة من نفسها ، مخلصة في علاقتها ، واتجاهاتها إيجابية نحو الزواج ، الذي تأسست فيه بوالديها (Arkoff ; 1968) .

والحد الأدنى في هذا الشرط ألا يختار الشاب (أو الشابة) زوجته من أسرة تجاهر بالمعاصي ، أو تتفاخر بظلم الناس ، أو تستخف بدینها وقيم مجتمعها ، لأنه إما أن يسر في ركبها ، فيفسد وتفسد أسرته ، أو تفشل حياته الزوجية .

٣ - التقارب في السن :

تُحدد سن الزواج عوامل ثقافية واقتصادية واجتماعية ، ففي الماضي كانوا يزوجون الأطفال ، ثم عدلوا عنه في العصر الحديث ، وأخذت المجتمعات كبيرة بتحديد سن الزواج بسن السادسة عشر للبنات وسن الثامنة عشر للأولاد (الخولي ، ١٩٨٦) .

ويفضل الزواج المبكر لمن يقدر عليه من الشباب ، ويتراوح السن المناسب لزواج البنات من ١٦ - ٢٠ سنة لغير الجامعيات ، ومن ٢٠ - ٢٥ سنة للجامعيات ، ومن ٢٥ - ٣٠ سنة لغير الجامعيين ، ومن ٣٠ - ٣٥ سنة للجامعيين .

ومع أن الدراسات لم تثبت علاقة بين التقارب في سن الزوجين والسعادة الزوجية ، ولا بين التباعد في سنهما والتعاسة الزوجية ، فمن الأفضل أن يكون

(١) رواه الدارقطني وهو حديث ضعيف ولا بأس من الاستشهاد به في هذا الشرط .

الزوج أكبر من الزوجة عمرًا من سنة واحدة إلى عشر سنوات ، فاحتلالات الطلاق تزداد عندما تكون الزوجة أكبر من الزوج ، أو يكون الزوج أكبر من الزوجة بأكثر من عشر سنوات لعدم التوافق الجنسي والفكري بينهما .

(Barton & Barton, 1983)

وقد ذم ابن الجوزي زواج الكهل من صغيرة السن فقال : « وأبله البله الشيخ الذي يطلب صبية . ولعمري إن كمال المتعة إنما يكون بالصبا كما قال القائل . ومتى لم تكن الصبية بالغة لم يكمل بها الاستمتاع ، فإذا بلغت أرادت كثرة الجماع ، والشيخ لا يقدر ، فإن حمل على نفسه لم يبلغ مرادها ، وهلк سريعا وإن قنع الشيخ بالاستمتاع بدون وطء ، فهي لا تقنع ، فتصير له كالعدو وربما غلبتها الهوى فنجرت ، أو احتالت على قتلها »^(١) .

كما عبرت رباب ابنة علقمة بن حزم الطائي عن مشاعر الفتاة الصغيرة نحو الزواج من الشيخ كبير السن ، فعندما رفضت الزواج من الحارث ابن السبيل الأزدي ، وكان غنيا طاعنا في السن ، حيث قالت لأمهما : « يا أماه أخشي من الشيخ أن يدنس ثيابي ، ويبل شبابي ، ويشمث بي أتراني »^(٢) .

من هنا كان علينا عند اتخاذ قرار الزواج تحكيم العقل في الميل ، فيختار الشاب فتاة تصغره في السن بقليل ، ولا يتزوج من تكبره . وتوافق الفتاة على الزواج من الشاب الذي يكبرها ولا تتزوج من يصغرها أو يكبرها بكثير (الخولي ، ١٩٨٦ م) . فالتقارب في السن بين الزوجين يجعل الميل متشابهة ، والأفكار متقاربة والتفاهم ميسورا . أما عندما يكون التباين في السن كبيرا فمن الصعب تحقيق التوافق أو علاج الخلافات من خلال الوصول إلى حلول وسط ترضي الطرفين (إبراهيم ، ١٩٨٦) .

(١) صيد الخاطر ٤٤٦/٢ .

(٢) روضة الحسين ص ٣٨٨ .

٤ - التشابه في الثقافة والعقيدة والخلفية الاجتماعية :

يفضل عند اختيار الزوج أو الزوجة مراعاة التشابه في العقيدة ، وفلسفة الحياة ، والخلفية الثقافية والاجتماعية والحضارية لكل من الشاب والشابة ، فاحتلالات استمرار الزواج تزداد عندما يكون الزوجان من مجتمع واحد ، متشابهين في العقيدة والثقافة والمستوى الحضاري والاقتصادي ، وغير ذلك من العوامل التي تجعلهما متشابهين في العادات والتقاليد ، وأسلوب الحياة وطريقة التفكير في الأمور الاجتماعية والثقافية والدينية (Carroll, 1969; Williamson, 1972) (المودودى، ١٩٨٥) ، فالاختلاف في العقيدة والوطن والمستوى الاجتماعي والاقتصادي والثقافي يخلق صعوبات كثيرة في التفاعل الزواجي يجعل احتلالات النجاح قليلة واحتلالات الفشل كبيرة (برنهارت ، ١٩٧٨ : ١٦١) .

ومن يستقر في إحصائيات الزواج والطلاق في الكويت من سنة ١٩٨٠ إلى سنة ١٩٨٧ ، يلمس تأثير التباين في العقيدة ، والخلفية الاجتماعية والثقافية على التفكك الأسري وارتفاع معدلات الطلاق . فالإحصائيات تشير إلى أن نسبة الطلاق إلى الزواج تراوحت بين ٢١٪ و ٢٨٪ في حالة زواج الكويتي من كويتية ، وبين ٣٥٪ و ٤١٪ في حالة زواج الكويتي من غير كويتية (الإدارة المركزية للإحصاء ، ١٩٨٧) . وفي إحصائية سنة ١٩٨٩ كانت نسبة الطلاق إلى الزواج عند الكويتين ٢٨٪ و ٣٠٪ و ٥٠٪ في حالة الزواج من كويتية وعربية وغير عربية على التوالي (الإدارية المركزية للإحصاء ، ١٩٨٩) .

ونعتقد أن ارتفاع معدلات الطلاق في حالة الزواج من أجنبية راجع في جزء كبير منه إلى الاختلاف في الخلفية الاجتماعية والثقافية والدينية التي نشأ فيها كل من الزوجين . لذا يحسن صنعاً في حق نفسه ومجتمعه كل من يختار زوجته (أو زوجها) من أبناء بلده وعقيدته ، فاحتلالات التوافق الزواجي في هذه الحالة أكبر مما لو اختارها من فتيات المجتمعات الأجنبية المختلفة عن مجتمعه في العقيدة والعادات والتقاليد وفلسفة الحياة .

يضاف إلى هذا أن الزواج من أجنبية غير مسلمة فيه أضرار اجتماعية مباشرة وغير مباشرة على الأسرة والمجتمع ، حددتها الشيخ مصطفى صادق الرافعي في مقال له بعنوان «**الأجنبية**» قال : « لا تتزوجوا يا إخوانى بأجنبية ، إن الأجنبية يتزوج بها مسلم هي مسلس جرائم فيه ست قذائف » من أهمها بوار امرأة مسلمة ، وإفحام الأخلاق الأجنبية على طبائنا ، ودس العروق الزائفة إلى دمائنا ونسلنا ، وتمكن الأجنبية في بيت من بيتنا يملكه ويتتحكم فيه ^(١) .

ونصح في هذه الحالة أن يختار الشاب زوجته من أهل بلده ، وأن توافق الفتاة على الزواج من شاب من بلدها . ويفضل أن يختار الشاب الفتاة التي تساويه (أو تقل عنه) في المستوى الثقافي والاقتصادي الاجتماعي ، ولا بأس أن تخاف الفتاة الشاب الذي يساويها ، أو يعلوها في التعليم ، أو يفوقها في المستوى الاقتصادي الاجتماعي .

٥ - نصح الشخصية والقدرة على تحمل المسئولية :

يقوم التوافق الزوجي على نصح شخصية الزوجين ، وقدرتهم على تحمل المسئولية في الحياة . لذا يفضل قبل اتخاذ قرار الزواج ، معرفة شخصية الزوج أو (الزوجة) ، بالسؤال عن عاداته وأخلاقه ، وعلاقاته الاجتماعية ، وقيامه بواجباته ، وتحمل مسئoliاته في العمل والأسرة ، ويسأل عن أصدقائه ، وعن علاقاته بوالديه وأهله . فقد تبين من الدراسات أن الشاب المدلل لا يستطيع تحمل مسئoliات الحياة الزوجية ، لأنه اتكالي ، يتورط ويقلق عندما لا يجد من يُصرُّف له أموره ، وتفشل حياته الزوجية عندما لا يجد عند زوجته الحماية والرعاية . كذلك الفتاة المدللة في أسرتها تشعر بالقلق عندما تنتقل إلى بيت الزوجية ، لخوفها من الفشل في تحمل مسئoliات البيت والزواج ، وتوقعها التدليل من زوجها كما كانت أمها تدللها .

(١) الاستانبولى ، محمد مهدى ، مرجع سابق ص ٣٣ .

كما وُجد أيضاً أن الشاب الذي تعود على المروق عن سلطة والديه لا يقبل قيود الحياة الزوجية ، ويمرق عليها ، ويعيش حياته الزوجية على هواه دون مراعاة حقوق الزوجة عليه ، ويطلب الحصول على امتيازات لا تحصل عليها زوجته ، ويغضب عندما تتعارض مطالبه مع مطالب زوجته ، ويصعب عليه التوافق معها ، لأنه تعود الحصول على نصيب الأسد (Carroll , 1969 ; Shaffer & Shoben , 1956) .

أما الشاب الناضج إنفعالياً فيكون زوجاً ناجحاً ، قادرًا على ضبط نفسه عند الغضب وعلى تحمل مسؤولياته الأسرية . (بركات ، ١٩٧٧ ، مرسى ، ١٩٨٨) . لذا يتفق علماء الاجتماع العائلي على أن نصيحة شخصية الزوج أو الزوجة وتتوفر الصحة الجسمية أهم من الجمال والمال والتعليم في نجاح الحياة الزوجية .

٦ - المال والجمال والحسب :

تتوفر الجمال والمال والحسب صفات يفضل وجودها في الزوج أو الزوجة ، فالإنسان بطبيعة يعشق الجمال وبهواه ، فإذا حصل عليه سكن إليه ، وسعد به « فالله جمیل یحب الجمال » (سابق ، ١٩٦٩) . لذا لم يسقط الإسلام الجمال في اختيار الزوجة ، باعتباره مفتاح القبول والرضا ، والارتقاء العاطفي . فقال رسول الله ﷺ : « إذا خطب أحدكم امرأة فإن استطاع أن ينظر إلى ما يدعوه إلى نكاحها فليفعل » . وعندما خطب المغيرة بن شعبة وأخبر رسول الله ﷺ له : « اذهب فانظر إليها ، فإنه أحرى أن يؤدم ينكحها » أى تدوم بينكما المودة والعشرة ، بعد أن تعجب بها (سابق ، ١٩٦٩ : ٢٢) ، عبد الخالق ، ١٩٧٩ .

فإذا اجتمع الجمال والمال والحسب والنسب في الزوج أو الزوجة ، فهي من عوامل نجاح الزواج . لكنها لا تصلح وحدتها ، لتكون أساساً لاختيار الزوج أو الزوجة ، لأنها أعراض زائلة ، ترتبط ب الحاجات متغيرة بحسب ظروف الإنسان ، والمواقف التي يمر بها . لذ قال رسول الله ﷺ : « من تزوج امرأة لما لها لم

يُزدَهِ اللَّهُ إِلَّا فَقْرًا ، وَمَنْ تَزَوَّجَ امْرَأَةً لَحْسِبَا لَمْ يُزَدَهِ اللَّهُ إِلَّا دَنَاءَةً ، وَمَنْ تَزَوَّجَ امْرَأَةً لِيَغْضُبَ بِهَا بَصَرَهُ ، وَيَحْصُنَ فَرْجَهُ ، أَوْ يَصْلُ رَحْمَهُ ، بَارَكَ اللَّهُ لَهُ فِيهَا ، وَبَارَكَ لَهَا فِيهِ^(١) .

٧ - الاغتراب في الزواج :

فيختار الشاب زوجته من خارج عائلته خاصة إذا كانت هناك أمراض وراثية في الأسرة . فقد بينت الدراسات ارتفاع معدلات انتشار الأمراض والإعاقات العقلية والجسمية الناتجة عن الشذوذ في الجينات (المورثات) في زواج الأقارب Endogamy عنها في زواج الأبعد Ectogamy . ولدى الأطباء الآن قائمة بالإعاقات والأمراض الناتجة عن الجينات الطرفية Mutant Genes السائدة والمتتحية ، وهي جينات مرضية تحمل خصائص وراثية شاذة ، تظهر في زواج الأقارب بمعدلات تصل إلى حوالي ٥٠ % من الأبناء في حين أن معدلاتها في زواج الأبعد لا تزيد عن واحد في كل ١٦ ألف ولادة من هذه الإعاقات والأمراض : تشنجات هتكنجون ، والسل ، والفينايل كيتون يوريا ، ومرض تاي ساك الميت ، والجلاكتوسيميا والأمراض الجنسية وغيرها (مرسى ١٩٨٠ : ٩٩ - ١٠٤).

وتشكرون مجتمعات كثيرة من ارتفاع معدلات هذه الأمراض وذلك لارتفاع معدلات زواج الأقارب فيها ، مما أدى إلى ظهور دعوات تنادي بالاغتراب في الزواج من أجل سلامه الذرية . وقد أثمرت هذه الدعوات في السويد مثلاً إلى تخفيض معدلات زواج الأقارب ٥٠ % عما كانت عليه من حوالي ٤٠ سنة ، مما أدى إلى نقص في معدلات انتشار الأمراض والإعاقات العقلية والجسمية المرتبطة بالوراثة.

وقد توصل علماء المسلمين إلى هذه الحقيقة العلمية في الوراثة ، ونادوا

(١) رواه ابن حيان .

بالاغتراب في الزواج . فقال الإمام أبو حامد الغزالى : « إن الحصول على تطلب
رعايتها في المرأة ألا تكون من القرابة القريبة ، فإن الولد يخلق ضاوايا » . وروى
إبراهيم الحرنى في غريب الحديث أن عمر قال لآل السائب : « اغتربوا لا تضروا »
أى تزوجوا الغرائب لثلا تحبى أولادكم خافوا ضعافا . (سابق ، ١٩٦٩ : ٨٦) .

□ تلخيص □

الاختيار في الزواج عملية إرادية ، تقوم على العقل والعاطفة . وقد اختلف
علماء النفس في تفسير اتخاذ قرار الاختيار ، فأرجعوا أصحاب نظرية المعايير
إلى التزام كل شخص في اختياره بمعايير مجتمعه التي اكتسبها وهو صغير ،
وأرجعوا أصحاب نظرية التشابه إلى نزوع كل شخص إلى اختيار الشريك الذي
يشبهه في السن والميول والمكانة والتعليم ، وأرجعوا أصحاب نظرية تكامل
الحاجات إلى نزوع كل شخص إلى اختيار الشريك الذي يكمل ما ينقصه من
الحاجات والأدوار ، في حين ذهب أصحاب نظرية التحليل النفسي إلى وجود
دوافع لا شعورية ، تحرك الشخص إلى اختيار ما يشبه الأب أو الأم ، بينما
أرجعوا أصحاب نظريةقرب المكانى إلى ظروف الموقف والمكان الذى يوجد
فيه الشباب .

ويتأثر قرار الاختيار في الزواج بتوجيهات الوالدين والأهل والأصدقاء
والدين والعادات والتقاليد ووسائل الإعلام وغيرها .

وقد يكون الاختيار في الزواج ناجحاً أو غير ناجح ، ويشترط في الاختيار
الجيد : الالتزام بالدين قولًا وعملًا ، والمنبت الحسن ، والتقارب في السن ،
والتشابه في العقيدة والثقافة والخلفية الاجتماعية ، ونضج الشخصية ، ولا بأس
من وجود الحسب والمال والجمال . وهذه الشروط لا تؤدي إلى نجاح الزواج
لكنها تجعله مهياً للنجاح .

* * *

الفصل الثالث

إجراءات الزواج

مقدمة □

يتم الزواج في ثلاثة خطوات رئيسية هي : الخطبة ، وعقد القران ثم الزفاف . وهذه الخطوات تكاد تكون عالمية ، تتفق عليها جميع المجتمعات ، التي تأخذ بنظام الزواج ، القائم على إرادة الزوجين . ومع هذا فلن إجراءات إتمام هذه الخطوات تختلف من مجتمع إلى آخر ، ومن زمان إلى زمان ، فهي في المجتمعات الغربية تختلف عنها في المجتمعات الإسلامية ، وفي المجتمعات الحضرية تختلف عنها في المجتمعات البدوية والريفية ، وفي المجتمعات العدبية تختلف عنها في المجتمعات القديمة . فكل مجتمع ينظم هذه الإجراءات وفق أعراف يتعارف عليها الناس ، أو قوانين تشرعها الجهات المختصة ، تحدد الواجبات والحقوق في كل خطوة من خطوات الزواج ، وترشد الناس إلى إتمام الزواج وحل الخلافات التي قد تنشأ في كل منها .

ونتناول في هذا الفصل إجراءات الزواج في المجتمع الإسلامي ، فنبين أهداف الخطبة ، وعقد الزواج والزفاف ، وآداب كل منها وشروطها ، ودورها في تنمية الصحة النفسية أو إعاقتها . ونقاش أهمية مرحلة الزواج مع وقف التنفيذ في تعرف كل من الزوجين على الآخر ، واكتشاف مشاعره وأفكاره واتجاهاته قبل الزواج الفعلي ، فلن اختلفا نزوجا ، وإن اختلافا تفرقا قبل العرس .

الخطبة □

يتبع في الخطبة ثلاثة طرق : طريقة الخطبة في الزواج المرتب من قبل ، عن طريق أسرتي الفتى والفتاة ، حيث تتفق الأسرتان على زواج ابن إحداهما من ابنة الثانية ، دون أن يكون للشاب أو الشابة إرادة في ذلك . كما يحدث في بعض زيجات أولاد العم والعمدة ، أو الحال والخالة ، أو أولاد الجيران أو القبيلة ، حيث تتفق الأسرتان على الخطبة والزواج دون أن يكون للفتى ولا الفتاة رأى

في ذلك . فالكبار (أى الوالدان) يقررون ، والأبناء يتزوجون.

وهذه الطريقة قديمة، لا يقرها شرع ، ولا يقبلها عقل ، فيها ظلم للشباب من الجنسين ، لأن الزواج يقوم على الإرادة ، وحرية الاختيار كما أشرنا من قبل . وقد رفضها الإسلام . وحرّم كل زواج فيه إكراه الفتى أو الفتاة.

أما الطريقة الثانية فهي أن يخطب الفتى الفتاة ، ويتفق معها على الزواج دون موافقة أسرتيهما ، أو يجعل موافقتهما موافقة شكلية ، باعتبار أن الزواج مسألة تخصهما هو وهى ، ولا دخل لأسرتيهما فيها . وهذا ما قد يحدث في زواج زملاء العمل والنادى ، حيث يتعرف الشاب على الشابة ، ويعجبها وتحبه ، ثم يخطبها ويتزوجها.

وهذه الطريقة تناسب الخطبة في المجتمعات الغربية ولا تناسبها في المجتمعات الإسلامية ، لأنها تقوم على أساس أن الزواج مسألة شخصية ، لا دخل للدين ولا للمجتمع فيها ، وبالتالي قد تستمر الخطبة لسنوات ، يمارس فيها الجنس والإنجاح ، وقد يُعقد القرآن أو لا يُعقد . فالناس في المجتمعات الغربية تعرفوا على هذه الطريقة وأخذوا بها في الخطبة والزواج.

أما الطريقة الثالثة فهي أن يخطب الفتى الفتاة من أهلها بموافقة الأسرتين ومباركتهما . فإذا سمع الفتى عن الفتاة أو شاهدها وأعجب بها ، واعتقد أن فيها الشروط التي يريدها ، أقدم على خطبتها من أهلها ، بموافقة أهله ورضاهما .

وهذه الطريقة يباركها الله ورسوله ، وتقوم على إرادة الفتى والفتاة ، وتنتفق مع عاداتنا وتقالييدنا الإسلامية وفيها الخير للمجتمع والأسرة والخاطبين -
أهداف الخطبة :

تهدف الخطبة إلى الإعلان الرسمي عن الرغبة في الزواج ، والتعرف بين الطرفين ، ودراسة كل منها الآخر ، من خلال لقاءات عائلية في أسرة العروس ،

حتى يتحقق بينهما قدر من الألفة والتفاهم ، ويقف كل منهما على ما في الآخر من محسن تدعوه للاقتران به.

ويدعو بعض علماء النفس والاجتماع العائلي في البلاد العربية إلى التوسيع في أهداف الخطبة ، وجعلها مرحلة للتحقق من حسن الاختيار ، ووقف كل من الخاطبين على سمات شخصية الآخر ، وأساليب توافقه ، وطريقته في التفكير ، ومشاعره وميوله واتجاهاته وهوایاته ، وأساليبه في التسلية ، ومزاجه وخلقه وعاداته في الصرف والأكل والشرب والنوم . (إبراهيم ، ١٩٨٦ ، برگات ، ١٩٧٧ ، الخولي ، ١٩٨٦).

وهذه الأهداف لا يمكن تحقيقها إلا بالمعايشة والمخالطة ، وتفاعل الخاطبين معًا في مواقف لا يقرها عرف ولا دين ، ولا يقبلها المسلمون . وهى دعوة طبقتها المجتمعات الغربية لسنوات عديدة (برنهارت ، ١٩٦٧ : ١٦٠) ولم يثبت نجاحها في تحقيق التوافق الزواجي كما كان متوقعا ، وأدت إلى أمراض جسمية ومشكلات جنسية واجتماعية ونفسية كثيرة ، تكون منها هذه المجتمعات (مرسى ، ١٩٩٠).

شروط الخطبة :

الخطبة في المجتمعات الإسلامية مسألة ، يحكمها شرع الله ، الذي يعتبرها وعدا بالزواج^(١) ، واتفاقا مبدئيا بين الطرفين على السير قدما في إتمام إجراءاته ،

(١) تتفق قوانين الأحوال الشخصية في البلاد الإسلامية على أن الخطبة وعد بالزواج ، وليس زواجا ، ويدخل في حكمها قراءة الفاتحة وتقديم الشبكة ، وليس دبلة الخطوبة التي قال عنها الألباني في كتابه «آداب الزفاف» ، كان العريس يضع الخاتم على رأس إبهام العروس اليسرى ، ويقول باسم الأب : ثم ينقله ، ويوضعه على رأس السبابية ، ويقول باسم الابن ، ثم ينقله ، ويوضعه على رأس الوسطى ، ويقول باسم روح القدس . ثم ينقله ويوضعه على البنسر ، ويقول آمين ، ويدخله في البنصر ويستقر فيه . نقلًا عن الاستانبولي . تحفة العروس مرجع سابق ص ٨٢ .

وقد جعل الإسلام لها شروطاً، تسهم في تحقيق أهدافها، وتساعد على نجاح الزواج. من هذه الشروط الآتى :

- ١ - أن تكون الخطبة لفتاة غير مخطوبة لأحد، إذ لا يجوز للمسلم أن يخطب على خطبة أخيه. قال رسول الله ﷺ : «لا يخطب الرجل على خطبة أخيه حتى ينكح أو يترك»^(١).
- ٢ - توفر النية في الزواج الذي شرعه الله عند الطرفين لاستكمال الإجراءات، وتحمل الصعوبات، وحل الخلافات التي قد تنشأ بينهما.
- ٣ - الموافقة من العائلتين : عائلة المخاطب وعائلة المخطوبة ، حتى تتم إجراءات الزواج بمحاركة الآباء والأمهات ورضاهما ومساعدتهم . فرضا الوالدين عن الخطبة مطلب عظيم لا ينكره إلا جاحد ، ولا يرق عنده إلا عاق .
- ٤ - توفير لقاءات عائلية في بيت العروس ، حتى ينظر الشاب إلى الفتاة وتنظر هي إليه . قال عليه السلام : «إذا خطب أحدكم امرأة فإن استطاع أن ينظر إلى ما يدعوه إلى نكاحها فليفعل»^(٢). وقال لرجل خطب امرأة من الأنصار : «اذهب فانظر إليها فإن في أعين الأنصار شيئاً»^(٣) وتهدف اللقاءات في الخطبة إلى التعارف وتحقيق الرضا المتبادل بين الخاطبين وأسرتيهما وليس هدفها تنمية الحب والعشق في نفسيهما . قال ابن قدامة : «من أراد أن يتزوج امرأة فله أن ينظر إليها من غير أن يخلو بها» . وقال الإمام أحمد : «ينظر إلى الوجه قوله أن يردد النظر إليها ، ويتأمل محسنة لأن المقصود لا يحدث إلا بذلك» ، (ابن قدامة ، ١٩٨٣ : ٥٥٣) .

(١) رواه البخاري . وفي رواية أخرى « المؤمن أخو المؤمن . فلا يحمل للمؤمن أن يبتاع على بيع أخيه ، ولا يخطب على خطبة أخيه ، حتى يترك البيعة أو الخطبة » .

(٢) رواه النسائي وحسنه الترمذى ، وقال في رواية عن المغيرة بن شعبة أنه خطب امرأة ، فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم : أنظرت إليها؟ قال : لا . قال : أنظر إليها فإنه أخرى أن يؤدم ينكما ، أى أجدر أن يدوم الوفاق ينكما .

(٣) رواه مسلم والنسائي .

آداب الخطبة :

وضع الإسلام للخطبة آداباً للتعارف والإتفاق على الزواج والإعلان عن الخطبة ، وتنمية العلاقات الاجتماعية بين أهل الطرفين . من هذه الآداب الآتي :

- ١ - البدء بذكر الله التماساً للبركة ، والتوفيق من الله . فقد قال رسول الله ﷺ : « كل خطبة ليس فيها تشهد فهي كاليد الجزماء »^(١) . أي كل خطبة ليس فيها ذكر الله ، فهي غير سليمة كاليد التي فيها أعراض الجزاء .
- ٢ - الإعلان عن الخطبة بين الأهل والأصدقاء في حفل بسيط ، لأن الخطبة اتفاق مبدئي على الزواج ، والبالغة في حفلات الخطبة مخالف لشرع الله .
- ٣ - الصراحة المتبادلة فلا يغش أي منها الآخر ، ولا يخدعه . قال رسول الله ﷺ : « إذا خطب أحدكم المرأة وهو يخسب السواد فليعلمها أنه يخسب »^(٢) أي يصبغ . إذ يجب أن يكون الفتى صادقاً في نقل صورته وظروفه وإمكاناته إلى الفتاة وأهلها ، وأن تكون الفتاة وأهلها صادقين في نقل صورة الفتاة وظروفها إلى الفتى وأهله ، فالحياة الزوجية التي تبني على الصدق أفضل من التي تبني على الغش والتداليس .
- ٤ - عدم المبالغة في التعارف بين المخاطب والمخطوبة ، فلا يواعدها على اللقاء سراً ولا علناً ، لأن الخطبة مشروع زواج ، ولا يحمل شيئاً من المخطوبة ، ولا يترتب على فسخها شيء من الحقوق للفتاة .

(١) حديث شريف رواه الترمذى . وهو يتفق مع حديث الرسول صلى الله عليه وسلم الذى رواه ابن ماجه : « كل أمر ذى بال لا يبدأ بالحمد لله ، فهو أقطع » ويقصد بالحمد هنا ذكر الله .

(٢) رواه الديلمى في مسند الفردوس .

الخطأ في الخطبة :

وتحتفي بعض الأسر بدعوى العصرية ، فتخرج بالخطبة عن حدودها الشرعية ، وتسمح للشاب بالخروج مع خطيبته ، للنزهة والرحلات والسينما والمسرح ، لتقوية أواصر المحبة بينهما ، واستمرار خطبتهما إلى الزواج المنشود . لكن عندما تفشل هذه الخطبة ، تتحمل ابنتهـم المسئولية ويتقصـن قدرها ، وقد تعطل عن الزواج ، لأن الشباب يفضلون خطبة فتيات لم تسبق خطبيـن (بركات ، ١٩٧٧) .

وقد يتحـتـفـي الشاب والشابة في خـرـجـانـ بالـخـطـبـةـ عنـ حـدـودـهـاـ الشـرـعـيـةـ ،ـ عـنـدـمـاـ يـتـعـارـفـانـ ،ـ وـيـتـحـابـانـ سـراـ ،ـ ثـمـ يـعـلـانـ خـطـبـتـهـماـ بـعـدـ ذـكـ .ـ وـبـالـتـالـيـ تـحـقـقـ أـهـدـافـ الـخـطـبـةـ قـبـلـ الإـعـلـانـ عـنـهـاـ .ـ

والخطأ في الحالتين راجع إلى أن هذه الأفعال لا ترضي الله ورسوله ، وتحـرـجـ بالـزـوـاجـ عنـ قـدـسـيـتـهـ ،ـ وـتـجـعـلـهـ زـوـاجـاـ غـيرـ مـبارـكـ ،ـ قـالـ تـعـالـىـ :ـ هـلـ لاـ جـنـاحـ عـلـيـكـمـ فـيـمـاـ عـرـضـمـ بـهـ مـنـ خـطـبـةـ النـسـاءـ أـوـ أـكـثـرـمـ فـيـ أـنـفـسـكـمـ ،ـ عـلـمـ اللـهـ أـنـكـمـ سـتـذـكـرـوـنـهـ ،ـ وـلـكـنـ لـاـ تـوـاعـدـوـنـ سـراـ ،ـ إـلـاـ تـقـولـوـاـ قـوـلاـ مـعـرـوفـاـ هـيـ (١)ـ .ـ

ولنا عبرة فيما حدث في المجتمعات الغربية من مشكلات في الخطوبة ، فقد تبين من الدراسات أن ٨٢٪ من البنات فقدن عذرـيـتـهـنـ فيـ فـرـةـ الـخـطـبـةـ ،ـ وـأـنـ ٥٪ـ مـنـهـنـ اـسـتـمـرـتـ خـطـبـتـهـنـ حـتـىـ الزـوـاجـ ،ـ (Arkoff , 1968) - كما وجدـ أنـ مـعـدـلـاتـ الطـلاقـ كـانـتـ عـالـيـةـ عـنـ الـأـزـوـاجـ الـذـيـنـ مـارـسـاـ الـجـنـسـ فـيـ الـخـطـبـةـ (Kirkpatrick , 1963) وـكانـ هـذـاـ دـلـيـلـاـ تـجـريـيـاـ عـلـىـ أـنـ مـارـسـةـ الـجـنـسـ قـبـلـ الزـوـاجـ لـيـسـتـ مـنـ عـوـامـلـ التـوـافـقـ الزـوـاجـيـ بـعـدـ ذـكـ (Johns , et al , 1976) . (مرسى ، ١٩٩٠) .

(١) سورة البقرة : ٢٣٥

وفي دراسة على مائة شاب تزوجوا بعد قصة حب مع الزميلة في العمل أو الدراسة أو مع بنت الجيران ، ومائة شاب آخر تزوجوا بالطريقة التقليدية تبين أن معدلات الطلاق بعد خمس سنوات في المجموعة الأولى ٢٢٪ وفي الثانية ٢١٪ مما يدل على عدم وجود علاقة بين النجاح في الزواج ، ومارسة الحب قبل الخطوبة وأثنائها ، فالحب الحقيقي ينشأ بعد الزواج بحسن المعاشرة الزوجية .

وفي دراسة بنيت A. Bennet على حالات الزواج الرمانية (زواج بعد فترة حب عنيف) وجدت أن الغرام استمر بين الزوجين بعد ثلاث سنوات من الزواج عند ١٪ منها فقط ، في حين تحول الغرام عند ٣٣٪ منها إلى تعاطف عادى ، وعند ٥٠٪ منها إلى إهمال وعدم اكتراث ، وعند ١٦٪ منها إلى كراهية وعداوة وتغور . وانتهت الباحثة إلى أن الحب الجارف قبل الزواج عمره قصير بعد الزواج ، لأن الزواج ليس عاطفة جامحة ، أو هيام وغرام ، بل صحبة ومودة ومحبة ، تنشأ بالعشرة الزوجية التي تنمو وتترعرع مع الأيام (إبراهيم ، ١٩٨٦) .

وعلى الشباب أن يتقوى الله في الخطبة ، فلا يخرجون عن حدودها الشرعية ، حتى لا يتعرضون للإنحراف الذي يغضب الله ، ويؤدي إلى فشل الخطبة ، الذي يؤثر على الفتيات أكثر من الفتى .

وعلى الآباء أن يتقوى الله في خطبة بنائهم ، فيمكتوهن من التعرف على خاطبيهن في لقاءات عن قرب ، تضمن السلوك المرض من الطرفين في فترة الخطوبة ، وعليهم - أى الآباء - تقديم النصح والتوجيه والمتابعة ، ولا يجبرون فتياتهم على الزواج ، إذا ما تبين عيوباً في الخطيب ، تستدعي فسخ الخطبة ، ففشل الخطبة أخف ضرراً من الفشل في الزواج .

□ عقد القران □

عندما يتعرف كل من الخاطبين على الآخر ، ويقبل الحياة معه ، تنتهي فترة الخطبة ، ويعقد قرانهما^(١) ، ويصبح كل منهما زوجاً للآخر مع وقف التنفيذ حتى يتم الزفاف ، الذي قد يحدث بعد عقد القران مباشرة ، أو يؤجل إلى أن يستكمل كل منهما استعداداته للزواج .

ويقوم عقد القران على قبول كل من الرجل والمرأة ، وشهادة الشهود ، وموافقة ولد المرأة . قال رسول الله ﷺ : « لا نكاح إلا بولي وشاهدى عدل » . لذا يعتبر كثيرون من الفقهاء الزواج الذي يتم على غير ذلك زواجاً باطلًا .

ويترتب على عقد الزواج من الناحية الشرعية وجوب دفع المهر للزوجة ، والنفقة عليها ، وثبتت نسب الأطفال وحرمات المصاهرة ، وحق التوارث بين الزوجين ، واستمتاع كل منهما بالآخر ، في حدود ما تعارف عليه الناس قبل الزفاف ، والذي يجعل الرجل والمرأة « زوجين مع وقف التنفيذ » .

الزواج مع وقف التنفيذ :

« الزواج مع وقف التنفيذ » زواج ليس فيه دخول ، حيث تبقى الزوجة في بيت أهلها ، ولا يلزم زوجها بالإنفاق عليها (سعيد ١٩٨٧: ١٠٧) . « فالزواج مع وقف التنفيذ » مرحلة انتقال من الخطبة إلى الزفاف ، وهي مرحلة هامة في تربية التآلف بين الزوجين ، وفي زرع مشاعر الود والمحبة بينهما قبل الزفاف . فإذا كانت الخطبة من الناحية الشرعية تقف عند النظارات المتبادلة في لقاءات

(١) شروط عقد القران أو عقد الزواج الشرعي هي : الكفاءة والتراضي والولي ، والمهر ، والإحسان ، والصيغة الدالة على النكاح ، والدين ، والبلوغ الجنسي ، والعقل ، والخلو من الموانع الشرعية . لمزيد من المعلومات يرجع إلى . سابق ، سيد . فقه السنة (ج ٢) . بيروت : دار الكتاب العربي ، ١٩٦٩ .

التعارف بين الخاطبين ، فإن « الزواج مع وقف التنفيذ » يسمح للزوجين بالخلوة الشرعية ، والتفاعل معاً عن قرب ، بالقدر الذي يمكنهما من أن يختبر كل منهما مشاعر وأحساس الآخر ، ويدرس شخصيته ، ويقف على عاداته في التفكير والأكل والشرب والصرف والتروع ، ويقف على اتجاهاته واهتماماته في الحياة .

ويعتبر « الزواج مع وقف التنفيذ » مرحلة لاختبار حقيقي ، يختبر فيها كل من الزوجين مشاعره نحو الآخر ، ومشاعر الزوج الآخر نحوه ، فإن اختلفا ووجد كل منهما في الآخر ما يريد من المحسن والمزايا ، ووثق به ، واطمأن إليه ، وقبل ما فيه من عيوب ، اعتبر « الزواج مع وقف التنفيذ » تجربة ناجحة ، وزف الزوجان ، وانتقلتا معاً من حياة العزووية إلى حياة الزوجية ، واستمتع كل منها بالآخر .

الفشل في الزواج مع وقف التنفيذ :

أما إذا كان « الزواج مع وقف التنفيذ » خبرة فاشلة ، ووجد أحد الزوجين (أو كلاهما) في الزوج الآخر عيوباً في التفكير والمشاعر والعادات ، لا يقدر على تحملها ، أو اكتشف أنه قد خدعَ فيه ، وشعر أنه لا يطمئن إليه ، ولا يثق فيه ، انفصل عنه من قبل أن يتأسا . فالطلاق في هذه الحالة أخف ضرراً عليهما من الطلاق بعد الزفاف .

وقد عنى الإسلام بالفشل الذي قد يحدث في « الزواج مع وقف التنفيذ » ، فشرع للزوجين التراجع عنه إذا اختلفا ، ولم يأتلغا ، وأباح لهما الطلاق من قبل الميس . قال تعالى : ﴿ لَا جناحٌ عَلَيْكُمْ إِنْ طَلَقْتُمُ النِّسَاءَ مَا لَمْ تَنْسُوهُنَّ أَوْ تَفْرُضُوا لَهُنَّ فَرِيضَةً، وَمَتَعْوِهْنَ عَلَى الْمُوْسَعِ قَدْرِهِ، وَعَلَى الْمُقْتَرِ قَدْرِهِ، مَتَعْاً بِالْمَعْرُوفِ حَقًا عَلَى الْمُحْسِنِينَ . وَإِنْ طَلَقْتُمُوهُنَّ مِنْ قَبْلِ أَنْ تَنْسُوهُنَّ، وَقَدْ فَرَضْتُمْ لَهُنَّ فَرِيضَةً، فَنَصَفَ مَا فَرَضْتُمْ إِلَّا أَنْ يَعْفُونَ، أَوْ يَعْفُوَهُ الَّذِي يَدْهُ عَقْدَةُ النِّكَاحِ، وَأَنْ تَعْفُوا أَقْرَبَ لِلثَّقَوْيِ، وَلَا تَنْسِوْا الْفَضْلَ يَعْنِيْكُمْ إِنَّ اللَّهَ بِمَا تَعْمَلُونَ .

بصير)^(١).

ومعنى هذه الآيات أنه لا إثم في طلاق النساء من قبل الدخول بين ، إذا كان هناك ما يدعو إلى عدم استمرار الزواج ، وعلى الزوج دفع نصف المهر المسمى بينهما^(٢) ، وعلى الزوجة رد نصف المهر ، إذا كانت قد أخذت مهرها . ثم رغب الإسلام الزوجة في العفو ، فلا تأخذ من الزوج شيئاً إن كانت لم تأخذ مهرها ، ورغب الزوج في العفو ، فيترك المهر كاملاً للزوجة إن كان قد دفعه إليها .

كما نظر الإسلام إلى « الزواج مع وقف التنفيذ » نظرة تتفق مع طبيعة العلاقة بين الزوجين ، والتي ليس فيها معاشرة جنسية ، فرفع عن الزوجة شرط العدة التي في الطلاق بعد الدخول . فلا عدة لغير المدخول بها (سابق ١٩٦٩: ٢٥٢) . قال تعالى : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا نَكِحْتُمُ الْمُؤْمِنَاتِ ثُمَّ طَلَقْتُمُوهُنَّ مِنْ قَبْلِ أَنْ تَمْسُوْهُنَّ ، فَمَا لَكُمْ عَلَيْهِنَّ مِنْ عِدَّةٍ تَعْدُوهُنَّ ، فَمَنْعِمُوهُنَّ وَسَرِحُوهُنَّ سَرِاحًا جَيْلَانِهِمْ ﴾^(٣) .

أسباب عدم الاستفادة من هذه المرحلة :

يعتبر « الزواج مع وقف التنفيذ » مرحلة انتقال من الخطبة إلى الزفاف ، يتم فيها التألف ، وتبادل المشاعر والعواطف بين الزوجين ، ويقف كل منها على

(١) سورة البقرة : ٢٣٦ : ٢٣٧ .

(٢) إذا حدث الطلاق قبل تسمية المهر فللزوجة متعة ، وهي مبلغ من المال يدفعه الزوج إلى زوجته ، التي فارقتها قبل الميس ، تعويضاً لها عما يكون قد فاتها بسبب الإعلان عن زواجهما منه . ويعتبر الشافعية والحنابلة والحنفية المتعة واجبة على الزوج إذا كان الطلاق بسببه ، أما إذا كان الطلاق بسبب الزوجة فلا متعة لها . وتختلف المتعة بحسب حالة الزوج المالية ، وليس لها حد معين . لمزيد من المعلومات يرجع إلى .

سابق ، سيد . فقه السنة (ج ٢) . بيروت : دار الكتاب العربي ، ١٩٦٩ ص ١٦٤

(٣) سورة الأحزاب : ٤٩ .

عادات الآخر ومشاعره وأفكاره وميوله ، ويسير أغوار شخصيته . وهذا ما يجعلها مرحلة هامة في إجراءات الزواج . ومع هذا لم يتم المسلمين بها ولا بأهدافها ، وتوسعوا في أهداف الخطبة ، وغدا « عقد القرآن ليلة الزفاف » ، ونقل العروسين من الخطوبة إلى الزواج الفعلى مباشرة » من الأعراف السائدة في كثير من المجتمعات الإسلامية .

ويفضل بعض أولياء الأمور إطالة فترة الخطوبة ، والسماح للخاطبين بالتفاعل معاً في البيت وخارجه ، وتبادل مشاعر الحب والودة ، وتشجيعهما على الاندماج ، ويسير أغوار الشخصية ، فإن اختلفا تم زفافهما ، وإن اختلفا فسخت خطبتهما بدون تعقيدات قانونية ، ولا تعسف من أحد الطرفين . وهم – أى أولياء الأمور – في ذلك يقلدون الغربيين ، وينخرجون على شرع الله في الخطبة^(١) .

ويعد أولياء أمور آخرون إلى عدم السماح للخاطبين بالتفاعل معاً ، ولا يتبدل مشاعر الحب والودة في الخطبة ، ويزفونهما بعد عقد القرآن مباشرة قبل أن يحدث بينهما التألف والتقارب ، مما يجعل ليلة الزفاف خيرة مؤلمة ، بسبب الخوف والحياء الزائد وعدم ثقة كل من الزوجين بالآخر .

ويبدو أن من أسباب تأخير عقد القرآن ، وعدم الاستفادة من مرحلة « الزواج مع وقف التنفيذ » في اختبار مشاعر واتجاهات كل من الزوجين نحو الآخر ونحو الزواج ، هو ما يترتب على عقد الزواج من سلطة للزوج على الزوجة ، وصعوبة تطليقها منه ، إذا اكتشفت عيوبًا فيه ، ورغبت في عدم إتمام الزواج . فكثير من الأزواج تظهر عيوبهم بعد عقد القرآن ، ويتعنتون في الطلاق ، ويشهرون « قانون الطاعة » في وجه الزوجة ، ليجبروها على النسوز والتنازل عن حقوقها ، وتعويضهم في مقابل حصولها على الطلاق ، وفي ذلك ظلم لها ، من

(١) انظر آداب الخطبة وأنطاء أولياء الأمور فيها والتي أشرنا إليها في بداية هذا الفصل .

الصعب رفعه عنها في ظل تعقيدات إجراءات الخلع والتطليلق في المحاكم الشرعية الحالية^(١).

آداب الزواج مع وقف التنفيذ :

من هنا كان من الضروري الالتزام بـ «آداب الزواج مع وقف التنفيذ»، والإستفادة من هذه المرحلة في الإنتقال من الخطبة إلى الزفاف تدريجياً، وتوفير الألفة والثقة المتبادلة بين الزوجين، قبل أن تنتقل الزوجة إلى زوجها بشكل نهائٍ. من هذه الآداب الآتي :

١ - إخلاص النية في الوفاء بعقد الزواج، باعتباره أشرف عقد يعقده الإنسان في حياته . لذا سماه الله «الميثاق الغليظ»، وأمر بالوفاء به فقال : ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أُفْوِتُمُ الْعُقُودَ﴾^(٢). وقال رسول الله ﷺ : «أحق الشروط أن توفر ما استحللتم به الفروج»^(٣). وقال الإمام البخاري رحمة الله : «إعلم أن أشرف العقود في شرع الله من المعاملات عقد النكاح ، الذي هو سبب الخير والصلاح . لهذا خصه الله بالإشهاد من العدول ، وحضرته الأولياء من الأصول والفروع ، فلا نكاح إلا بولي وشاهدى عدل ، وما كان من نكاح غير ذلك فهو باطل».

٢ - استمتاع كل زوج بالآخر في حدود شرع الله ، وما تعارف عليه الناس من عادات وتقالييد ، وبحسب شعوره بالقرب النفسي منه . فعقد الزواج جعل الزوجة حلاً لزوجها وهو حل لها . ومن حقهما أن يتقيا معاً ، ويتفاعلاً معاً في بيت أهل العروس وخارجه ، ويخلو كل منهما بالآخر ، حتى يختبر مشاعره نحوه ، ويعرف على أفكاره واتجاهاته وميوله وعاداته

(١) انظر أخطاء تطبيق الطلاق في الفصل السادس عشر من هذا الكتاب .

(٢) سورة المائدة : ١ .

(٣) رواه البخاري ومسلم .

- فِي الْأَكْلِ وَالصِّرْفِ وَالتَّعَامِلِ مَعَ النَّاسِ ، وَيَقُولُ عَلَى سُلُوكِيَّاتِهِ ، وَيُسْبِّرُ
أَغْوَارَ شَخْصِيَّتِهِ مِنْ خَلَالِ التَّفَاعُلِ مَعَهُ وَجْهًا لَوْجَهًا فِي عَدْدِ مِنَ الْمَوَاقِفِ .
- ٣ - مُحَاذِظَةُ الزَّوْجِينَ عَلَى نَفْسِيهِمَا ، فَلَا يَتَمَاسَا إِلَّا لِيَلَةَ الزَّفَافِ ، حَتَّى يَكُونَ
هَذِهِ الْلَّيْلَةِ طَعْمَهَا الْمِيزُ ، وَخَبْرُهَا الَّتِي لَا تَنْسِي . فَلَا يَطْأُ الزَّوْجُ زَوْجَهُ
حَتَّى يَطْمَئِنَ إِلَيْهَا ، وَتَطْمَئِنَ إِلَيْهِ ، وَلَا تَمْكُنُ الْزَّوْجَةُ الْزَّوْجَ مِنْ نَفْسِهَا حَتَّى
تَثْقِفَ فِيهِ ، وَتَأْلُفَ عَادَاتِهِ ، وَتَقْبِلَ أَفْكَارَهِ .
- ٤ - عَلاجُ الْخَلَافَاتِ الَّتِي قَدْ تَنْشَأُ بَيْنَ الزَّوْجِينَ ، وَاصْلَاحُ أَمْرِهِمَا حَتَّى يَتمَ
زَفَافُهُمَا . فَمِنَ الْمُتَوقَّعِ وَجُودُ بَعْضِ الصَّعْوَدَاتِ فِي تَفَاعُلِهِمَا مَعًا فِي « الزَّوْاجِ »
مَعَ وَقْفِ التَّفْعِيلِ » لِتَبَايْنِهِمَا فِي الْإِهْتَامَاتِ وَالْتَّفْكِيرِ وَالْمَشَاعِرِ وَالْإِتْجَاهَاتِ ،
أَوْ عَجْزِهِمَا عَنْ حَلِّ بَعْضِ الْمُشَكَّلَاتِ بِسَبَبِ تَسْرِعِهِمَا ، وَقَلَةِ خَبْرَةِ كُلِّ
مِنْهُمَا بِالْآخَرِ .
- ٥ - احْتِرَامُ كُلِّ مِنَ الزَّوْجِينَ إِرَادَةِ الْآخَرِ فِي اسْتِمْرَارِ الزَّوْاجِ أَوْ دُمْ
اسْتِمْرَارِهِ فَلَا يَمْسِكُ الزَّوْجُ الزَّوْجَةَ مَعَ دُمْ رَغْبَتِهِ فِيهِ ، لِلْإِضْرَارِ بِهَا ،
وَالانتِقامِ مِنْهَا ، وَلَا تَدْعُ الزَّوْجَةُ أَنَّهُ دَخَلَ بِهَا ، وَهُوَ لَمْ يَدْخُلْ بِهَا ، رَغْبَةً
فِي تَحْمِيلِهِ الْمَهْرَ وَالنَّفَقَةِ . وَلِيَتَقَرَّبَ اللَّهُ كُلُّ مِنْهُمَا فِي الْآخَرِ ، فَلَا يَظْلِمُهُ وَلَا
يَنْسَى الْعِشْرَةَ الطَّيِّبَةَ الَّتِي كَانَتْ بَيْنَهُمَا فِي الْأَيَّامِ السَّابِقَةِ . وَلِيَكُنَّ الْمَبْدَأُ الَّذِي
يَقُولُ عَلَيْهِ « الزَّوْاجُ مَعَ وَقْفِ التَّفْعِيلِ » قَوْلَهُ تَعَالَى : ﴿فَإِمْسَاكٌ بِمَعْرُوفٍ أَوْ
تَسْرِيعٍ بِإِحْسَانٍ﴾^(١) . وَقَوْلَهُ : ﴿فَأَمْسَكُوهُنَّ بِمَعْرُوفٍ أَوْ فَارَقُوهُنَّ
بِمَعْرُوفٍ﴾^(٢) .

□ الزَّفَاف □

يُعَتَّرُ الزَّفَافُ الْمَرْحَلَةُ الْأَخِيرَةُ فِي إِجْرَاءَتِ الزَّوْاجِ ، حِيثُ تَتَّقَلُ الزَّوْجَةُ
إِلَى بَيْتِ الزَّوْجِيَّةِ ، وَتُكَوَّنُ مَعَ زَوْجَهَا أُسْرَةً جَدِيدَةً ، وَتَغْيِيرُ مَكَانَتِهِمَا الْاجْتِمَاعِيَّةِ

(١) سُورَةُ الْبَقَرَةِ : ٢٢٩ .

(٢) سُورَةُ الطَّلَاقِ : ٢ .

من العزوبيّة إلى الزوجيّة ، ويُمارسان معاً دُورَّي الزوج والزوجة في إشباع حاجاتهما الجنسيّة والنفسيّة ، وفي رعاية كلّ منها للآخر . ويعود الزوج مسؤولًا عن زوجته ، والزوجة مسؤولة عن زوجها ، ويؤثّر كلّ منها في الآخر ، ويتأثّر به .

وتؤثّر خبرة ليلة الزفاف على تفاعل الزوجين معاً تأثيراً إيجابياً إذا كانت خبرة سارة لكلّ منها ، وتأثيراً سلبياً إذا كانت خبرة سيئة مؤلمة لأحدّهما أو كليهما . فخبرة ليلة الزفاف تظلّ عالقة في ذهنّي الزوجين لسنوات عديدة ، تسهم بشكل مباشر أو غير مباشر في أفكارهما ومشاعرها نحو بعضهما وفي اتجاهاتهما إلى الزواج والحياة الزوجيّة .

وتعتمد خبرة ليلة الزفاف على التقارب النفسي بين الزوجين ، وعلى ما لديهما من معارف عن هذه الليلة ، وعلى معاملة كلّ منها للآخر في أول لقاء بينهما فيه معاشرة جنسية . وتكون ليلة العمر بداية طيبة لزواج ناجح ، إذا كان هناك تقارب نفسي بين الزوج وزوجته قبل الدخول بها . ونقصد بالتقارب النفسي اللفة كلّ منها بالآخر ، واطمئنانه إليه ، وأنسه بوجوده معه ، ورغبته فيه ، فهذه المشاعر تعمل عمل الزيت في محرك السيارة . فكما أنّ الزيت يسهل عمل أجزاء المحرك ، وينبع الاختناك المؤذى لهذه الأجزاء . كذلك يعمل التقارب النفسي بين الزوجين في ليلة الزفاف وفي الليالي التالية ، حيث يجعل التواصل بينهما ميسوراً خاصة في الإشباع الجنسي ، فيسلّم كلّ منها نفسه للآخر في أمان وإطمئنان ، ويحصل على الاستمتناع الجنسي والنفسي المتبادل بينهما .

قلق الزفاف :

أما عندما تزف العروس إلى زوج لا تشعر بالقرب النفسي معه ، فيحل الخوف مكان الأمان . والوحشة مكان الأنس ، والنفور مكان الرغبة ، وقد تشعر بالرعب من زوجها ، وتعاني من « قلق ليلة الزفاف » وهو خوف غامض من

الزواج ، ومن الإشباع الجنسي ، ومن كل ما يرتبط به ، فتردداد مقاومتها اللاشعورية في تسليم نفسها لزوجها ، وفي فض بكارتها . وقد تعانى من البرود الجنسي ، والاضطراب النفسي بعد ذلك ، خاصة إذا عمد الزوج إلى فض بكارتها بالقوة ، واندفع في إشباع حاجته الجنسية دون النظر إلى حالتها النفسية في هذه الليلة . وبذلك يكون قد اغتصبها نفسيا ، وأفسد حياتها الزوجية .

ويصيب « قلق الزفاف » أيضاً الأزواج بسبب جهلهم بالعملية الجنسية ، وخوفهم من العجز الجنسي والبرود الجنسي ، وما لديهم من معلومات خاطئة ، جمعوها من أقران منحرفين ، أو من مشعوذين دجالين ، أو من كتب فاسدة . وقد يؤدي هذا الخوف إلى عجز جنسي وظيفي عند الزوج . وهو عجز حقيقي عن ممارسة الجنس مع الزوجة دون أن يكون هناك سبب عضوي لذلك .

وتشير الدراسات إلى أن « قلق ليلة الزفاف » يعانيه البنات أكثر من الأولاد ، وتعانيه البنت الحبية والولد الحسي (من الحياة) أكثر من البنت الجريئة والولد الجريء ، وأشارت هذه الدراسات أيضاً إلى مسؤولية هذا القلق في فشل زيجات كثيرة ، وفي عدم استمتاع زوجات وأزواج كثيرين بإشباع حاجاتهم الجنسية وشقائهم في حياتهم الزوجية .

الوقاية من قلق الزفاف :

وللحماية من هذا القلق يجب تهيئه الزوجين نفسيا للزفاف ، بتنمية التقارب النفسي بينهما ، قبل أن تنتقل العروس إلى عريسها ، وتزويدهما بالمعلومات الجديدة عن ليلة الزفاف ، ومسؤوليات كل منها نحو الآخر ، وكيفية التعامل معاً بأساليب تتحقق الأمان والطمأنينة لهما ، وتزيد رغبة كل منها في الآخر ، حتى تكون الزوجة لباساً لزوجها ، والزوج لباساً لزوجته في هذه الليلة .

وقد عنى الإسلام بما يتحقق الأمان والطمأنينة للزوجين في هذه الليلة ،

فأوصى الرسول عليه الصلاة والسلام الزوجين باستحضار غاية الزواج وأهدافه في عقليهما، واستشعار فضل الله عليهما حتى يَحْسُنَا عملهما، ويؤلف بينهما في هذه الليلة واللالي التالية. فقال عليه السلام : «إذا تزوج أحدكم امرأة فليأخذ بناصيتها (أى يضع يده على رأسها) ويسم الله عز وجل ، وليدع بالبركة . وليرسل : اللهم إني أسألك من خيرها ، وخير ما جعلتها عليه ، وأعوذ بك من شرها ومن شر ما جعلتها عليه »^(١) .

ورفع الإسلام من شأن اشباع الحاجة الجنسية بالزواج وعظمها ، فجعل المعاشرة بين الزوجين عبادة : «ففي بعض أحدكم صدقة»^(٢) وأباح الإشباع الجنسي للزوجين أثني شاءَا : «نساؤكم حرث لكم فأتوا حرثكم أثني شئتم»^(٣) ، «والذين هم لفروجهم حافظون إلا على أزواجهم أو ما ملكت أيديهم فإنهم غير ملومين»^(٤) . فإذا وعي الزوجان هذه المعانى للمعاشرة الجنسية في الزواج ، فسوف يذهب عنهما الحياء والخوف والخجل ، وينظر كل منهما إلى ممارسة الجنس مع الزوج الآخر نظرة تقدير واحترام ، يذكر فيها اسم الله . فقد أوصى الرسول صلى الله عليه وسلم بأن يقول الزوجان عند الجماع : «بِسْمِ اللَّهِ اللَّهُمَّ جنِبْنَا الشَّيْطَانَ وَجَنْبْ الشَّيْطَانَ مَا رَزَقْتَنَا»^(٥) حتى يحميهما الله هما وذرتيهما من الشيطان ، فإن قضى الله بينهما ولدا لم يضره الشيطان شيئاً . وأوصى الرسول أيضاً الزوج بملاعة زوجته ومداعبتها ومضاجعتها ، وإدخال السرور عليها في هذه الليلة ، قبل ممارسة الجنس فقال لجابر : «هلا بكرًا تلاعبها وتلابعك ، أو تضاجعها وتضاجعك»^(٦) .

(١) رواه البخاري .

(٢) سورة البقرة : ٢٢٣ .

(٣) رواه البخاري .

(٤) رواه مسلم وفي رواية أخرى «تعصها وتعصك» .

ويتفق علماء النفس المسلمون وغير المسلمين على أهمية التهيئة النفسية والجنسية في هذه الليلة ، حتى تكون ليلة العمر فاتحة خير لزواج ناجح ، وأوصوا بالتواصل العاطفي بين الزوجين بالكلام والقبلات ، وطلبو من الزوج أن يُحسن استقبال زوجته ، ويداعبها ويلاعبها (مراد ، ١٩٥٤) . وألا يضع همه في إزالة البكارة في أول ليلة ، فقد يكون الغشاء سميكا ، وقد تكون في حاجة إلى مزيد من العطف والحنان ، حتى تشعر بالأمن ، وتجاوب معه . فالمرأة الحبيبة تخاف من العملية الجنسية . وقد تكون لديها معلومات خاطئة عن الجنس ، وتحتاج بعض الوقت لتعديل أفكارها واتجاهاتها نحوه ، فقالوا : « لا يقع أحدكم على أهله كما تقع البهيمة ول يكن بينكم رسول القبلة والكلام (الاستانبولي ، بـ ت : ١٣٢) .

ويشير الأطباء أيضاً إلى أهمية المداعبة والملاءمة في تهيئة المرأة جسدياً ونفسياً ليلة الزفاف . فيقول الدكتور أورنو : « عندما يُقبل الزوج زوجته تطرأ عليها تغيرات كثيرة ، بعضها كيماوي ، وبعضها الآخر عضوي ، حيث تفرز الغدة التخامية هرموناً ينبه الغدتين فوق الكليتين ، فتفرزا هورمونات في الدم ، تنشط الدورة الدموية ، والغدد الجنسية ، وتنشط الجسم كله » ^(١) .

وإهمال الزوج المداعبة وعدم مراعاته الحالة النفسية للزوجة ليلة الزفاف يؤذيها نفسياً ، ويؤثر على توافقها الجنسي بعد ذلك ، وقد يؤدي إلى اضطرابها النفسي . فقد أشار الدكتور فريدرريك كوهين في كتابه (حياتنا الجنسية) إلى بعض حالات الاضطراب العقلي بسبب قلق ليلة الزفاف . منها حالة شابة تزوجت برضتها ، لكنها لم تتجاوب مع زوجها في ليلة الزفاف ، ومنعته من فض بكارتها ، لكنه أصر على فض بكارتها وعاشرتها جنسياً ، واستمر في صراع معها حتى انتابتها حالة هياج وهوس ، وأنخذت تصرخ وتكسر أثاث الغرفة .

آداب ليلة الزفاف :

وجعل ليلة الزفاف بداية طيبة لزواج ناجح ووقاية الزوجين من قلق الزفاف

(١) عن الاستانبولي ، محمود مهدى . تحفة العروس ، مرجع سابق ص ١٢٤ .

يجب عليهم وعلى أهليهما وأصحابها الالتزام بآداب هذه الليلة ، والتي من أهمها الآتي :-

- ١ - مساعدة الزوجين على تحقيق التقارب النفسي بينهما قبل الزفاف ، حتى تألف العروس عريسها قبل أن تزف إليه . وتخطئ بعض الأسر في زفاف العروس بعد عقد القران مباشرة ، دون مراعاة لحالتها النفسية ، مما قد يعرضها « لقلق الزفاف » .
- ٢ - تبصير العروسين بمسئولييات ليلة الزفاف وما بعدها ، وتزويدهما بالمعلومات الجيدة عن هذه الليلة ، وتوصية كل منها بما يجب عليه نحو الآخر . ومن الوصايا المفيدة قبل الزفاف وصية الرسول عليه السلام لسيدنا علي رضي الله عنه عندما خطب السيدة فاطمة فقال له : « هي لك على أن تحسن صحبتها ^(١) . »
- ٣ - عدم زفاف الفتاة وهي حائض ، أو في وقت قريب من موعد عادتها الشهرية ، لأن زفافها وهي على هذه الحالة يسبب لها ولزوجها إحباطات كثيرة ، ويفسد عليها ليلة الزفاف . وقد يوقعهما في الحرام ويؤذيهما نفسيا . لذا على الأهل الاتفاق مع ابنتهما على تحديد موعد الزفاف حتى لا يحدث هذا الخطأ .
- ٤ - الإعلان عن الزفاف في حفل بسيط ، يدعى إليه الأهل والأصدقاء الصالحون لإدخال الفرح والسرور على الزوجين ، ومشاركتهما ولهمة زفافهما . قال رسول الله ﷺ : « لابد للعروس من ولهمة ^(٢) . » وقال عبد الرحمن بن عوف عندما علم بزواجه : « بارك الله لك أعلم ولو بشارة ^(٣) . »

(١) رواه الطبرى وقال حديث حسن صحيح .

(٢) رواه أحمد والطحاوى وقال حديث صحيح .

(٣) رواه الجماعة .

٥ - تهشة العروسين بالزفاف والدعاء لهم بالبركة . فيقول الأهل والأصدقاء لكل منهما : « بارك الله لكم وببارك عليكم وجمع بينكم في خير » ^(١) . قال ابن القيم : كانوا في الجاهلية يقولون في تهشتهم بالنكاح : بالرفاء والبنين ، أى الإلتحام والإتفاق بينهما . ويفضل عدم الدعاء « بالرفاء والبنين » فعن الحسن قال : تزوج عقيل بن أبي طالب فقالوا له « بالرفاء والبنين » فقال قولوا كما قال رسول الله ﷺ : « بارك الله فيكم وببارك عليكم » ^(٢) .

نماذج لوصايا المقربين على الزفاف :

وعلى الآباء والأمهات تقديم النصح السديد لأبنائهم عند الزواج . فهم - أى الآباء - في حاجة إلى خبرة من سبقوهم إلى الزواج . ومن وصايا الآباء وصيحة عبد الله بن جعفر بن علي بن أبي طالب لابنته فقال : « إياك والغيرة فإنها مفتاح الطلاق . وإياك وكثرة العتب فإنه يورث البغضاء وعليك بالكحل فإنه أزيز الزينة وأطيب الطيب الماء » ^(٣) .

ومن الوصايا التي يجب أن تكون دستوراً تعيه كل زوجة قبل الزفاف ، وصيحة أم ايس بنت عوف بن مسلم الشيباني ، عند زفافها إلى عمرو بن حجر ملك كندة . فقالت لها : « إن الوصية لو تركت لفضل أدب لتركت ذلك لك ، ولكنها تذكرة للغافل ، ومعونة للعاقل ... أى بنية : النساء للرجال خلقن ، والرجال للنساء خلقوا ... أى بنية إنك فارقت الجو الذي منه خرجت ، وخلفت العش الذي فيه درجت ، إلى وكر لم تعرفيه ، وقرين لم تألفيه ، فأصبح بملكه عليك رقبياً و مليكاً ، فكوني له أمة يكن لك عبداً وشيكاً . واحفظني له خصالاً عشرة يكن لك ذخراً » . وهذه الخصال العشر هي :

« الخضوع له بالقناعة - وحسن السمع له بالطاعة - ولا تقع عينه منها على

(١) رواه البخاري . (٢) رواه النسائي .

(٣) عن الاستانبولي مرجع سابق ص ٦٨ .

قيح - ولا يشم منها إلا أطيب ريح - والعناية بمواعيد طعامه - و توفير سبل النوم الهدىء - وحسن التدبير في ماله - وحسن التربية لعياله - وعدم إفشاء سره - وعدم الفرح وهو مغم ، ولا الحزن وهو مسرور ، (سابق ، ١٩٦٩ : ٢٣٤) .

□ تلخيص □

يمر الزواج بثلاث خطوات رئيسية هي : الخطبة ، وعقد القرآن ، ثم الزفاف . وتتم الخطبة إما عن طريق الأهل ، ولا دخول للشباب فيها (الزواج المرتب من قبل) ، أو عن طريق الفتى والفتاة ، ولا دخول للأهل فيها (الزواج مسألة شخصية) ، أو عن طريق خطبة الفتاة من أهلها بمعرفة أهل الفتى ورغبتها فيها ورغبتها فيه (الزواج التقليدي) ، والطريقة الأخيرة ، ياركها الإسلام ، وتتفق مع عادات وتقاليد المجتمعات الإسلامية .

وتهدف الخطبة إلى الإعلان الرسمي عن الرغبة في الزواج ، وتحقيق التعارف بين الزوجين وأهلهما ، ويشترط فيها البداء باسم الله ، وتوفر نية الزواج عند الطرفين ، وموافقة أهلهما ، والمصارحة وعدم الغش . ومن آدابها عدم التعرض لخطبة فتاة مخطوبة ، والإعلان عن الخطبة بين الأهل والأصدقاء في حفل بسيط ، وتوفير لقاءات التعارف بين الخاطبين في حدود ما شرعه الله . ومع هذا فإن بعض المسلمين يتجاوزون آداب الخطبة ، فيقعون في المحظور ، ويغضبون ربهم .

أما عقد القرآن فيتم بعد أن يحدث القبول بين الخاطبين . وبعد عقد القرآن يصبح الخاطبان زوجين مع وقف التنفيذ ، حتى يتم الزفاف . والزواج مع وقف التنفيذ مرحلة هامة في الزواج ، يتم فيها التألف والتقارب النفسي بين الزوجين ، ويسبر كل منهما أغوار الآخر ، ويقف على عاداته وأفكاره وميوله واتجاهاته . فإن اختلفا استمر زواجهما وتم رفاههما وإن اختلفا تفرقا من قبل

أن يتماسا . وقد عنى الإسلام بهذه المرحلة وما يحدث فيها من فشل ، فجعل للزوجة التي تطلق قبل الدخول بها نصف المهر ، ولم يلزمها بفترة العدة . كما وضع الإسلام آدابا للزواج مع وقف التنفيذ لسلامة الزوجين النفسية والاجتماعية . من هذه الآداب إخلاص النية لإتمام الزواج ، واستمتاع كل زوج بالآخر في حدود ما تعارف عليه الناس في زمانهما ، ومحافظة كل منها على نفسه ، وعلاج الخلافات التي تنشأ بينهما ، واحترام كل منها إرادة الآخر في استمرار الزواج ، أو عدم استمراره .

والزفاف هو المرحلة الأخيرة في إجراءات الزواج ، وتعتبر ليلة الزفاف من أمنع ليالي العمر ، إذا لم تواجه الزوجين صعوبات ، والتي من أهمها « قلق الزفاف » وهو خوف غامض من الزواج ومن الإشباع الجنسي ، وتتعرض له الفتيات أكثر من الفتيا . وقد وضع الإسلام آدابا للزفاف لتنمية الصحة النفسية للزوجين ، ووقايتهم من الإنحراف في هذه الليلة والليالي التالية . من هذه الآداب : مساعدة الزوجين على تحقيق التقارب النفسي قبل الزفاف ، وتبصيرهما بمسؤولياتهما وحقوقهما الزوجية ، والإعلان عن الزفاف في حفل بسيط وتهنئة العرسين والدعاء لهما .

* * *

الباب الثاني

التفاعل الزوجي

الفصل الرابع: تحليل التفاعل الزوجي .

الفصل الخامس: محددات التفاعل الزوجي .

مقدمة الباب

يتفاعل الرجل والمرأة في لقاءات الخطبة تفاعلاً اجتماعياً ، Social Interaction وليس تفاعلاً زواجياً ، لأن الخطبة مشروع زواج ، ولقاءاتها للتعارف بين الخاطبين في مواقف تجمع أهليهما ، وتعتمد على تبادل النظارات واللاحظات للشكل والمظهر وال الهيئة ، وطريقة الكلام ، ولا تسمح بتبادل الأفكار والمشاعر . مما يجعل التفاعل بينهما سطحياً ، يشبه - إلى حد كبير - تفاعل الطبيب مع المريض ، والمدرس مع التلميذ ، والبائع مع المشتري . فهو تفاعل رسمي لا ينفذ إلى الأعمق .

وقد شجع الإسلام على التفاعل الاجتماعي بين الخاطبين بهدف التعارف والاتفاق على الزواج ، وليس لتبادل العواطف ومشاعر الحب ، لأن الخطبة وعد بالزواج لا تحل لأى منها شيئاً في الآخر .

ولا يؤدى التفاعل الإجتماعي في الخطبة إلى التقارب النفسي بين الخاطبين ، لأنه يتم في مواقف غير عادية ، لا يكون فيها الطرفان التفاعلان في حالاتهما الطبيعية . فمن المعروف أن من يرحب في الخطبة يذهب في أفضل مظهر ، وأحسن هيئة ، ويتنقى من الكلام ما يرضي الخطيبة وأهلها ، ويُظهر حُسْنَ الْخُلُقِ ، حتى يحظى بالقبول . وكذلك تفعل الفتاة التي تستقبل خاطباً في بيته ، تظهر بمظهر حسن ، وهيئة طيبة ، حتى تحوز القبول من الخاطب وأهله .

وهذا ما يجعلنا نسمى التفاعل في الخطبة تفاعلاً اجتماعياً ، ولا نسميه تفاعلاً زواجياً ، لأن التفاعل الزواجي لا يكون إلا بين رجل وإمرة متزوجين زواجاً شرعياً ، يقوم على الآخذ والعطاء ، وتبادل المشاعر والأفكار من خلال العلاقة الزوجية ، التي تجعل منهما جماعة نفسية ، يتأثر فيها كل من الزوجين بالأخر ويؤثر عليه .

ويتم التفاعل الزواجي بعد عقد القرآن مباشرة «أى في مرحلة الزواج مع وقف التنفيذ» في مواقف تكاد تكون عادية ، ويهدف إلى تحقيق التقارب النفسي بين الزوجين ، وتنمية مشاعر المودة والمحبة بينهما ، ومعرفة كل منهما عادات الآخر ، واكتشاف اتجاهاته وميوله ، فيتعلم كيف يعمل ما يُرضيه ، ويُعدل سلوكياته ، وأفكاره ومشاعره حتى يتافق معه .

أما بعد الزفاف فيعتمد كل من الزوجين على الآخر ، ويرتبط به ، ويسعى معه إلى تحقيق أهداف الزواج ، ويأخذ التفاعل بينهما عميقاً أبعد من تبادل المشاعر والأفكار ، حيث يقوم كل منهما بسبر أغوار الزوج الآخر ، لمعرفة دوافعه وأهدافه وطموحاته على حقيقتها ، ويجتهد في عمل ما يُرضيه (في حدود شرع الله) ، وتحمل تصرفاته التي لا تروقه ، ويقترب منه في الأفكار والمشاعر والسلوك ، ويتشابه معه في الإتجاهات ، ويتفق معه في الرأي ، يغدو كل منهما مصدر أمن وطمأنينة للآخر .

ونتناول في هذا الباب تحليل التفاعل الزواجي وتفسيره في الفصل الرابع ، ثم نبين محددات التفاعل الزواجي في الفصل الخامس .

* * *

الفصل الرابع

تحليل التفاعل الزوجي

مقدمة □

يقصد بالتفاعل الزوجي Marital Interaction التأثير المتبادل بين الزوجين ، بحيث يكون سلوك كل منهما متربعاً على سلوك الآخر ، وينقسم التفاعل إلى قسمين :

(ا) تفاعل إيجابي Positive marital interaction عندما يكون تأثير سلوكيات كل من الزوجين على الآخر طيباً ومرضياً ، يشير فيه مشارع الحب والمونة ، وأفكار التعاون والتآيد ، ويدفعه إلى عمل ما يرضيه ، لذا يسمى التفاعل الزوجي الجالب للسرور . Pleasant marital interaction

(ب) تفاعل سلبي Negative marital interaction عندما يكون تأثير سلوكيات كل منهما على الآخر سيناً ومزعجاً ، يشير فيه مشارع العداوة والنفور ، وأفكار الخصومة والانتقام ، ويدفعه إلى عمل ما يغضبه ويثيره . لذا يسمى التفاعل الزوجي الجالب للإزعاج Unpleasant marital interaction


فالتفاعل الزوجي عملية أساسية في الحياة الزوجية ، تحرك الزواج نحو تحقيق أهدافه ، أو تعوقه عن ذلك ، باعتبار أن الزوجين يُكونان معاً جماعة من اثنين لها دينامياتها ، وبناؤها وأدوارها وأهدافها .

ويتأثر التفاعل الزوجي بعوامل كثيرة تعدد شكله ومساراته ، يرجع بعضها إلى الزوجين وبعضها الآخر إلى الظروف التي يعيشان فيها . وتناول في هذا الفصل تحليل عملية التفاعل الزوجي ، فنبين كيف تحدث من بداية الملاحظة فالإدراك والتقويم ، وأخيراً رد الفعل أو الاستجابة . ثم نناوش تفسيرات علماء التعلم وعلم النفس الاجتماعي ، وعلم النفس الإسلامي ، لعملية التفاعل الزوجي ، مما يساعدنا على فهمه ، والتحكم فيه ، والتنبؤ به .

□ تحليل التفاعل □

التفاعل الزوجي كأى تفاعل اجتماعى عملية دينامية ، مركبة من عمليات

حسية وعقلية ووهدانية ، يصعب الفصل بينها في الواقع ، لأنها متداخلة ، وتكمل كل منها الأخرى . فالزوج عندما يلاحظ سلوك زوجته ، يفهمه ثم يستجيب له بسلوكيات تلاحظها هي وتفهمها ، ثم تستجيب هي بسلوكيات يلاحظها ويفهمها ، ثم يستجيب لها . وهكذا يستمر التفاعل الزواجي حيث يكون كل من الزوجين فاعلاً ومنفعلاً بالفعل ، أى مثيراً ومستجيبة في آن واحد (الخشاب ، ١٩٨٧) .



(الشكل رقم ٢ - ١) رسم تخطيطي لعملية التفاعل الزواجي

والشكل رقم (٢ - ١) يبين رسمًا تخطيطيًّا للتفاعل الزواجي . ونجد فيه أن التفاعل بين الزوجين يتكون من أربع عمليات رئيسية هي : الملاحظة ، والإدراك ، والتقويم ، والاستجابة . وفيما يلى توضيح لها وبيان دورها في التفاعل الزواجي .

الملاحظة : Observation

عملية حسية ، تشتراك فيها حاسة أو أكثر من الحواس الخمس ، فكل من الزوجين يلاحظ ما يصدر عن الآخر من سلوكيات تأخذ شكل أفعال ، أو أقوال ، أو تعبيرات انجعالية أو حركية ، ثم تنتقل هذه الملاحظات عن طريق الحواس إلى المخ الذي يحولها إلى مدركات عقلية .

وهذا يعني إن التفاعل الزواجي يعتمد على سلامة حواس الزوجين ، وقدرتهم على الانتباه للأقوال والأفعال والتعبيرات والانفعالات التي تحدث بينهما ، وأى خلل في حواسهما أو انتباهم ، يجعل ردود أفعالهما غير مناسبة ، وقد يؤدي

إلى وقف التفاعل ، أو ينحرف به إلى مسارات غير مرغوب فيها .

وتتطلب الملاحظة الجيدة اتصال الزوجين بالحضور الفيزيقي معاً ، وتفاعلهما وجهاً لوجه ، واستخدامهما الحواس في التفاعل بينهما ، وأهمها حواس : السمع والبصر والشم ، التي تجذب كل منهما إلى الآخر ، أو تنفرهما من بعضهما البعض . ويرى كثير من علماء علم النفس الاجتماعي أن المظهر الحسن ، والرائحة الذكية ، والكلام الطيب ، من أهم المؤشرات على التفاعل الزوجي ، وينصحون كلاً من الزوجين بالتزين للآخر ، فيريه منه ما يشرح صدره ، ويُسمِّعه من الكلام ما يرضيه ، ويسمعه من الروائع ما يعجبه ، حتى يجذبه إليه ، ولا ينفره منه .

وقد أدرك علماء المسلمين هذه الحقيقة النفسية ، فدعوا إلى ما دعا إليه علم النفس الاجتماعي من ضرورة تزين الزوجة لزوجها ، حتى تجذبه إليها . فهذا عبد الله بن جعفر بن أبي طالب يوصي ابنته العروس فيقول : « عليك بالكحل فإنه أزيز الزينة ، وأطيب الطيب الماء ». وجاء في كتاب تحفة العروس للاستانبولى قول أبي الفرج : « تخظى المرأة بقلب زوجها بعد تمام خلقها ، وكمال حُسْنِها ، عندما تكون مواطبة على الزينة والنظافة ، وعاملة بما يزيد من حسنها من أنواع الحلي ، وأخلاق الملابس ووجوه الزينة ، التي توافق زوجها ، ويستحسنها منها ، ولتحذر (الزوجة) كل الخدر أن يقع بصر زوجها على شيء مما يكره من وسخ أو رائحة مستنكرة » (الاستانبولى ، بـ ت : ٧٧) . ويقول ابن القيم في دور الحواس في التفاعل الاجتماعي : « العين والأذن والأنف إذا وقعت على حسن أو صلته إلى القلب ، فيحدث الإنجذاب بين الزوجين ، وإذا وقعت على ما هو قبيح أو صلته إلى القلب أيضاً ، فيحدث النفور بينهما » .

وأوصت أم ابنتها عند الزواج فقالت : « أى بنية : لا تغفل عن نظافة بدنك ، فإن نظافته تضيئ وجهك ، وتحبب فيك زوجك ، وتبعده عنك الأمراض

والعلل ، وتقوى جسمك على العمل . أى بنية : إن المرأة الوسخة تمجها الطياع ، وتنأى عنها العيون والأسماع . أى بنية : إذا قابلت زوجك فقابليه فرحة مستبشرة ، فإن المودة جسم ، روحه بشاشة الوجه » (الألباني ، ١٩٧٥ : ١٥٢) . وصدق رسول الله صلى الله عليه وسلم عندما أشار إلى أن المرأة الصالحة هي التي إذا نظر إليها زوجها سرتها وفرح بها^(١) .

وينطلي من يعتقد أن التزيين والتجمل والتطيب مطلوب من الزوجة لزوجها ، وغير مطلوب من الزوج لزوجته . لأنه اعتقاد مخالف لشرع الله ، الذي جعل للمرأة من الحقوق مثل الذي عليها من الواجبات . فقال تعالى : ﴿ وَهُنَّ مِثْلُ الَّذِي عَلَيْهِنَّ بِالْمَعْرُوفِ ﴾^(٢) فكما أن من واجب المرأة أن تزين لزوجها ، فعلى الزوج أن يتزين لها ، فلا تراه إلا في صورة حسنة ، ولا تشم منه إلا رائحة ذكية . ولنا في رسول الله الأسوة الحسنة في التطيب لنسائنا فقال : « خيركم لأهله وأنا خيركم لأهلي »^(٣) وكان : « أول ما يفعله عند دخول البيت السواك »^(٤) ليعلمونا كيف ندنو من زوجاتنا وروائح أفواهنا طيبة . وهكذا تعلم الصحابة منه ، فهذا ابن عباس رضي الله عنهما يقول : « إني أتزين لامرأتي كما تزين لى » لأن تزين الزوج لزوجته حق عليه لها .

وكان لسيدنا عمر بن الخطاب بصيرة المعالج النفسي في المشكلات الزواجية ، عندما دخل عليه رجل أشعث أغبر ، ومعه زوجته تقول يا أمير المؤمنين لا أريد هذا الرجل . فأمره عمر بالاستحمام ، وتهذيب شعره ، وتقطيم أظافره ، ففعل ، فلما رأته زوجته ، رجعت عن طلبها . فقال عمر : « هكذا فاصنعوا لهن

(١) من حديث رواه البخاري .

(٢) سورة البقرة : ٢٢٨ .

(٣) رواه البخاري .

(٤) رواه البخاري .

فوالله إنن ليحببن أن تزرينوا هن كا تحبون أن يتزين لكم ، (الاستانبولي ، بـ ت : ٨٣) .

الإدراك : Perception

عملية عقلية ، يتم فيها إعطاء معانٍ للأفعال والأقوال والعبارات التي تلاحظ في التفاعل الزوجي . وتأثير هذه العملية بأفكار الشخص ومشاعره وأتجاهاته وميوله . فعندما يلاحظ أحد الزوجين سلوكيات الآخر ، يدركها بطريقته الخاصة ، ويعطيها المعنى الذي يفهمه منها ، بحسب حالته النفسية وعلاقته به ، وأتجاهاته نحوه ، ورضاه عنه (Goodman & Ofshe 1963) فقد وجد أن الزوجة التي تحب زوجها تنتبه إلى محسنه ، وتغاضى عن مساوئه ، وتعطى سلوكياته معانٍ طيبة ، وتلتمس له الأعذار فيما تلاحظ عليه من عيوب . أما الزوجة التي لا تحب زوجها فتنبه لعيوبه ، وتغاضى عن محسنه ، وتأخذ سلوكياته بمعانٍ سيئة . وكذلك يتأثر إدراك الزوج لسلوك زوجته بحالته النفسية وأتجاهاته نحوها .

وهذا يعني أن التفاعل الزوجي لا يقوم على أساس السلوك الواقعي لكل من الزوجين بقدر ما يقوم على ما يدركه كل منهما في سلوك الآخر . وهو - أى الإدراك - مسألة ذاتية تجعل دراسة هذا التفاعل لا تقف عند معرفة « كيف يسلك الزوج مع زوجته ؟ » بل تمتد إلى معرفة « كيف تدرك الزوجة هذا السلوك ؟ » . فقد يلاحظ الزوج زوجته ، وتدرك هي ملاحظته لها مضايقة وإزعاجا . وقد تزين الزوجة لزوجها ، ولا ينتبه هو لها ، أو يدرك ما في زينتها من عيوب .

التقويم : Evaluation

عملية عقلية أيضاً ، يعطي فيها كل من الزوجين قيمة نفسية لسلوكيات الآخر ، حسب ارتياحه لها ، ورضاه عنها ، وابشاعها لحاجاته الجسمية النفسية . وتظهر قيمة هذه السلوكيات عنده في ردود أفعاله لها ، فإذا كانت ردود أفعال تعاون ومودة وقبل ، دلت على تقديره لهذه السلوكيات ، وإعطائهما قيمة نفسية

عالية ، ورغبتها في تكرار الزوج الآخر لها . أما إذا كانت ردود أفعال عدائية غاضبة ، دلت على عدم تقبله لها و حطه من شأنها ، ورغبتها في عدم تكرارها .

ويتأثر تقويم السلوك في التفاعل الزوجي بإدراك كل من الزوجين لسلوكيات الآخر ، وبتوقعاته منها ، فالزوج الذي يجد في تصرفات زوجته ما يتوقعه منها يعطي أفعالها معانٍ حسنة ، ترفع قدرها عنده ، وتكون ردود أفعاله لها جيدة . ويحدث العكس عندما تكون تصرفات الزوجة دون ما يتوقعه الزوج ، أو غير ما يتوقعه ، فيسوء تقديره لها . وتكون ردود أفعاله لها عدائية . كذلك يكون تقويم الزوجة لسلوك زوجها وردود أفعالها له . فتوقعات كل من الزوجين من سلوكيات الآخر ، مطالب له عنده وتكون ردود أفعاله في التفاعل معه على أساس ما يتحقق له منها (Barton & Barton , 1983) .

كما يتأثر تقويم السلوك بالعلاقة بين الزوجين ، فالزوج الذي يشعر بمودة زوجته له ، يُقْوِّم سلوكياتها بطريقة تختلف عن تقويم الزوج الذي لا يحب زوجته . فالأول يبالغ في محسن السلوك ، ويعطيها قيمة نفسية عالية ، ويتحمل أخطاءها ، وتكون ردود أفعاله لها تعاونية ، فيها مودة واحترام ، أما الثاني فيبالغ في العيوب ، ويقلل من المحسن ، ويستخف بها ، ويعطيها قيمة دونية ، وتكون ردود أفعاله لها غاضبة وعدائية ، مهما كانت تصرفاتها حسنة . فالحب يجعل وجهات نظر الزوجين متقاربة ، وتوقعاتهم متشابهة ، وتقويم كل منهما لسلوك الآخر متسبقاً مع حبه له (Arkoff , 1968) فتعاطف الزوجة مع زوجها يجعلها قادرة على تقديره وحبه حتى ولو كان مشغولاً عنها في عمله (Coodman & Ofshe , 1968) .

ويتأثر التقويم أيضاً بنضوج شخصية كل من الزوجين ، وخبراته الانفعالية قبل الزواج ، وذكائه وفهمه لحقوقه وواجباته ، وحقوق وواجبات الآخر ، ودرجة إيمانه بالله . فقد وجد أن تَدْرِّين الزوجين وخوفهما من الله ، يجعل كل منهما موضوعياً في تقويم ردود أفعال الآخر التي لا تعجبه ، وتدفعه إلى كظم

الغيفظ والعفو والإحسان إلى قرينه في مواقف الغضب ، فلا يبالغ في تقويم أخطائه ، ولا يتغاضى عن محاسنه ، لأنه يشعر بعظم الأمانة في التقويم ، ومراقبة الله له ، إن هو أساء فهم سلوك الآخر . وقد كان الحسن بن علي رضي الله عنهما حكيمًا عندما جاءه رجل يطلب النصيحة في زواج ابنته . فقال له : « زوجها من يتقى الله فإن أحباها أكرمها ، وإن أبغضها لم يظلمها »^(١) .

الاستجابة : Response

عملية نفس حركية ، تتضمن ردود أفعال كل من الزوجين لسلوكيات الآخر ، وهي – أي ردود الأفعال – استجابات لفظية أو حركية أو انفعالية ، تعبّر عن انفعالات الزوج ومشاعره وأفكاره نحو الزوج الآخر ، وتثير فيه ردود أفعال لها . وهكذا تستمر عملية التفاعل . فالزوج يستجيب لسلوكيات زوجته والزوجة تستجيب لسلوكيات زوجها وتعتبر هذه الاستجابات وسيلة الاتصال بين الزوجين ، وطريقة التفاهم بينهما وأسلوبهما في حل مشكلاتهما ، وفي التعبير عن مشاعرهما واتجاهاتهما نحو بعضهما البعض .

وتقوم ردود الأفعال الكلامية والحركية والانفعالية على ما ينتجه عن عمليتي الإدراك والتقويم من مشاعر ارتياح أو غضب . فالزوج الذي ينتهي إدراكه وتقويمه لسلوك الآخر بالارتياح والتقبل ، تكون ردود أفعاله ودية جاذبة ، والزوج الذي ينتهي من ذلك بمشاعر الغضب وعدم التقبل تكون ردود أفعاله عدائية نافرة . فاستجابة كل من الزوجين في التفاعل لا تحدث دائمًا نتيجة أفعال الزوج الآخر لكن بحسب تفسيره هو لهذه الأفعال ، وتقويمه لها ، وانفعاله بها (الخشاب ، ١٩٨٧) .

وتناول ردود أفعال الزوجين في التفاعل الزواجي بنضوج شخصية كل منها ، فالزوج الناضج عقلياً وانفعالياً قوي ، يملك نفسه عند الغضب ، ويسيطر

(١) رواه مسلم وأحمد .

على انفعالاته ، ويتحمل أخطاء الزوج الآخر ، ويعفو عن زلاته ، ويُقابل السيدة بالحسنة ، وتكون ردود أفعاله ودية ، فيها رفض للخطأ ، وتقبل للمخطيء ، مما يشعر الزوج المخطيء بالأمن والودة ، ويدفعه إلى تعديل ردود أفعاله في التفاعل الزوجي ، ويزداد التوافق بينهما حسنا .

أما الزوج غير الناضج عقلياً وانفعالياً، فضعيف، سريع الغضب، مندفع في ردود أفعاله، لا يتحمل أخطاء الزوج الآخر، ولا يصير على زلاته، ولا يهدأ إلا برد الإساءة بأسوأ منها، ولا يقدر على التمييز بين الإساءة والمساء، ويرفضهما معاً، وتكون ردود أفعاله عدائية، فيها رفض للزوج المسيء فيشعر أي الزوج المسيء - بالنبذ وعدم التقبيل، ويندفع إلى معاداة الزوج الآخر، ويضطرب التفاعل الزوجي، وتسوء العلاقات الزوجية.

ولم تقف دعوة الإسلام عند دعوة كل من الزوجين ، لأن يكون حَسَنُ السُّلُوكَ مع الزوج الآخر ، بل دعاه إلى تحمل أخطائه ، والصبر على إساءاته ، وكظم الغيظ عند الغضب ، وتحكيم العقل في رفض الخطأ ، والعفو عن الزوج المُسِيء ، حتى تدوم العشرة بينهما على أساس من المودة والمحبة والتسامح .

فحسن الخلق في الزواج يتضمن - كما قال الإمام الغزالى - كف أذى كل من الزوجين عن الآخر ، وتحمل الأذى منه ، والخالم عند طيشه وغضبه ، اقتداء برسول الله صلى الله عليه وسلم . فقد كانت أزواجه يراجعته الكلام ، وتهجره الواحدة منهن يوما إلى الليل^(١) ومع ذلك كانت ردود أفعاله هن فيها حلم وكرم ومؤدة (المحدث ، ١٩٨٩: ٦٦) فمثلا عندما غضبت عائشة رضى الله عنها من النبي عليه السلام وقالت له : « أنت الذي تزعم أنك نبي الله » تبسم عليه

(١) متفق عليه من حديث عمر الطويل في تفسير قوله تعالى : ﴿فَإِنْ تُظَاهِرَا عَلَيْهِ﴾ .

الصلوة والسلام ، واحتمل ذلك حلما وكرما منه^(١) . وكان ينبهها إلى الخطأ بلطف وودة . من هذا أنه عليه السلام قال لها : «إلى لأعرف غضبك من رضاك» ، قالت كيف تعرفه؟ قال : «إذا رضيت قلت لا والله محمد ، وإذا غضبت قلت لا والله إبراهيم» ، قالت صدقت ، إنما أهجر استك^(٢) .

وجاء الأمر صريحاً في القرآن للرجال بحسن معاشرة زوجاتهم وبأن تكون ردود أفعالهم لسلوكياتهن التي لا يقبلونها ردود مودة ومحبة . قال تعالى : ﴿وَعَاشُوهُنَّ بِالْمَعْرُوفِ فَإِنْ كَرِهْتُمُوهُنَّ فَعَسَى أَنْ تَكْرِهُوْا شَيْئًا وَيَجْعَلَ اللَّهُ فِيهِ خَيْرًا كَثِيرًا﴾^(٣) . وحث رسول الله صلى الله عليه وسلم الأزواج على أن تكون ردود أفعالهم لزوجاتهم ردوداً طيبة . فقال رسول عليه السلام : «لا يفرك مؤمن من مؤمنة ، إن كره منها خلقاً ، رضي منها آخر»^(٤) . فهو - أى المؤمن - لا يغضض زوجته بسبب خطأً بدر منها . ويستجيب لخطئها استجابة تدل على كرمه وإحسانه إليها : «فَمَا أَكْرَمْهُنَّ - أَى الزوجات - إِلَّا كَرِيمٌ وَمَا أَهَانْهُنَّ إِلَّا لَثِيمٌ»^(٥) .

كما أمر الإسلام الزوجات بحسن معاشرة أزواجهن ، وتحثهن على أن تكون ردود أفعالهن لسلوكياتهم قائمة على التعاطف والطاعة والحب . فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : «فَإِنْ كَانَ هُوَ - أَى الزوج - أَظْلَمُ فَلْتَأْتَهُ حَسْنَى ثُرَضُّهِ - فَإِنْ قَبِيلَ مِنْهَا فِيهَا وَنَعْمَتْ ، وَقَبِيلَ اللَّهُ عَذْرَهَا ، وَأَفْلَجَ حَجَّتْهَا ، وَلَا إِثْمَ عَلَيْهَا . وَإِنْ هُوَ لَمْ يَرْضِ فَقَدْ أَبْلَغَتْ عَنْدَ اللَّهِ عَذْرَهَا»^(٦) . وحث رسول الله كل زوجة على

(١) رواه أبو يعلى .

(٢) متفق عليه .

(٣) سورة النساء : ١٩ .

(٤) رواه أحمد ومسلم .

(٥) سابق . فقه السنة (ج ٢) ، بيروت : دار الكتاب العربي ، ١٩٧٩ : ١٨٥ .

(٦) رواه الحاكم .

ترضية زوجها فلا تغضب منه ، إذا غضب منها . فقال : « كل ودود ولود إذا غضب زوجها ، قالت هذه يدى في يدىك ، لا أكتحل بغمض حتى ترضى »^(١) .

وأتفق صحابة رسول الله ﷺ وعلماء المسلمين على ضرورة أن تكون ردود أفعال الزوجين في التفاعل الزواجي ردود مودة ومحبة ، خاصة في مواقف الغضب . فهذا أبو الدرداء يوصي زوجته : « إذا رأيتني غضبت فرضني ، وإذا رأيتك غضبي رضيتك ، ولا لم نصطحب » . وقال عبد الله بن جعفر بن أبي طالب لابنته : « إياك وكثرة العتب فإنه يورث البغضاء ، وإياك والغيرة فإنها مفتاح الطلاق » . وقال أحد التابعين لابنته : « كوني لزوجك أمة يكن لك عبداً . وكوني كما قلت لأمك خذى العفو مني تستديم مودتي ولا تنطقى في ثوري حين أغضب ، ولا تكثري الشكوى فتذهب بالهوى ويأباك قلبي والقلوب تقلب » .

وقال الإمام الغزالى رضى الله عنه : « من صبر على سوء خلق امرأته أعطاه الله من الأجر مثل ما أعطى أبوب على بلائه . ومن صبرت على سوء خلق زوجها أعطتها الله مثل ثواب آسية امرأة فرعون »^(٢) (الخشت ، ١٩٨٩ : ٦٦) وفي ذلك حث للزوجين على تحمل كل منهما مساوى الآخر حتى تكون ردود أفعالهما في التفاعل الزواجي إيجابية ، تنمى المودة والمحبة بينهما ، وتجعله تفاعلاً تعاونياً تقوى به الأسرة ، وتستمر في أداء رسالتها .

□ تفسير التفاعل الزواجي □

اهتم علماء النفس بدراسة كيف يبدأ التفاعل الزواجي وكيف يتتطور . وبحثوا في الأسباب التي تدفع^(٣) كلاً من الزوجين إلى أن يكون حسن الخلق

(١) رواه الطبرى .

(٢) نسب الغزالى هذا القول للرسول عليه السلام ولكن الإستاذ محمد الخشت فى تحقيقه لرسالة الزواج للغزالى لم يقف على أصل لهذا الحديث .

(٣) يقسم علماء النفس دوافع السلوك إلى نوعين : (١) دوافع خفض التوتر : تدفع إلى سلوكيات استعادة التوازن، لتحقيق اللذة أو تجنب الألم (٢) دوافع فهو : تدفع =

مع الآخر والى تحمل أخطائه أو عدم تحملها وانتهوا إلى أن الزواج ينشئ علاقة بين الرجل والمرأة تبدأ بالتعارف والتفاعل السطحي ، ثم تتطور إما إلى تفاعل جاذب ، يقوى العلاقة الزوجية وينميتها ، أو إلى تفاعل نافر ، يضعف العلاقة ويخلها . واتفقوا - أى علماء النفس - على أن شعور الزوجين بالرضا في تفاعلهما مع بعضهما البعض ، يجذبهما معا ، ويشجعهما على الاستمرار في التفاعل والتحاسك ، أما شعورهما بعدم الرضا ، فينفرهما من التفاعل معا ، ويدفعهما إلى التفكك والابتعاد .

وأرجع علماء التعلم هذا الشعور - الرضا أو عدم الرضا - إلى ما يحصل عليه كل من الزوجين من ثواب أو عقاب في تفاعله مع الآخر ، بينما أرجعه علماء النفس الاجتماعي إلى ما يتحقق لكل من الزوجين من ربح أو خسارة (نفسية) ، وأرجعه علماء علم النفس الإسلامي إلى الربع النفسي والروحي ، الذي يتحقق الزوجان من تفاعلهما معا . وتناول فيما يلى هذه النظريات الثلاث بشيء من التفصيل .

الثواب والعقاب :

ذهب أصحاب نظرية التعلم إلى أن : « إثابة الشخص على السلوك يدعمه ويحفزه إلى الاستمرار فيه ، وعدم إثابته يضعف سلوكه ويطفئه » وبحسب هذا المبدأ فإن مسارات التفاعل الزوجي تحددها ما يتلقاه الزوجان من ثواب أو عقاب على سلوكياتهما مع بعضها البعض . فعندما يثيب أحدهما الآخر ، ويشبع له حاجاته ، يحفزه على الإستمرار في التفاعل معه و يجعله يعتمد عليه ، وينجذب إليه ، ويجد في قربه منه الأمان ، وفي بعده عنه عدم الأمان . أما عندما يعاقب

= إلى إبقاء التوتر من أجل تحقيق أهداف بعيدة ، واكتساب المثل العليا . وهذا النوع الثاني من الدوافع يميز الإنسان العاقل الناضج عن الحيوان والأطفال والمتخلفين عقليا . لمزيد من المعلومات يرجع إلى : لازاروس ، الشخصية . ترجمة الدكتور سيد محمد غنيم . القاهرة : دار الشروق ، ١٩٨٥ .

أحد هما الآخر ، ويحرمه من الثواب ، فإنه يشعره بعدم الإرتياح، ويدفعه إلى النفور منه ، والابتعاد عنه (لامبرت ولامبرت ، ١٩٨٨) .

فالثواب تدعيم إيجابي Positive reinforcement للتفاعل الزوجي ، يحفز كلا الزوجين على عمل ما يرضي الآخر ، ويشجعهما على تعديل سلوكياتهما وأفكارهما ومشاعرها ، حتى تقارب وتشابه ، وتغدو نظرتهما إلى الأمور واحدة . أما العقاب فتدعم سلبي Negative reinforcement للتفاعل ، يشعرهما بالإحباط والتوتر ، و يجعل ردود أفعالهما عدائية تجاه بعضهما البعض ، وينفرهما من الزواج ، ويدفعهما إلى الانفصال .

وعلى هذا يدعو علماء التعلم إلى أن يثبت كل من الزوجين زميله على سلوكياته معه بإثباتات مادية أو معنوية تشبع له حاجات لا يقدر على إشباعها إلا من خلال تفاعله معه . ومن أهم هذه الحاجات التي تشبع في التفاعل الزوجي الحاجات الجسمية والنفسية والاجتماعية . ويرى هؤلاء العلماء أن الإثابة المعنوية لا تقل في أهميتها عن الإثابة المادية في التفاعل الزوجي . فقد وجدوا أن للابتسامة والكلمة الطيبة قدرة على توجيه تفاعل الزوجين في مسارات إيجابية ، وعلى تشجيع كل منهما على تعديل سلوكه وتغيير ردود أفعاله حتى يتافق مع الآخر (لامبرت ولامبرت ، ١٩٨٨) .

الربع النفسي :

أما نظرية الربع النفسي ^(١) Psychic profit theory فقد منها هومانز G. Homans - من علماء علم النفس الاجتماعي - لتفسير كيف يتتطور التفاعل الاجتماعي في الجماعات الصغيرة إلى الإيجابية فيظهر التعاون والتماسك ، أو إلى السلبية فيظهر الصراع والتفكك . واتفق فيها مع علماء التعلم على أن إثابة

(١) تعرف هذه النظرية بنظرية التبادل الاجتماعي Social exchange theory .

السلوك تدعمه وتنقذه ، وعدم إثابته تضعفه وتطفئه . لكنه اشترط في الثواب أن يكون ذا قيمة نفسية عند الشخص المثاب ، حتى يشعر بالربح النفسي ، ولا يشعر بالخسارة النفسية ، التي يتعرض لها عندما يُعاقب ، أو يحصل على ثواب بسيط من التفاعل مع الآخرين .

واستخدم هومانز في حساب الربح والخسارة في التفاعل الاجتماعي مفهومي العائد والتكلفة من علم الاقتصاد . واعتبر سلوك الشخص في التفاعل « تكلفة »^(١) ، والثواب والعقوب اللذين يحصل عليهما من المتفاعلين معه « عائداً »^(٢) . والربح أو الخسارة = العائد - التكلفة . فإذا كان العائد يساوى أو أكبر من التكلفة كان الشخص رابحاً نفسياً ، وكانت الإثابة قيمة بالنسبة له ، أما إذا كان العائد أقل من التكلفة ، كان الشخص خاسراً نفسياً ، حتى ولو حصل على إثابة من الآخرين ، فهي إثابة عديمة القيمة أو ذات قيمة بسيطة بالنسبة له .

وافتراض هومانز أن الشخص يستمر في التفاعل الاجتماعي إذا كانت الإثابة متساوية أو تفوق في قيمتها النفسية قيمة السلوك الذي بذله في الحصول عليها - أى عندما يكون رابحاً نفسياً - ويتوقف عن التفاعل أو يتفاعل تفاعلاً سلبياً إذا عوقب أو حصل على ثواب أقل من التكلفة - أى عندما يكون خاسراً نفسياً -.

وبحسب هذه النظرية فإن الزوجين يستمران في التفاعل معاً ، ويشعرون باللودة والتعاون والتحاسك ، عندما يجد كل منهما نفسه رابحاً من تفاعله مع الآخر ، ويتوافقان عن التفاعل ، أو يأخذ تفاعلهما شكلاً عدائياً ، عندما يجد أحدهما (أو كلاهما) نفسه خاسراً نفسياً من هذا التفاعل (لامبرت ولامبرت ، ١٩٨٨ : ١٥٢) .

(١) التكلفة Cost هي المجهود التي تبذل في تحقيق النتائج .

(٢) العائد هو النتائج التي قد تكون ثواباً وهي نتائج مرغوب فيها أو عقاباً وهي نتائج غير مرغوب فيها .

ويتحقق الربع النفسي للزوجين عندما يلمس كل منهما في ردود أفعال الآخر ما يرضيه ، ويbeth في نفسه الطمأنينة ، أما عندما يلمس ما يغضبه ، فإنه يشعر بالإحباط والحرمان ، والخسارة النفسية .

وتتأثر حسابات العائد والتكلفة والربع في التفاعل الزوجي بعوامل نفسية من أهمها توقعات كل من الزوجين من الآخر ، وإدراكه لتوقعات الآخر منه . فعندما يجد الزوج في ردود أفعال زوجته ما كان يتوقعه من إثابة ، يشعر بأنه ربح نفسيا ، ويدرك أن العائد أكثر من التكلفة ، ويشعر بقيمة هذا العائد ، ويقدرها . وكذلك تحصل الزوجة على الربع النفسي ، إذا وجدت في ردود أفعال زوجها ما كانت تتوقعه من إثابة ، وتشعر بقيمة العائد من سلوكياتها .

وعندما يشعر الزوجان بالربع النفسي في التفاعل الزوجي يعدل كل منهما سلوكياته وأفكاره ومشاعره ، حتى يقترب من سلوكيات وأفكار ومشاعر الآخر ، ويتعلم كيف يرضيه ، وكيف يتحمله حتى يستمر التفاعل الإيجابي بينهما .

والعلاقة بين رضا أحد الزوجين عن الآخر وحصوله على الربع النفسي من التفاعل معه علاقة تأثير متبادل . فرضا الزوجين عن بعضهما البعض يزيد من أرباحهما النفسية ، ومن تفاعلهما معا . وحصولهما على الربع النفسي يزيد من مشاعر الرضا بينهما ، ويدفعهما إلى تعديل سلوكياتهما وأفكارهما ومشاعرها حتى تتشابه ، وتتوحد ردود أفعالهما في المواقف الأسرية ويعمل كل منهما ما يجذب الزوج الآخر إليه ، ويربطه به ، ويحفزه على الإهتمام به ، فيسودهما التعاون والتآزر والتكامل ، وتزداد أرباحهما النفسية من التفاعل الزوجي .

أما عندما تقل قيمة المكافأة عن تكلفة السلوك (أي كانت أقل مما كان متوقعا) فإنها تثير الغضب ، وتدفع إلى النفور والتفكير ، وتجعل التفاعل الزوجي مكلفا نفسيا ، وتعرضه للإنحراف أو التوقف ، لأن في استمراره خسارة نفسية

لا يقدر على تحملها كل من الزوجين أو أحدهما .

وتؤدي الخسارة النفسية التي يتعرض لها أحد الزوجين (أو كلاهما) في التفاعل الزواجي إلى الترد النفسي Psychological reactant على الزوج الذي تسبب في منع الربح أو في الخسارة ، وتجعل ردود أفعاله في التفاعل الزواجي عدائية مباشرة أو غير مباشرة ضد هذا الزوج ، أو ضد الزواج بصفة عامة . ويأخذ تفاعلهما معاً شكل التنافس الذي قد يؤدي إلى خضوع أحدهما للأخر ، وانصياعه له بالإكراه ، ودفعه إلى ما أسماه سومنر (التعاون العدائي) . فعندما يكون الزوج رابحاً نفسياً والزوجة خاسرة نفسياً ، وتقبل الزوجة الهزيمة النفسية ، وتستسلم للأمر الواقع ، وترضى بسيطرة زوجها ، وتخضع له ، فإنه لا ترفع الرأي البيضاء ، ولا تقبل السلام معه . لأنها تستسلم استسلام المقهور الحاقد ، وتتسم ردود أفعالها في التفاعل الزواجي بالسلبية والإهمال والرياء والتملق والطاعة العميم للزوج ، وقد يدفعها حقدها إلى الخيانة الزوجية (جلال ، ١٩٧٢) .

وعندما لا يقبل الزوجان الخسارة النفسية يتحول تفاعلهما معاً إلى الصراع بسبب تضارب مصالحهما ، وتعارض دوافعهما ، ويسعى كل منهما إلى هدم الآخر ، والانتقام منه . ويستمر الصراع بينهما حتى يتصرر أحدهما على الآخر أو ينفصلان عن بعضهما البعض .

لكن عندما لا يستطيع أي من الزوجين حسم الصراع لصالحه ، فإنه يضطر إلى مهادنة الزوج الآخر ، والتعاون معه من أجل تحصيل مصالح شخصية من تفاعله معه ، أو درء خسائر مادية أو نفسية قد يتعرض لها ، إن هو انفصل عنه ، أو توقف عن التفاعل الزواجي معه .

وهكذا قد نجد زوجين متعاونين معاً وغير سعيدين بحياتهما الزوجية ، من أجل أولادهما ، أو تجارة بينهما ، أو مصالح مادية واجتماعية أخرى لا تتحقق لأي منهما إلا من خلال تفاعلهما معاً . ويجكم التفاعل في هذه الحالة مبدأ

« المباريات التي لا تكون حصيلتها صفرأً » أى التي لا ينتهي الصراع فيها عادة بغالب ومحظوظ ، ويضطر المتصارعون (أفراد أو جماعات أو دول) إلى التوقف عن الصراع وقبول التعاون معاً من أجل وقف خسائر الصراع ، وتحقيق مصالح مشتركة من التعاون . (جلال ، ١٩٧٢) .

الربع النفسي الروحي :

تقوم نظرية الربع النفسي الروحي Psycho-spiritual-profit theory في التفاعل الاجتماعي على أربع مسلمات هي :

- (١) إشباع الحاجة إلى الدين يدفع الإنسان إلى عمل ما يرضي الله .
- (٢) حصول الإنسان على الثواب من الله يدعم سلوكه في العبادات .
- (٣) إحسان الإنسان إلى أخيه من العبادات التي يشتبه الله عليها .
- (٤) يزداد ثواب الله إذا أحسن الإنسان إلى من أساء إليه .

ويقصد بالربع النفسي الروحي شعور الإنسان بالارتياح النفسي في عمل ما يرضي الناس من أجل الحصول على الثواب من الله ، فتكون ردود أفعاله في التفاعل معهم ردود مودة وتعاون ، سواء قابلوا موذته لهم بالثواب (مودة - مودة) أو بالعقاب (مودة - عداوة) ، لأن الثواب من الله يجعل العائد النفسي في التفاعل الاجتماعي أكبر من التكلفة ، ويشعر الإنسان بالربع النفسي ، فتكلفة أي عمل يقوم به قليل ، إذا قارنه بالعائد النفسي من ثواب الله .

وتتفق هذه النظرية مع نظرية التعلم والتفاعل الاجتماعي في تفسير تفاعل الناس مع بعضهم البعض ببدأي الثواب والعقاب والربع النفسي ، وتضيف إليها الربع الروحي . وهو نوع من الربع النفسي ، يحصل من إشباع الحاجة إلى الدين التي تدفع بعض الناس إلى التفاعل مع غيرهم ، من أجل الحصول على الثواب من الله في الدنيا والآخرة .

فمن الناس من يدفعه إلى التفاعل مع غيره دوافع دينية ودنيوية ، ويسعى

إلى الشواب من الله ومن الناس . فإن لم يحصل عليه من الناس ، يدفعه الشواب من الله إلى التعاون معهم ، والعفو عن إساءتهم ، والإحسان إليهم . ونكون ردود أفعاله في التفاعل الاجتماعي ودية تعاونية ، بغض النظر عن ردود أفعال المتفاعلين معه : فيها ثواب أو عقاب ، ربح أو خسارة . فإضافة الربع الروحي إلى الربع النفسي يساعد على تفسير سلوكيات هذه الفئة من الناس ، وفي ضبط تفاعلهما ، والتبؤ بما يمكن عمله في تنمية التعاون بينهم ، في حين لا يفيد الربع النفسي وحده في تفسير هذه السلوكيات ، لأنَّه يُهمِل دور الدوافع الدينية في التفاعل الاجتماعي .

وتعتبر نظرية الربع النفسي الروحي أفضل من نظرية التعلم والربح النفسي في تفسير التفاعل في الزواج الشرعي ، وضبط سلوكيات الزوجين ، والتبؤ بما يمكن عمله لتنمية التعاون بينهما ، وإصلاح ذات بينهما ، لأنَّ الدوافع إلى هذا الزواج - خاصة في البلاد الإسلامية - دينية ودينوية ، وليس دينوية فقط .

□ تكامل النظريات □

يبدو أنَّ مبدأ «الربح والخسارة» يعبر عن حقيقة نفسية ، يقوم عليها التفاعل الاجتماعي بصفة عامة ، والتفاعل الزواجي بصفة خاصة . فالإنسان يُقبل على التفاعل الذي يحقق له أهدافه ، ويشبع حاجاته الجسمية والاجتماعية والنفسية ، ويفيده في تنمية نفسه ، وتحسين حياته (يُحقق له ربحاً نفسياً) وينفر من التفاعل الذي لا يتحقق له ذلك (أي لا يتحقق له ربحاً نفسياً) أو يسبب له الأذى ، ويعوقه عن تنمية نفسه (أي يسبب له خسارة نفسية) .

وعند تطبيق مبدأ الربح والخسارة في التفاعل الزواجي ، نجد أنَّ كلاً من الزوجين يُقبل على التفاعل مع الآخر ، إذا كانت فيه فوائد له ، وينفر منه ،

ويتوقف عنه ، إذا كان فيه ضرر له . فالزواج شرعاً لله . لتحقيق المنافع المتبادلة بين الزوجين .

لكن المنافع في التفاعل الزواجي تختلف من زوج إلى آخر ، بحسب دوافع كل منها من الزواج . حيث يصنف المتزوجون حسب دوافعهم إلى ثلاثة فئات .

١ - متزوجون مدفوعون بدوافع دينية أكثر منها دنيوية : وهؤلاء قلة من المتزوجين (حوالي ١٦٪) ، يسعون في تفاعلهم الزواجي إلى الحصول على الشواب من الله ، ويكفيهم الربع النفسي الروحي . ولا يتأثرون كثيرا بالخسارة النفسية الدنيوية ، لأنهم يتفاعلون مع أزواجهم أو زوجاتهم من أجل الشواب من الله . والزوج (أو الزوجة) من هذه الفئة في خدمة أهله ، يؤثرهم على نفسه ، ويصبر على أذاهم ، ويعفو عن إساءتهم ، ويتفاعل معهم تفاعلا إيجابيا ، فإن كره منهم خلقا ، رضي منهم بأخر .

٢ - متزوجون مدفوعون بدوافع دنيوية أكثر منها دينية : وهؤلاء قلة أخرى من المتزوجين (حوالي ١٦٪) ، يسعون إلى الحصول على الشواب من الزوج الآخر ، وتحقيق الربع النفسي من إشباع حاجاتهم ، ويتوقفون عن التفاعل الزواجي ، أو ينحرفون بالتفاعل إلى المنافسة والصراع إذا حرموا من الشواب ومن إشباع الحاجات . والزوج (أو الزوجة) من هذه الفئة أناني نفعي ، يؤثر نفسه على غيره ، ويحب الشواب العاجل ويستخف بالشواب الآجل ، ويحرص على تحصيل حقوقه ، وإشباع حاجاته من الزوج الآخر ، ويناصبه العداء إن هو قصر في شيء منها ، ولا يواصل التفاعل الزواجي إلا إذا كان راجحا نفسيا .

٣ - متزوجون مدفوعون بدوافع دينية ودنوية معا : وهؤلاء غالبية المتزوجين (حوالي ٦٨٪) الذين يسعون في تفاعلهم الزواجي إلى الحصول على الشواب من الله ومن الزوج الآخر ، ويحرصون على الربع النفسي أولا ،

ثم الرابع النفسي الروحي ثانياً . فهم لا ينكرون أهمية الثواب من الله ، لكنه لا يكفي وحده على حفظهم للتفاعل الزواجي الإيجابي ، وينتظرون الثواب من الزوج الآخر ، حتى تستمر مودتهم وتعاونهم . والزوج (أو الزوجة) من هذه الفئة يحرص على تحصيل حقوقه ، والقيام بواجباته ، ويغضب إن قصر الزوج الآخر في واجباته الزوجية . لكنه قد يقابل الإساءة منه بالحسنة في بعض المواقف ابتغاء مرضاه الله ويظل مستعداً للتعاون معه إن هو عدل سلوكياته ، وقام بواجباته .

وهكذا نجد أن نظريات التفاعل الزواجي متكاملة وليس متعارضة ، وكل منها تبين كيف ينشأ التفاعل الزواجي ويتطور إلى تفاعل جاذب أو نافر عند بعض الناس وليس كل الناس . فنظريتنا الثواب والعقاب والرابع النفسي تفسران التفاعل الزواجي عندما تكون الدوافع للزواج دنيوية أكثر منها دينية ، حيث يعتمد التفاعل على الثواب المتبادل بين الزوجين ، وما يتحقق لكل منهما من ربح نفسي . أما نظرية الرابع النفسي الروحي فتفسر التفاعل الزواجي عندما تكون الدوافع للزواج دينية أكثر منها دنيوية ، حيث يعتمد التفاعل على الثواب من الله أكثر من الثواب المتبادل بين الزوجين ، وعلى الرابع النفسي الروحي أكثر من الرابع النفسي فقط .

وتشترك النظريات الثلاث في تفسير التفاعل الزواجي عند غالبية الناس ، حيث تكون دوافع الزواج دينية ودنية ، ويعتمد التفاعل على الثواب من الله في بعض المواقف والثواب المتبادل بين الزوجين في مواقف أخرى ، وعلى الرابع النفسي الروحي في بعض المواقف والرابع النفسي في مواقف أخرى .

□ الإسلام ونظريات التفاعل □

وعندما نمعن النظر في نظام الزواج الإسلامي ، نجد أن الإسلام أقام التفاعل الزواجي على أساس مبدأ «الربح والخسارة»^(١) لأنه - كما قلنا - يعبر عن حقيقة نفسية في تفاعل الإنسان مع غيره . فجاءت التشريعات الإسلامية

(١) ينظر الإسلام إلى سلوكيات الإنسان الإرادية ، على أساس مبدأ الربح والخسارة =

في الزواج على أساس العدل في المنافع المتبادلة بين الزوجين ، فلهمما - أي الزوجين - من الحقوق مثل الذي عليهم من الواجبات بالمعروف^(١) ، ومنع لضرر والضرار عنهمما في تفاعلهمما معا .

وقد عنى الإسلام بالفروق الفردية بين الناس في دوافع الزواج ، فالبعض ترتفع عنده الدوافع الدينية على الدوافع الدنيوية ، والبعض الآخر ترتفع عنده الثانية على الأولى ، وغيرهم تساوى عندهم الدنيا والآخرة . كما رأى الإسلام الفروق الفردية في داخل الإنسان فهو ليس ملائكة ولا شيطانا ، لكنه إنسى بما لديه من دوافع للدنيا والدين ، أحيانا ترتفع عنده الدوافع الدينية ، فيشعر بالربح من سلوكياته مع الآخرين في الثواب من الله : وأحيانا أخرى ترتفع عنده الدوافع الدنيوية ، فيشعر بالربح من سلوكياته في الثواب من الناس^(٢) .

= « من يعمل مثقال ذرة خيراً يره ومن يعمل مثقال ذرة شراً يره » ، وتقوم دعوة « الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر » ، على أساس الترغيب في الربح في الدنيا والآخرة ، والترهيب من الخسارة في الدنيا والآخرة ، فأصحاب الجنة هم الفائزون ، وأصحاب النار هم الخاسرون .

(١) قال تعالى : ﴿ وَلْهُنَّ مِثْلُ الَّذِي عَلَيْهِنَّ بِالْمَعْرُوفِ ﴾ فَإِذَا كَانَتِ الزَّوْجَةُ تَأْخُذُ مِنِ الْزَّوْجِ
حَقَّوْقًا مِثْلَ الَّتِي عَلَيْهَا مِنِ الْوَاجِبَاتِ ، فَكَذَلِكَ الْزَّوْجُ يَأْخُذُ مِنِ الْزَّوْجَةِ حَقَّوْقًا مِثْلَ الَّتِي عَلَيْهِ
مِنِ الْوَاجِبَاتِ نَحْوَهَا .

(٢) يعبر عن هذه الحقيقة حديث نافق حنظلة . فعن أبي ربعي حنظلة الأسيدي ، أحد كتاب رسول الله ، قال : لقيني أبو بكر رضي الله عنه . فقال : كيف أنت يا حنظلة ؟ قلت : نافق حنظلة . قال سبحان الله ما تقول ؟ قلت : نكون عند رسول الله صلى الله عليه وسلم يذكروننا بالجنة والنار وكأننا رأى عين . فإذا خرجنا من عند رسول الله عافسنا الأزواج والأولاد والضيغات . نسيينا كثيرا .

قال أبو بكر رضي الله عنه : فوالله إنا لنشقى مثل هذا ، فانطلقت أنا وأبو بكر حتى دخلنا على رسول الله . قلت : نافق حنظلة يا رسول الله ، فقال وما ذاك ؟ قلت : يا رسول الله تكون عندك تذكرة بالنار والجنة كأنما رأى العين . فإذا خرجنا من عندك عافستنا الأزواج والأولاد والضياعات . نسيينا كثيرا .

فقال رسول الله ﷺ : «والذى نفسي بيده لو تدومون على ما تكونون عليه عندى»

لذا أقر الإسلام مبدأ الثواب والعقاب في التفاعل الزوجي ، واعتبر إثابة كل من الزوجين لسلوك الآخر باعثا على التفاعل الإيجابي الجاذب ، ومعاقبته باعثا للتفاعل السلبي النافر ، ودعا كلاً منها إلى حُسن معاملة الآخر ، وعدم الإساءة إليه ، لأن في الإحسان إثابة ، وفي الإساءة عقابا .

وأقام الإسلام الحياة الزوجية على « مبدأ الربع النفسي » الذي يحصل عليه الزوجان من تفاعلهما معاً ، وأباح لهما الانفصال بالطلاق ، إذا كان في استمرار تفاعلهما معاً خسارة نفسية ، غير محتملة لهما أو لأحدهما . فالزواج في الإسلام لإشباع حاجات (جسمية ونفسية واجتماعية) لا يستطيع أى من الزوجين إشبعها إلا من خلال تفاعله مع الآخر ، فإذا أشباعها شعر بالإرتياح وربيع نفسيا ، وإذا لم يشبعها شعر بعدم الارتياح والخسارة النفسية . وكان الطلاق وسيلة لوقف التفاعل الزوجي مع الآخر قبل أن يحدث الصراع بينهما بسبب الخسارة النفسية .

ونظم الإسلام الثواب والربع النفسي في التفاعل الزوجي ، فحدد واجبات الزوجين وحقوقهما ، وجعل واجبات الزوج حقوقا لزوجته عليه ، وواجبات الزوجة حقوقا لزوجها عليها ، وأمر كلاً منها بأداء واجباته الزوجية ، حتى يحصل الزوج الآخر على الثواب والربع النفسي من تفاعله معه .

واعتبر الإسلام عدم حصول أى من الزوجين على حقوقه ، أو تعرضه للأذى والخسارة من أسباب التفريق والطلاق ، لأن فيما حرمانا وعقابا وخشارة نفسية لا يقبلها الإسلام لأى من الزوجين - فالزواج الشرعي ليس فيه ضرر ولا ضرار .

ولم يكتفى الإسلام بإثابة كل من الزوجين للآخر (الربع النفسي) فجعل أداء الواجبات الزوجية من العبادة ، ورصد الثواب من الله لكل زوج ، يخلص في أداء واجباته نحو الزوج الآخر ، وضاعف ثوابه إن هو تحمل إساءة الزوج

= من الذكر لصافحتكم الملائكة على فرشكم وفي طرقكم ولكن يا حنظلة ساعة وساعة
قاما ثلاثة مرات ويقصد بها صلوا الله عليه وسلم ساعة لاداء العبادة وكسب الثواب من الله
وساعة للقيام بما يحتاجه الإنسان في دنياه الفانية وكسب الثواب فيها . حديث رواه مسلم .

الآخر ، واستمر في أداء واجباته الزوجية ، ابتغاء مرضاه الله .

فعظم الإسلام حقوق الزوجة على الزوج وحثه على أدائها ، ووعده بالثواب من الله إن رعى حقوقها ، فقال رسول الله ﷺ : « وفي بعض أحدكم صدقة ^(١) ، واللهم تضعها في فم زوجتك لك فيها أجر ^(٢) وأجر الإنفاق على الزوجة أفضل من أجر الإنفاق في سبيل الله ، وفي عتق رقبة ، وفي التصدق على المسكين . فقال رسول الله ﷺ : « دينار أنفقته في سبيل الله ودينار أنفقته في رقبة ودينار تصدق به على مسكين ودينار أنفقته على أهلك أعظمها أجراً الذي أنفقته على أهلك ^(٣) . »

وعظم الإسلام حقوق الزوج على زوجته ، وأمرها بطاعته في غير معصية ، وحثها على طلب مرضاته ، فقال رسول الله ﷺ : « لو أمرت أحداً بالسجود لأحد لأمرت المرأة أن تسجد لزوجها من عظم حقه عليها ^(٤) » وقال رسول الله ﷺ : « إذا صلت المرأة خمسها ، وصامت شهرها وحفظت فرجها ، وأطاعت زوجها ، دخلت جنة ربها ^(٥) » وقال أيضاً : « أيما امرأة ماتت وزوجها راض عنها دخلت الجنة ^(٦) . »

فالإسلام أضاف إلى الدوافع الدنيوية (الشواب والربح النفسي) دافعاً دينياً ، يسمو بالتفاعل الزواجي إلى مستوى أعلى من أن يكون شرارة بين أثنين ، لتحقيق مصالح دينية متبادلة بينهما . فالزواج نصف الدين ، والشواب من الله

(١) رواه البخاري .

(٢) من حديث متفق عليه ونصه : « واعلم أنك لن تتفق نفقة صغيرة ولا كبيرة تتغنى منها وجه الله إلا أجرت عليها حتى اللقمة تضعها في فم زوجتك » .

(٣) رواه البخاري .

(٤) رواه الترمذى .

(٥) رواه ابن حبان .

(٦) رواه الترمذى وقال حديث حسن غريب .

للمتزوجين (الربع النفسي الروحي) لا يتعارض مع الثواب المتبادل بين الزوجين ، بل يكمله ويعضده ويزكيه . فالدافع الديني في الزواج يدعم الدوافع الدنيوية ، التي تدفع إلى التفاعل الإيجابي (المودة والتعاون) ، ويُطفئ الدوافع التي تدفع إلى التفاعل السلبي (العداوة) . فقيام كل من الزوجين بواجباته نحو الآخر ابتعاء مرضاه الله يجعلهما حسنتَ الخلق ، ويجعل ردود أفعالهما في التفاعل الزوجي ودية ، ويدفعهما إلى التعاون معاً في كل الأحوال في السراء والضراء ، فيتحمل كل منهما تقدير الآخر ، ويعفو عن زلاته ، ويسهل إليه ، ولا يتضرر منه جزاء ولا شكورا .

وقد أدرك كثير من علماء النفس المسيحيين تأثير الدافع الديني في التفاعل الزوجي ، وفي الإعلاء بالدowافع الدنيوية ، فأشار كل من والن وكلارك إلى أن الدين يساعد على استمرار الزواج ، وتحمّل صعوباته خاصة ما يتعلق بعدم الإشباع الجنسي فقد وجدا أن تدين الزوجة يعوضها عما تتجده من تباين بين ما تتوقعه من زوجها ، وتصرفاته الفعلية معها ، فقبله وتحمّله على علاته ، وترضى بعيوبه (Wallin & Clark , 1971) .

والدافع الديني يجعل الزواج جزءاً من شخصية المسلم ، يسعى إلى تنميته لذاته ، وليس للحصول على مكافأة أو ثواب من الزوج الآخر . ويغدو أداء الواجبات الزوجية وتحمّل أذى الزوج الآخر ، والعفو عن سقطاته ، والإحسان إليه ، والحصول على رضاه ، من العبادات التي ترضي الله . وينطبق على سلوك الزوجين عندئذ ما يسميه ألبورت Allport G « الاستقلال الوظيفي » حيث يكون سلوك كل منهما في التفاعل هدفاً في ذاته ، وتصبح دوافعه جزءاً من ذاته المتداة ، التي يسعى إلى إشباعها في ذاتها ، وليس للحصول على الثواب الخارجي (جابر ، ١٩٨٦) . فالدowافع الدينية والدنوية للزواج تدعم نفسها بنفسها ، وتنمى التفاعل الزوجي الإيجابي ، وتدفع إلى التعاون والمودة بين الزوجين .

□ تلخيص □

يقصد بالتفاعل الزواجي عملية التأثير المتبادل بين الزوجين ، بحيث يتوقف سلوك كل منهما على سلوك الآخر . وهو عملية دينامية مركبة من الملاحظة ، والإدراك ، والتقويم ، والاستجابة .

وقد اهتم علماء النفس بتفسير كيف يبدأ التفاعل ، وتطور إلى تفاعل جاذب ، فيه مودة ومحبة ، أو إلى تفاعل نافر ، فيه عداوة ونفور ، فأرجعه علماء التعلم إلى الثواب والعقاب الذي يحصل عليه كل من الزوجين في التفاعل معا . فالثواب يجعل التفاعل إيجابياً ، والعقاب يجعله سلبيا . أما علماء علم النفس الاجتماعي فأرجعوا إلى ما يتحقق للزوجين من ربح أو خسارة نفسية . فالربح النفسي يجعل التفاعل إيجابياً ، والخسارة تجعله سلبيا . أما علماء علم النفس الإسلامي فأضافوا إلى الربح النفسي الربح الروحي ، ويقصد به شعور كل من الزوجين بالارتياح النفسي في عمل ما يرضي الزوج الآخر من أجل الحصول على الثواب من الله ، وإشباع الدافع الديني في الزواج .

وتتكامل نظرية الربح النفسي الروحي مع نظرية الشواب والعقاب والربح النفسي في تفسير التفاعل الزواجي في المجتمعات الإسلامية ، لأن الزواج فيها يقوم على دوافع دينية ودينية ، وليس على دوافع دينية فقط . وأقر الإسلام مبدأ الشواب والعقاب ، والربح النفسي في التفاعل الزواجي ، وأمر كل من الزوجين بالإحسان إلى الآخر ، ومنع الضرر والضرار في الزوج ، وأباح الطلاق ووقف التفاعل في حالة العقاب والخسارة النفسية .

ولم يكتف الإسلام بالثواب المتبادل من الزوجين وما يتحقق لهما من أرباح نفسية في تفاعلهما معا ، ورصد الشواب من الله لكل زوج يخلص في أداء واجباته الزوجية ، وضاعف الشواب إن هو تحمل إساءة الزوج الآخر ، واستمر في أداء واجباته الزوجية ، ابتغاء مرضاه الله . مما يجعل التفاعل الزواجي في

الأُسرة المسلمة مدفوعاً بدافع ديني ، ينظم الدوافع الفردية والاجتماعية في الزواج ويوجهها . وهذا ما يجعل نظرية الربع النفسي الروحي أفضل من غيرها في تفسير التفاعل الزواجي في المجتمعات الإسلامية .

* * *

الفصل الخامس

مقدمة التفاعل الزوجي

□ مقدمة □

يتأثر التفاعل الزوجي بعوامل كثيرة ، تحدد شكله واتجاهاته ، وهذه العوامل متداخلة يصعب الفصل بينهما ، إلا بفرض الدراسة والبحث . وتناول في هذا الفصل ، العوامل الذاتية التي ترجع إلى الزوجين وتأثير على تفاعلهما معا ، وهي التواصل والتوافق الجنسي ، والقدرة على التعاطف ، والقدرة على المساعدة ، ونضوج الشخصية .

□ التواصل بين الزوجين □

يقصد بالتواصل بين الزوجين لغة التفاهم التي تنقل أفكار كل منهما ومشاعره ورغباته إلى الزوج الآخر . فهي - أى لغة التفاهم - تحمل معانٍ صريحة وغير صريحة ، تحدد شكل التفاعل وتوجهه وجهة إيجابية ، إذا كانت أساليب التواصل جيدة ، ووجهة سلبية إذا كانت أساليب التواصل ردية مشوّشة . حيث يحدث في الحالة الأولى (التواصل الجيد) التفاهم بين الزوجين ، الذي يجذب كلاً منها إلى الآخر . ويحدث في الحالة الثانية (التواصل الرديء أو المشوش) سوء التفاهم ، الذي يُنَفِّر كلاً منها من الآخر . وقد يؤدي إلى الطلاق (Rascke, 1986).

فالتواصل الجيد مفتاح سحرى لكل علاقة زوجية إيجابية ، والتواصل الرديء من أهم عوامل سوء التوافق والتفكك الأسرى (عمر ، 1988) .

ويتم التواصل بين الزوجين بالكلام والابتسامة والبكاء والهمس واللمس والمصاحبة ، والأعمال المشتركة في الترويح عن النفس في أيام الجمعة والعطلات ، وفي الزيارات والرحلات ، والجولات وغيرها (Liberman , et al, 1980) .

ويتطلب التواصل الجيد بين الزوجين أن يكون أحدهما متكلما والثاني

مستمعا ، وأن يكون المتكلم جيد التعبير Good expressing عن الرسالة^(١) التي يريد توصيلها ، حتى يرسلها بصدق وأمانة ، وأن يكون المستمع حسن الإنصات Good listening دقيق الملاحظة ، والانتباه للمتكلم ورسالته ، وما تحويه من تعبيرات صريحة وغير صريحة ، تظهر في نبرات الصوت ، ووضع الجسم وحركاته ، وتعبيرات الوجه ، حتى يفهم الرسالة وما تحمله من معانٍ مباشرة ، وما وراءها من معانٍ ضمنية Metacommunication .

ويتضمن التواصل بين الزوجين أربع خطوات رئيسية ، هي التعبير عن الرسالة لغوية أو غير لغوية ، واستقبالها ثم فهمها ، والاستجابة لها برسالة لغوية أو غير لغوية . وهذا يعني أن الإرسال والاستقبال في التواصل الزوجي الجيد ، يقوم على وعي كل من الزوجين بالرسالة التي يريد أن يوصلها للزوج الآخر فيحسن التعبير عنها ، وبالرسالة التي يريد الزوج الآخر توصيلها إليه فيحسن الإنصات إليها . فالتواصل الجيد يتطلب مهارة في التعبير Expressing skill ومهارة في الإنصات Listening skill .

وتنقسم أساليب التواصل في التفاعل إلى أساليب عقلية وأخرى عاطفية وجدانية فناؤها بشيء من التفصيل :

أساليب التواصل العقلية :

ويقصد بها التواصل بين الزوجين بالكلام العادي للتفاهم حول أمور الأسرة

(١) يقوم التفاهم بين الزوجين على تبادل رسائل بالكلام أو الإشارات ، وتحمل كل رسالة معنى صريحاً ، هو ما تدل عليه الكلمة أو الإشارة ، ومعنى غير صريح يستدل عليه من نبرات الصوت والأيماءات والحركات ، والتعبيرات التي تصاحب الكلام ، أو الإشارة . لمزيد من المعلومات يرجع إلى :

جلال ، سعد . علم النفس الاجتماعي طرابلس : منشورات الجامعة الليبية ، ١٩٧٢ .

والتعبير عن هموم العمل والحياة ، والإفصاح عن الاهتمامات والطموحات وال حاجات والأفكار والإنفعالات وغيرها . ويتأثر التفاعل الزوجي بمستوى الكلام ومضمونه ، وحالة المتكلم المستمع . فعندما يُحدث كل زوج الزوج الآخر بكلام طيب ، ويجده صاغياً إليه ، مشاركاً له ، ومهتماً به ، فإنه يتفاعل معه تفاعلاً إيجابياً ، ويُقبل عليه ، ويرتبط به . أما عندما يجده لا هيا عنه ، متذمراً منه ، أو محقرًا لما يقول ، فإنه ينفر منه ، وينصرف عنه ، ويسوء التفاهم بينهما ، Lack of understanding (Kitson & Sussman , 1982) .

وعندما يقل الكلام المتبادل بين الزوجين ، أو يتوقف كل منهما عن الكلام مع الآخر فإن التواصل بينهما يختل ، والتفاهم يسوء ، والتفاعل يضطرب ، لأن التوقف عن الكلام يعني الخصم أو الإهمال ، أو عدم الرغبة في التفاعل الزوجي ، ويؤدي إلى تسمية مشاعر العداوة ، ويشير الشقاق والصراع .

وقد حرص الإسلام على التواصل بين الزوجين بالكلام الطيب ، فأمر بالعشرة بالمعروف ، أي على ما تعارف عليه الناس من الكلام الجيد ، ونهى عن الخصم ، وجعل الكلمة الطيبة صدقة ، فقال تعالى : ﴿ وعاشروهن بالمعروف ﴾ (١) وقال رسول الله ﷺ : « لا يحق للمسلم أن يهجر أخاه فوق ثلاثة أيام » (٢) وقال للزوج « لا تهجر إلا في البيت » .

كذلك عندما يكثر الكلام غير الطيب بين الزوجين فيكون أحدهما أو كلامها ثرثراً أنانا منانا حنانا لعانا سخاطاً ، فإن التواصل بينهما يختل ، ويؤدي إلى اختلافهما ، ويتحول دون إتلافهما وقد يؤدي إلى الطلاق ، حيث تبين من بعض الدراسات أن من أهم أسباب الطلاق التي ترجع إلى الزوجة كثرة الشكوى من المرض والبداعة في الكلام (Rascke , 1986) .

(١) متفق عليه .

(٢) رواه مسلم .

لذا حث الإسلام على أن يكون الكلام بين الزوجين طيبا ، يرضي المستمع ولا يؤذيه . فهى الرسول عليه الصلاة والسلام عن السباب والتقبيع في التواصيل بين الناس عموما ، وبين الأزواج خصوصا .

وأمر رسول الله ﷺ الزوج بعدم سب زوجته أو تقبيقها فقال : « لا تضرب الوجه ولا تقع ^(١) » ووصف من بين زوجته باللئيم فقال : « وما أهانهن إلا لئيم ^(٢) » .

وحرص الإسلام على حماية التواصيل بين الزوجين من التشويش ، الذي يفسد قنوات الاتصال بينهما ، ويؤدى إلى سوء التفاهم بينهما ، فرخص لكل من الزوجين بأن يصف كل منهما الآخر بصفات طيبة ، قد لا تكون فيه ، أو يعطي أعماله من المحسن ما ليس فيها ، بهدف تطهير خاطره . قال رسول الله ﷺ : « ليس الكذاب الذي يصلح بين الناس فينهى خيرا أو يقول خيرا ^(٣) » ورخص عليه الصلاة والسلام بالكذب في ثلاثة مواقف : الحرب ، والإصلاح بين الناس ، وحديث الرجل امرأته والمرأة زوجها .

ونصح سيدنا عمر امرأة ابن أبي عزرة بألا تقول لزوجها إني أبغضك حتى لو كانت تبغضه . فقالت أفالكذب يا أمير المؤمنين ؟ قال : نعم فاكذبني . فإن كان إحداكم لا تحب أحدنا فلا تحدثه بذلك . فإن أقل البيوت التي يبني على المحب ولكن الناس يتعاشرون بالإسلام والأنساب (سابق ، ١٩٦٩ : ٢٠٤) .

ويدعو علماء النفس إلى ما يدعوه إليه الإسلام في حماية الزوجين من التواصيل الرديء ، وتنمية التواصيل الجيد بالكلام الذي يبعث الفرح والسرور ، فيبدى كلّاً منها إعجابه بالآخر ، وبالأعمال الطيبة التي يقوم بها ، ويعرف بفضله عليه ، وبجهده من أجله ، ويلمس له العذر إذا أخطأ ، ويسعى إلى إدخال السرور عليه ، ويشجعه على التعبير عن غضبه منه ، ويخبره بمشاعره نحوه ،

(١) من حديث رواه البخاري ومسلم . (٢) من حديث رواه أبو داود .

(٣) من حديث رواه مسلم .

ويطلب منه عمل ما يفرجه ويشرح صدره .

نماذج للتواصل :

ونعرض فيما يلي بعض نماذج للتواصل الجيد والتواصل الرديء .

التواصل الجيد : (التأخير في العودة إلى البيت) .

الزوج : السلام عليكم يا حبيبي . آسف للتأخير هذا اليوم .

الزوجة : (مبتسمة) عليكم السلام ورحمة الله وبركاته .

الزوج : (يبدو عليه الإرهاق) آسف للتأخير فالعمل كان كثيراً .

الزوجة : (عهم لاستقباله ومصافحته) حمداً لله على سلامتك يا حبيبي . وأنا آسفه .

فالعشاء ليس جاهزاً ، لأن ابنتنا عندها امتحان في الرياضيات ، وانشغلت معها .

الزوج : لا عليك ، دعى لي حنان أساعدها في واجباتها ، وادهبي أنت لإعداد العشاء ، لأنني جائع .

الزوجة : شكرًا لك يا حبيبي ، أنا أعلم أنك متعب من العمل ، لكن حنان سوف تكون سعيدة وأنت تساعدها .

الزوج : (يقول لحنان) أنا أساعدك ، وماما تفعل العشاء لنا ، وبعد العشاء نتعاون سوياً في غسل الصحون ونساعد ماماً .

الزوجة : شيء جميل أن تغسل الصحون ، حتى أقوم بكى ملابس حنان لتكون جاهزة في الصباح .

التواصل الرديء : (الرغبة في شراء معطف)

الزوجة : يا محمد أريد شراء معطف لسومن .

الزوج : ماذا؟ (سؤال استكباري) قول لي مرة ثانية .. إحنا اشترينا لها الأسبوع الماضي .

الزوجة : اشترينا لها الأسبوع الماضي فستانًا ، وليس معطفاً .

الزوج : يكفي ، عندها البلوفر الأخضر ، ولا حاجة للمعطف .

الزوجة : البلوفر قديم وصغير عليها .

الزوج : حضرتك ترغبين في الشراء كل يوم . لماذا لا تشترين حاجاتك مرة

واحدة؟ (يسأل بحدة وغضب) .

الزوجة : ماذا بك يا محمد؟ تريد عمل مشاكل بدون سبب؟ .

الزوج : أنا الذي أرغب في المشاكل أم أنت التي لا تعرفين النظام؟

الزوجة : طبعاً أنت لا تعجبك تصرفاتي ، ودائماً تتغصب وتغضب عندما أطلب شيئاً . (الزوجة تخرج من الحجرة غاضبة) .

التواصل الرديء : (مصروف البيت)

الزوج : الفلوس . صرفتها كلها؟ .

الزوجة : لا ترد عليه (صمت) .

الزوج : هل أكلت نفسى؟ أين الفلوس؟ .

الزوجة : صرفت في شراء الخضار والفاكهه التي طلبتها .

الزوج : يعني لو كنت اشتريت من سوق الخضار لوفرت بعضها .

الزوجة : توقف أنت عن الأكل توفر الفلوس ، وتتوفر جهدى وتعنى في إعداد الطعام.

الزوج : أنت غبية في تصرفاتك ، أنا أحاول التوفير ، وأنت لا تساعديننى .

الزوجة : الزم الأدب لو كنت أنا غبية ، اذهب واشتري ووفر كما تشاء .

الزوج : أتهددى؟ طبعاً سوف أشتري أنا الخضار والفاكهه .

الزوجة : تكلم نفسها بصوت مسموع للزوج «بكرة نشوف ماذا تفعل يا ذكي؟» (سؤال في سخرية) .

الزوج : يغضب ويترك الحجرة ويقفل الباب بعنف وراءه .

أساليب التواصل العاطفى :

ويقصد بها التواصل الزوجى بكلام الحب والغزل والمداعبة والملائعة ،

وإفصاح كل من الزوجين للزوج الآخر عن إعجابه وجهه ، واستحسانه له ،

وشوقه إليه : فأساليب التواصل العاطفى بين الزوجين من أهم المخصائص التي

تميز الجماعة الزوجية عن غيرها من الجماعات الصغيرة . حيث تقوم ديناميات

التفاعل الزوجى على التواصل العاطفى بين الزوجين . فيدون كلمات الغزل

والإعجاب المتبادل بينهما ، تفتر العلاقات الزوجية وينتقل التفاعل الزوجي ، وتضعف دوافع العُيُّون في الزواج ، ويذهب الأمن والسكينة ، ويقل الاحترام المتبادل بين الزوجين (Goodman & Ache , 1968) .

وقد عبر رسول الله ﷺ عن أهمية التواصل العاطفي بين الزوجين فقال عليه السلام لخابر عندما علم بزواجه : « فهلا بكم تلاعبها وتلاعبك ؟ »^(١) . واعتبر عليه السلام مداعبة الزوج لزوجته من الحق وليس من الباطل أو المزاح التافه ، فقال : « كل شيء يليهو به ابن آدم فهو باطل إلا رميء عن قوسه وتأديبه فرسه وملاعبته أهلة فإنهن من الحق »^(٢) .

فالداعبة والملاعبة من أساليب التواصل العاطفي ، التي توجه التفاعل الزوجي وجهة إيجابية ، وإهمالاً يوجهه وجهة سلبية ، لأن عدم ملاعبة الزوج زوجته وعدم مداعبتها ، يضايقها ويشير اشتراكها ، و يؤذيها نفسياً .

ويختفي الزوج الذي لا يفصح لزوجته عن حبه ، ولا يشأها عطفه وحنانه ، لأنه بهذا يساعد بينه وبينها نفسياً ، فتفتر العواطف ، وتنخل العلاقة الزوجية بينهما .

وتختفي الزوجة التي تستحب من زوجها ، فلا تحدثه عن شوقها إليه ، وحباها له ، وأنسها بوجوده معها . لأنها بذلك تحرم زوجها من إشباع حاجته لأن يُحب من زوجته ، وهي حاجة أساسية في الزواج .

ولا يقتصر التواصل بين الزوجين على الكلام بل يشمل تعبيرات الوجه ، وحركات الجسم ، والتقاء العيون . فقد يقرأ الزوج في وجه زوجته وفي عيونها عبارات الشوق والعطف والحنان ، مما يشجعه على القرب منها ، والتفاعل معها . وقد تحمل ابتسامة الزوج دلالات الحب إلى زوجته مما يشجعها على التفاعل الإيجابي معه .

(١) رواه البخاري .

(٢) رواه النسائي وقال حديث حسن وفي رواية الطبراني : « كل شيء ليس من ذكر الله عز وجل فهو لغو (أو سهو) إلا أربع خصال : مشى الرجل بين الغرضين (أي المدفين في الرماية) ، وتأديبه لفرسه ، وملاعبته أهلة ، وتعلم السباحة » .

وتزين الزوج لزوجته ، وتزين الزوجة لزوجها ، لغة في التواصل الزواجي تحمل معانٍ من الاحترام والاهتمام المتبادل . فالزوج يلمس في تزين زوجته له عبارات التقدير والشوق إليه ، فينجذب إليها . والزوجة تفرح بتزين زوجها لها ، وتدرك فيها اهتمامه بها ، وحبه لها ، فتقبل عليه ، وترتبط به . أما عندما تهمل الزوجة زينتها في بيتها ، وتزين عند خروجها من بيتها ، فهي تفسد تواصيلها مع زوجها ، وتضعف علاقتها به .

الأنشطة المشتركة :

وتعتبر الأنشطة المشتركة بين الزوجين والوقت الذي يقضيهما معاً في البيت وخارج البيت من أساليب التواصل العقلي والعاطفي ، فالزوج الذي يقضي وقتاً مع زوجته في أي نشاط ترويحي أو إنجاز أي عمل يشعرها بإهتمامه وحبه لها . أما الزوج الذي ينشغل بعمله أو تجارتة أو دراسته عن زوجته ، فإنه يشعرها بالإهمال وعدم التقدير . لذا كان من الضروري أن يوازن كل من الزوجين بين نشاطه الفردي ونشاطه مع الزوج الآخر ، فلا ينهمك في أعماله الخاصة به في البيت وخارجه وينسى أعماله مع قرينه .

والحوار التالي يُبيّن أهمية الوقت الذي يقضيه الزوج مع زوجته في تنمية العلاقة الزواجية ، وفي التفاعل الزواجي . فقد عاد الزوج إلى البيت ، ووجد زوجته غاضبة ، وحاول ترضيتها . فقال : ما بك يا حبيبي ؟ قالت : حبيبي ! (ساخرة) . قال : نعم حبيبي . إني أحبك . فانفجرت الزوجة بالبكاء ، وهي تقول : « لا تقل لي إنك تحبني كثيراً ، ولكن أعطني بعضاً من وقتك ، أكلمك وتتكلمني ، نجلس معاً نشاهد التلفزيون ، نخرج معاً ، نتمشى أو نذهب معاً في زيارة .. أنت مشغول عنِّي فكيف أشعر بمحبتك .

ويتفق المرشدون النفسيون على أن إهمال الزوجين للأعمال المشتركة بينهما من أهم العلامات على ضعف العلاقة بينهما ومن أهم المؤشرات على الخلل في

التفاعل الزواجي ويدعون الزوجين إلى زيادة أوقات عملهما معاً في الجد والترفيه . فنشاطهما معاً وسيلة للتواصل الجيد بينهما عاطفياً وعقلياً (Guerine , et al , 1987) .

ومن أساليب التواصل العاطفى تبادل العواطف باللمس أو ما يسمى اخصابيو الإرشاد الزواجى بتبادل العواطف الجسمية Exchange of physical affection ويقصدون به المداعبة والملاءمة وتبادل الأحضان والقبلات . وهى أساليب ضرورية في تنمية مشاعر الحب والمودة ، والتعبير عنها ، وفي تنمية التفاعل الإيجابي بين الزوجين ، ولها تأثير طيب على التوافق الزواجى ، وتماسك الأسرة .

ومع أهمية هذا الأسلوب فقد بنت الدراسات أن نسبة كبيرة من المتزوجين يهملونه بعد شهر العسل ، مما يجعل حياتهم الزوجية روتينية مملة ، ويجعل تفاعلاًهما الزوجى سلبياً (Liberman , et al , 1980) .

من هنا اهتم المرشدون في مكاتب الإرشاد الزواجى ، بتدريب الأزواج والزوجات على التعبير عن مشاعرهم وعواطفهم بالكلام والنظرات واللمس ، واللمس والقبلات والأحضان وغيرها ، حتى يكون التواصل بينهما مريحاً ، فيقبل كل منهما على الآخر بمودة ومحبة ، ويستمر التفاعل بينهما إيجابياً .

□ التوافق الجنسي □

يقصد بالتوافق الجنسي استمتاع كل من الزوجين بإشباع حاجته إلى الجنس مع الزوج الآخر ، واتفاقهما على أهداف هذا الإشباع وإجراءاته ، وشعورهما بالمودة والحب والرضا في علاقاتهما الجنسية ، فالإشباع الجنسي بين الزوجين ليس لذة جسدية قصيرة الأمد ، لكنه متعة نفسية طويلة الأمد ، تسعد الزوجين ، وتجعل كلاً منهما يسكن إلى الآخر ، ويطمئن إليه ، لذا يعتبر التوافق الجنسي عاملاً أساسياً في توجيه التفاعل الزوجي إلى التعاون . في حين

يعتبر عدم التوافق الجنسي عاملاً أساسياً في توجيه هذا التفاعل إلى الشفاق والصراع.

موقف الإسلام:

وقد عنى الإسلام بالتوافق الجنسي بين الزوجين ، فجعل إشباع كل منهما حاجته الجنسية مع الزوج الآخر من الطبيات التي أحلها الله لهما . فقال سبحانه في وصف المؤمنين : ﴿وَالَّذِينَ هُمْ لِفِرْوَاجِهِمْ حَافِظُونَ إِلَّا عَلَىٰ أَزْوَاجِهِمْ أَوْ مَا مَلَكُتْ أَيْمَانُهُمْ فَإِنَّهُمْ غَيْرُ مَلُومِينَ﴾^(١) وقال : ﴿نَسَاؤُكُمْ حِرْثٌ لَّكُمْ فَأَتُوا حِرْثَكُمْ أَنْتُمْ شَهِيمُونَ﴾^(٢) وقال أيضاً : ﴿أَحْلٌ لَّكُمْ لِيَلَةَ الصِّيَامِ الرُّفُثُ إِلَى نِسَائِكُمْ هُنَّ لِبَاسٍ لَّكُمْ وَأَنْتُمْ لِبَاسٍ لَّهُنَّ﴾^(٣) .

كما عظم الإسلام الإشباع بالزواج واعتبره من الأعمال الشريفة التي يذكر فيها اسم الله . فقال رسول الله ﷺ : « لو أن أحدكم إذا أتى أهله قال بسم الله اللهم جنبنا الشيطان وجنب الشيطان ما رزقنا فإن قدر بيتهما في ذلك ولد لن يضر ذلك الولد الشيطان أبداً »^(٤) .

وتحث الإسلام كلاً من الزوجين على الاستمتاع الجنسي مع الآخر ، ورصدهما للأجر والثواب من الله على هذا الاستمتاع الحلال . فقال رسول الله ﷺ : « وفي بعض أحدكم صدقة » قالوا : أيات أحدنا شهوته وله في ذلك أجر ؟ قال : « انظروا لو وضعها في حرام أكان عليه وزر ؟ » قالوا : بلى . قال : « كذلك لو وضعها في حلال له في ذلك أجر »^(٥) لأنه عندما يشبع حاجته الجنسية مع زوجته ، فهو يقوم بواجبه نحوها ، فيمتعها كما يستمتع بها ، ويتحقق

(١) سورة المعارج : ٢٩ - ٣٠ .

(٢) سورة البقرة : ٢٢٣ .

(٣) سورة البقرة : ١٨٧ .

(٤) رواه البخاري ومسلم .

(٥) رواه البخاري .

التوافق الجنسي بينهما ، ويتفاعل كل منهما مع الآخر تفاعلاً إيجابياً في مواقف كثيرة ، فالتوافق الجنسي بين الزوجين يقرب وجهات نظرهما ومشاعرها حول كثير من الأمور الأسرية .

ومع أن التوافق الجنسي مسئولية كل من الزوجين ، فإن مسئولية الزوج فيه أكبر من مسئولية الزوجة ، فعليه أن يرعاها نفسياً ، ويشبعها عاطفياً ، حتى يثيرها نفسياً ، و يجعلها مهيئة لل التجاوب معه جنسياً . لذا ثـ الرسـول عليه الصلاة والسلام الزوج على ملـاعـبة زوجـته و مدـاعـبـتها و مضاـحـكتـها ، حتى يـؤـنـسـها و يـشـعـرـها بـعـطـفـه و حـنـانـه . فـقـالـ جـابـرـ : « فـهـلـا بـكـرا تـلـاعـبـها و تـلـاعـبـكـ و تـضـاحـكـها و تـضـاحـكـكـ » ، فـهـذـهـ منـ الـأـعـمـالـ الطـيـيـةـ التـىـ تـرـضـىـ اللـهـ سـبـحـانـهـ وـتـعـالـىـ الذـىـ لا يستحيى من الحق .

وقد أدرك العرب قديماً دور الملاعبة والمداعبة في التوافق الجنسي . فقالوا : « أقبح العجز والجهل أن يجامع الرجل زوجته قبل أن يحدثها ويؤنسها ويداعبها » . وقالوا أيضاً : « اعلم أنه لا يكفي أن يستهوي الرجل زوجته ويستعطفها ، حتى تذعن له مرة واحدة فقط حين يتزوجها . بل يجب أن يلطفها ويستعطفها ويستهويها في كل وصال ، لأن كل وصال يمثل زواجه جديداً » (الاستانبولي ، بـ تـ ١٢٦) .

موقف علم النفس :

وأشار علماء النفس حديثاً إلى أهمية ملاعبة الزوجة ، ومداعبتها قبل وبعد العملية الجنسية ، حتى تشبع حاجتها فهي في حاجة إلى الملاعبة والقبلات والكلام الحلو ، الذي يتعها نفسياً أكثر من العملية الجنسية ، و يجعلها مهيئة لل التجاوب معه ، وفي تجاوبها معه إمتاع له ، وبالتالي يتحقق التوافق الجنسي (مراد ، ١٩٥٤) .

وعلى الزوج أن يحترم حاجة الزوجة إلى الاشباع الجنسي ، وأن يراعي

حالتها النفسية والصحية العامة . ف حاجتها الجنسية تتأثر بالحمل ، والعادة الشهرية ، والسن . حيث يظهر الفتور الجنسي عندها في سن مبكرة عن الرجل (Williamson , 1972) ومع هذا تحتاج إلى الإشباع الجنسي ، و تصل إليه ، وتستمتع به ، وتشعر بالارتياح النفسي من العملية الجنسية ، إذا وجدت الملاعبة والمداعبة وتنهل الزوج عليها حتى تقضي حاجتها Barton & (Barton , 1983) وفي ذلك قال الإمام الغزالى : (إذا قضى الرجل وطره عليه أن يهمل زوجته حتى تقضي وطرها ... لأن القعود عن هذا يوذها نفسيا .. فإذا سبقها ، عليه ألا يشغل عنها ، حتى تتحقق حاجتها ، لأنها ربما تستحقى منه ، ولا تطلب منه شيئاً) (الغزالى ، ١٩٨٥) .

الأهداف الصحية للجنس :

و مما يساعد على التوافق الجنسي بين الزوجين ، وعيهما بالأهداف الصحية لإشباع الجنس في الزواج ، والتي دعا إليها الإسلام وعلم النفس الحديث وهي :

- ١ - الاستمتاع المتبادل بين الزوجين .
- ٢ - سكن كل من الزوجين إلى الآخر نفسيا .
- ٣ - الإنجاب وإشباع حاجتي الأمة والأبوة .

آداب التوافق الجنسي :

كما يساعد على التوافق الجنسي التزام الزوجين بآداب الإسلام في إشباع الحاجة الجنسية ، للسمو بها إلى مستواها الإنساني ، وتحقيق أهدافها الصحية .

من هذه الآداب الآتي :

- ١ - ذكر اسم الله في أولها حتى تخالص من التوابيا ، وتنقارب المشاعر ، وينقبل كل من الزوجين على الزوج الآخر دون خوف أو خجل ، وينبارك لهما الله في عملهما ، الذي جعل استمتعهما الجنسي عبادة ، يثابان عليها . فقد يئن رسول الله - كما أشرنا من قبل - أهمية ذكر الله في الإشباع الجنسي

بالزواج ، وما يترتب على ذلك من ثواب في الدنيا والآخرة .

٢ - احترام كل من الزوجين للحالة النفسية والجسمية للزوج الآخر ، فإشباع الحاجة إلى الجنس ، لا تتم بطريقة آلية ، ولكنها عملية ديناميكية ، فيها تفاعل وتبادل المشاعر والعواطف . وعليهما تبادل المداعبة ، والكلام الطيب ، حتى يحدث التقارب النفسي بينهما ، ويتهما كل منهما للإشباع الجنسي ؛ فقد حدث رسول الله صلى الله عليه وسلم على المداعبة واللاملاعة بين الزوجين . كما أشرنا من قبل .

٣ - المحافظة على سرية ما يحدث بين الزوجين في الإشباع الجنسي ، فلا يجوز لأى من الزوجين أن يخبر بها أى شخص : صديق أو قريب . فالأسرار الزوجية لها قدسيتها وحرمتها . قال رسول الله ﷺ : « مجالسكم هنكم الرجل إذا أتى أهله أغلق بابه وأرخي ستراه ثم يخرج فيحدث فيقول فعلت بأهلي كلها » ، وعندما علم رسول الله ﷺ أن الرجال والنساء يفشوون أسرار الجماع ، نههم عن ذلك وقال : « هل تدرؤن ما مثل من فعل ذلك ؟ إن مثل من فعل ذلك مثل شيطان وشيطانة ، لقى أحد هما صاحبه بالسكة ، فقضى حاجته منها ، والناس ينظرون » ^(١) . وقال رسول الله ﷺ : « إن شر الناس عند الله منزلة يوم القيمة ، الرجل يفضي إلى المرأة ، وتفضي إليه ، ثم ينشر سرها » ^(٢) .

٤ - اجتناب المعاشرة الجنسية في المحيض ^(٣) ، إمثالاً لقوله تعالى :

(١) رواه النسائي في باب العلائق وأبو داود في باب النكاح .

(٢) رواه أحمد والنمساني .

(٣) تختلف فترات المحيض من بداية نزول الدم حتى ارتفاعه وتختلف مدتها من امرأة إلى أخرى فهي عند قلة من النساء أقل من أربعة أيام ، وعند قلة أخرى أكثر من عشرة أيام أما غالبية النساء فمدة حيضهن من ٥ - ٩ أيام . ومن الناحية الشرعية يرى فقهاء المسلمين أن أقل مدة للحيض يوم وليلة وأطوالها خمسة عشر يوماً بلياليها والمتوسط الذي عليه غالبية النساء من ٦ - ٧ أيام بلياليها . لمزيد من المعلومات، يرجع إلى :

﴿ وَيُسَأَلُونَكُمْ عَنِ الْمَحِيضِ . قُلْ هُوَ أَذَى فَاعْتَزِلُوا النِّسَاءَ فِي الْمَحِيضِ ، وَلَا تَقْرِبُوهُنَّ حَتَّى يَطْهُرْنَ . فَإِذَا تَطْهُرْنَ فَأُتْهُنَّ مِنْ حِيثُ أَمْرَكُمُ اللَّهُ ﴾^(١) .
يضاف إلى هذا وقاية الزوجين من الأذى النفسي والجسمي الذي يترتب على المعاشرة الجنسية والزوجة حائض .

وعلى الزوجة أن تحافظ على نفسها في المحيض ، فلا يرى زوجها منه شيئاً بطريقة مباشرة أو غير مباشرة . وأن تحرص على كمال زيتها ومظهرها . فإذا انتهت حيضها تطهرت بالماء ، الذي يغمر جسمها من منبت شعرها إلى أخمص قدميها .

ولا يعني اجتناب الزوجة في المحيض إهمالها ، والابتعاد عنها ، بل يعني الامتناع عن الجماع فقط . وبالتالي يجب على الزوج مؤانسة زوجته وملاءعتها . وهي حائض ، حتى تشعر باستمرار حبه لها ورغبتها فيها .

٥ - الاغتسال بعد كل معاشرة جنسية بالماء الذي يغمر الجسم من منبت الشعر إلى أخمص القدمين . والاغتسال في هذه الحالة واجب ديني على كل من الزوجين^(٢) ، ويسمى « غسل الجنابة » فيه نظافة حسية للبدن ، ونظافة معنوية روحية ، تجعل المسلم قريباً من ربه ، وراضياً عن نفسه .

وينفرد الإسلام بفرضه الاغتسال بعد كل معاشرة جنسية زوجية ، فحرم الطواف حول الكعبة ، ومس المصحف ، وقراءة القرآن ودخول المساجد في الجنابة وأمر بالاغتسال منها قبل الصلاة ، وهذه حكمة إلهية للسمو

= ابن أدریس ، منصور بن يونس . الروض المربع (ج ١) الرياض : مكتبة الرياض الحديثة ، ب ت . ص ص ١٠٥ - ١١٨ .

(١) سورة البقرة : ٢٢٢ .

(٢) يتفق الفقهاء على وجوب الاغتسال في ستة حالات منها المعاشرة الجنسية ، والمحيض ، والنفاس . ومن سنته أن ينوي الشخص رفع الحدث ، ثم يسمى الله ثم يغسل فرجه ويديه ثلاثاً ، ثم يتوضأ كاملاً ، ويختنق الماء على رأسه ثلاثة ، حتى يعم الماء جسمه كله . لمزيد من المعلومات يرجع إلى :

ابن أدریس ، منصور بن يونس . الروض المربع . مرجع سابق ص ٧٤ - ٨٢ .

بالإشباع الجنسي في الزواج .

عدم التوافق الجنسي :

أما عدم التوافق الجنسي بين الزوجين فيقصد به عدم استمتاع كل من الزوجين (أو أحدهما) بالإشباع الجنسي مع الآخر ، وشعوره بالإحباط والتوتر ، مما يفسد علاقتها الزوجية ، ويؤثر على تفاعلهما الزوجي بشكل عام تأثيرا سلبا (Arkoff , 1968) فقد أشارت دراسات كثيرة إلى أن عدم التوافق الجنسي يقف وراء مشكلات أسرية كثيرة ، ليس لها علاقة بالإشباع الجنسي . منها الخلافات حول النواحي المادية والعادات والطبع و التربية الأولاد وغيرها ، فالإحباط الجنسي يجعل ردود الأفعال في التفاعل الزوجي غير ودية ، وقد يؤدي إلى الشقاق والصراع بين الزوجين . (Barton & Barton , 1983) .

ومن أسباب عدم التوافق الجنسي بين الزوجين الآتي :

- ١ - جهل الزوج بعوامل الإثارة الجنسية للمرأة ، ومعاملتها بقسوة مما يسبب لها البرود الجنسي ، ويضعف تجاوبها معه ، وينقص من استمتاعه معها ، ويثير غضبها عليها .
- ٢ - جهل الزوجة بالنواحي الجنسية ، وحياؤها من زوجها ، أو نفورها من العملية الجنسية أو خوفها من الحمل .
- ٣ - «قلق الزفاف» وما يترتب عليه من فتور جنسي عند الزوجة ، و حاجتها إلى وقت طويل في التهوي النفسي لهذه العملية .
- ٤ - إعراض الزوج عن الزوجة إما لعجزه الجنسي أو لعدم رغبته فيها ، أو لأنشغاله عنها .
- ٥ - الشذوذ الجنسي عند أحد الزوجين الذي يجعله يمارس الجنس ممارسة منحرفة ، تؤدي الزوج الآخر ولا تتحقق له الإشباع .
- ٦ - الفروق بين الزوجين في الإشباع الجنسي ، وعدم احترام كل منهما لحاجة الآخر ، فلا يتراوحب معه إذا تأخر عنه في الإشباع ، مما يؤذيه نفسيا .

الوقاية من عدم التوافق الجنسي :

وقد عنى الإسلام بالوقاية من عدم التوافق الجنسي ، فمنع زواج العين ، وأمر بطلاق الزوجة إذا كان زوجها عاجزاً جنسياً ، لا يقدر على إشباع حاجتها الجنسية . وحرّم كل أنواع الشذوذ الجنسي بين الزوجين ، فمنع الزوج من اتيان الزوجة في دبرها . فقال رسول الله ﷺ : « لا ينظر الله إلى رجل يأْتُي المرأة في دبرها »^(١) . وحرّم الإيلاء^(٢) والظهار^(٣) وأمر بإجبار الزوج على طلاق زوجته إذا كان عنيماً أو منحرفاً جنسياً أو أعرض عنها أربعة أشهر دون أن يياشرها . قال تعالى : ﴿ لِلَّذِينَ يُؤْلُونَ مِنْ نِسَائِهِمْ تُرِبِّصُ أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ فَإِنْ فَاءُوا فَإِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴾^(٤) . لأن في ذلك حرماناً للزوجة من حقها في الإشباع الجنسي ، ويعرضها للإحباط الذي لا تقدر على تحمله ، ويضرها نفسياً .

وطلاق الزوجة من زوجها في هذه الحالة مرهون برغبتها في الخلع للضرر ، أما طلاق الزوج لزوجته لعدم توافقه جنسياً معها ، فمرهون بإرادته هو . أما إذا كان الزوجان قادرين على تحمل الإحباط الجنسي الناتج عن عدم توافقهما معًا ، فإن ردود أفعالهما في التفاعل الزوجي تكون ودية ، ويسود حيائهما الزوجية التعاون والمحبة ، ويفضل كل من الزوجين مصاحبة الزوج الآخر على الإشباع الجنسي . فقد تبين من بعض الدراسات أنه بالرغم من أهمية التوافق الجنسي في التفاعل الزوجي الإيجابي فإنه ليس العامل الوحيد في السعادة الزوجية . حيث وجدت بعض الزيجات السعيدة ومع ذلك لم يكن الزوجان متواقيين جنسياً (Crow & Crow , 1951) ، وقد استخلص الباحثون من هذه النتائج أن كل المتواقيين جنسياً سعداء في حياتهم الزوجية ولكن ليس كل السعداء في حياتهم الزوجية متواقيين جنسياً .

(١) رواه النسائي وقال حديث صحيح .

(٢) الإيلاء أن يخلف الرجل ألا يطأ زوجته .

(٣) الظهار أن يقول الرجل لزوجته أنت على كظهر أمي فلا يطؤها .

(٤) سورة البقرة : ٢٢٦ .

□ القدرة على التعاطف □

الزواج الشرعي ليس شركة Partnership بين رجل وامرأة ، لأنه رباط مقدس يربطهما معاً في وحدة واحدة ، يستر فيها كل منهما الآخر ويحميه ، كما يستر اللباس الجسم ويحميه . قال تعالى : ﴿ هُنَّ لِبَاسٌ لَكُمْ وَأَنْتُمْ لِبَاسٌ لَهُنَّ ﴾^(١) . فالتفاعل الزواجي قائم على المشاركة الوجودانية ، والتعاطف بين الزوجين ، وتمرّكز كل منهما حول الآخر ، يحبه ، ويتعاون معه ، ويضحي من أجله (بركات ، ١٩٧٧) وهذا ما يجعله - أى التفاعل الزواجي - مختلفاً عن التفاعل الاجتماعي القائم على الموضوعية ، وتعامل المشتركين على أساس تحقيق المصالح المتبادلة بعيداً عن العواطف المشاعر الوجودانية .

ويقصد بالقدرة على التعاطف The capacity of empathy عند الزوجين ، قدرة كل منهما على وضع نفسه مكان الزوج الآخر ، وشعوره بمشاعره ، ومشاركته له أفراده وأحزانه ، وتقديره لاهتماماته وأفكاره ، وكأنها أفكاره واهتماماته هو ، فيتوحد به ، ويتتفق معه ، ويرضى عنه . فالتعاطف بين الزوجين يجعل العلاقات الزوجية قوية ، وينمى التفاعل الإيجابي بينهما ، ويقرب وجهات نظرهما ، ويدفعهما إلى التعاون والتكامل والتفاهم والمصاحبة (Williamson ، 1972 : 336) ، ويجعل كلاًًاً منهما يتحمل الآخر ، حتى ولو كان مشغولاً عنه .

فالزوجة المتعاطفة مع زوجها تحبه وتحب عمله وتشجعه عليه ، ولا تغضب من انصرافه عنها إلى عمله أو كتبه أو هواياته . والزوج المتعاطف مع زوجته لا يغضب لأنشغالها عنه بالأولاد أو البيت أو العمل (Goodman & Ofshe , 1968) .

وتعاطف الزوجين معاً هدف أساسى من أهداف الزواج الشرعي قال

(١) سورة البقرة : ١٨٧ .

تعالى : ﴿ وَمِنْ آيَاتِهِ أَنْ خَلَقَ لَكُمْ مِنْ أَنفُسِكُمْ أَزْوَاجًا لَتَسْكُنُوا إِلَيْهَا وَجَعَلَ بَيْنَكُمْ مُوَدَّةً وَرَحْمَةً ﴾^(١) وبدون هذا التعاطف يتتحول التفاعل الزوجي إلى الكيد والشقاوة والصراع ، وتفقد الحياة الزوجية أهم أهدافها ، ويعيش الزوجان معاً بحسبهما متبعاً دين بروبيهما ، وقد تقلب حياتهما جحيم ، بسبب نفورهما العاطفي (Rascke, 1986).

والتأثير متبادل بين الحب والتعاطف، فتعاطف الزوجين يعني الحب بينهما ، والحب يعني التعاطف بينهما . ولا يوجد تعاطف بدون حب ، ولكن قد يوجد حب بدون تعاطف . وهو نوع من الحب لا يكفي وحده للتتفاعل الزوجي الإيجابي ، لأنه حال من المشاركة الوجدانية ، وقد يدفع الزوجين إلى التعاون معاً إذا حصل كل منهما على إشباع حاجاته من التفاعل مع الآخر ، فإذا لم يحصل عليه تحول تفاعله معه إلى الشقاوة والصراع ، بالرغم من وجود الحب الجنوبي بينهما .

ويتأثر التعاطف بين الزوجين بالإنجاب ، فعندما ينجذب الزوجان يشعران بالكافأة ، ويزداد قربهما من بعضهما ، وتتوحد أهدافهما في تربية الأولاد التي تشبع الحاجة للأمومة عند الزوجة وال الحاجة للأبوة عند الزوج ، وتنال夫 مشاعرهما حول أولادهما ، ويعطى لتفاعلهما الزوجي معنى جديداً ، ينمى التعاطف بينهما ويدفعهما إلى التعاون معاً .

لكن قد يؤدي الإنجاب إلى ضعف التعاطف بين الزوجين ، وينفرهما من بعضهما ، ويجعل ردود أفعالهما عدائية في التفاعل الزوجي ، إذا كان كل منهما أو أحدهما لا يرغب في الإنجاب ولا يحب الأولاد ، ويدرك في قدمه مولود جديد صعوبات لا يقدر على تحملها ، فيكره الزواج ، وتفتر العلاقات الزوجية ، وتكثر الخلافات بين الزوجين ، ويتحول التفاعل الزوجي إلى العداوة والشقاوة .

(١) سورة الروم : ٢١ .

□ القدرة على المساعدة □

يقصد بالمساعدة في الحياة الزوجية مجاهدة كل من الزوجين نفسه على أن يدرك ويقوم ويعكم ويصدق ويسلك ، في اتجاه يتفق فيه مع الزوج الآخر ، ويختلف توجهاته هو الداخلية (عثمان ، ١٩٧٤) . ويعتمد التفاعل الزوجي على قدرة الزوجين على مساعدة الآخر ، وعدم الاختلاف معه ، لأن المساعدة المتبادلة بينهما تجعلهما واحدة واحدة متفقين في الآراء والأفكار ، متشابهين في الاتجاهات والميل ، متقاربين في الأحكام والسلوك ، لدرجة أنها قد يقولان شيئاً واحداً في آن واحد ، ويأتلفان ولا يختلفان ، ويتعاونان ولا يتنافران .

والتأثير متبادل بين المساعدة والحب ، فالمساعدة تنسى الحب بين الزوجين ، والحب يدفع كلاًً منهما إلى مساعدة المحبوب ، والسير في ركبته ، حتى تدوم العشرة ، ويستمر التفاعل الزوجي الإيجابي بينهما .

وتتطلب المساعدة في الحياة الزوجية ، تنازل كل من الزوجين عن بعض عادات العزوجية ، ومتنه الشخصية في سبيل ترضية الزوج الآخر ، والاقرابة منه ، والاتفاق معه في العادات والتفكير والاتجاهات . وبدون هذه التنازلات يحدث الفتور بينهما وتغير^(١) أفكارهما ووجهات نظرهما في أمور الأسرة والحياة ، وتكثر الخلافات الأسرية .

وتتطلب المساعدة أيضاً الطاعة المتبادلة بين الزوجين في غير معصية الله^(٢) . وهي - أى الطاعة - أساس التعاون والمودة في الحياة الزوجية . لذا فعندما أعطى الله القوامة للرجل في الأسرة ، أوجب على زوجته

(١) يقصد بالتغير نزع كل من الزوجين إلى الاستقلال ، والابتعاد عن الآخر ، ومقاومة ضغوط الزواج المباشرة وغير المباشرة ، حتى يصبح الزوج في واد والزوجة في واد آخر .
 (٢) تنص بعض القوانين الوضعية على إلزام المرأة بطاعة زوجها والسكن معه ومنعها من التصرف في أموالها بدون إذن كتابي من زوجها .

طاعته في غير معصية حتى تستقيم أمور الأسرة^(١) فالزوجة التي تطيع زوجها عن قناعة ورضا ، تقدم له الدليل العملي على حبها وتقديرها له ، وتشبع له حاجات نفسية كثيرة ، فيسكن إليها ، وتكون زوجة صالحة^(٢) لنفسها ولزوجها ولأولادها .

طاعة الزوجة لزوجها أساس التفاعل الزواجي الإيجابي ، ومصدر سعادة لأسرتها ، وبدون هذه الطاعة يتضاد الزوجان ويتنافران ، ويعارض كل منهما الآخر ، وتشع بينهما شقة الخلاف ، ويأخذ التفاعل بينهما شكل الشقاق والصراع . من هنا عظم الإسلام طاعة الزوجة لزوجها وجعل ثوابها يعدل ثواب الجهاد في سبيل الله . فقال عليه السلام لواحدة النساء : « أبلغى من لقيت من النساء أن طاعة الزوج واعتراضها بحقه يعدل ذلك كله »^(٣) أي الجهاد والاستشهاد في سبيل الله . وعظم أيضاً عصيانها له - في غير معصية - وجعل عقابها النار فقال رسول الله عليه السلام : « إذا دعا الرجل امرأته إلى فراشه فلم تجده لعنها الملائكة »^(٤) فرضًا الزوج واجب على الزوجة شريطة أن تكون قادرة على ذلك .

وكان أوجب الإسلام على الزوجة طاعة زوجها ، فقد أوجب على الزوج طاعة زوجته في غير معصية . قال تعالى : « وَمَنْ مِثْلُ الدِّيْنِ عَلَيْهِنَّ بِالْمَعْرُوفِ »^(٥) فالزوج ملزم بطاعة زوجته ، إذا كان الحق يجري على لسانها ،

(١) من معاني المساعدة المطاؤعة . قال رسول الله عليه السلام لمعاذ بن جبل وعامر لا أرسلهما إلى اليمن « يسرا ولا ثعسرا ، وبشرا ولا تنفرا ، وتطاوعا ولا تختلفا » رواه البخاري . ويقصد بالتطاوع إطاعة كل منهما صاحبه في المعروف . فإن رأى غير ما رأى صاحبه تباحث معه ، ومحض معه المسألة حتى يتفق معه في الرأي . وضد التطاؤع التناقض .

(٢) من حديث رواه البخاري .

(٣) رواه الديلمي .

(٤) رواه الديلمي .

(٥) سورة البقرة : ٢٢٨ .

لأن الحق أحق أن يتبع ، سواء كان مصدراً الزوج أو الزوجة . ويختفيء من يعتقد أن طاعة الزوج لزوجته تنقص من رجولته ، وتضعف من مكانته في الأسرة . لأن الطاعة لا تنقص من قدر المطاع إذا كانت فيما يرضي الله ، ويتحقق المصلحة المتبادلة للزوجين ولأسرتهما .

والمسايرة التي تسمى التفاعل الزوجي الإيجابي عملية إرادية ، تقوم على الإقناع لا القهر والسلطة . لذا كان التشاور مبدأً إسلامياً للتفاعل الاجتماعي بصفة عامة ، والتفاعل الزوجي بصفة خاصة . قال تعالى للرسول الكريم : ﴿ وشاورهم في الأمر ﴾^(١) وقال سبحانه في وصف المسلمين : ﴿ وأمرهم شورى بينهم ﴾^(٢) وقال في الخلافات الزوجية : ﴿ فإن أرادا فصالاً عن تراضيهما وتشاور فلا جناح عليهما ﴾^(٣) .

أما المسيرة القائمة على الخضوع والاستسلام فتفسد التفاعل الزوجي ، وتوجهه إلى العداوة غير الصريحة ، لأنها مسيرة ظاهرية ، لا تسمى مشاعر الود والألفة بين الزوجين . فعندما يسيطر أحد الزوجين ، ويسلط على الزوج الآخر ، ويجبه على مسيرته ، والخضوع له ، فإنه – أي الزوج الخاضع – يتغاذب معه ، تجاذب المقهور أو المظلوم ، الذي يُظهر المسيرة ، ويختفي المغايرة ، ويعلن المودة ، ويضرم الشر والعداوة ، فلا يسكن أي منهما إلى الآخر ، ولا يطمئن إليه .

ويتأثر التفاعل الزوجي تأثراً سلبياً عندما يكون أحد الزوجين لا مسيراً ولا مغارباً ، فيشعر الزوج الآخر بعدم الاهتمام ، والسلبية وعدم التفاعل ، ويندفع إلى البحث عن التفاعل الإيجابي خارج البيت .

كما يتأثر التفاعل الزوجي بالمسيرة المفرطة Over conformity عندما

(١) سورة آل عمران : ١٥٩ .

(٢) سورة الشورى : ٢٨ .

(٣) سورة البقرة : ٢٣٣ .

يسلم أحد الزوجين نفسه للزوج الآخر ، ويتبعه أينما سار وحيثما اتجه ، فيكون إمعة لا يقدر على مخالفته في شيء (عثمان ، ١٩٧٤ : ١٩) . مما يجعل الزوج المتابع ، يتبرأ من الزوج التابع ، ويميل سلبيته ، ويستخف به ، ويندفع إلى البحث عن التفاعل الإيجابي خارج البيت . ولذلك نهى الرسول عليه الصلاة والسلام المسلم (رجل أو امرأة) عن الإمعية في التفاعل مع غيره . فقال رسول الله ﷺ : « لا يكن أحدكم إمعة يقول إن أحسن الناس أحسنت وإن أساءوا أساءت ولكن وطنوا أنفسكم إن أحسن الناس أن تحسنوا وإن أساءوا أن تجتنبوا إساءتهم »^(١) .

□ نضوج الشخصية □

يتأثر التفاعل الزواجي بنضوج شخصية كل من الزوجين . فالزوجان الناضحان قادران على التفاعل الإيجابي ، والزوجان غير الناضجين مهياً للتفاعل السلبي (Johns , et al , 1976) . ويقصد بنضوج الشخصية الاتزان الانفعالي ، وضبط النفس عند الغضب ، والصبر في الشدائد ، والقدرة على التفاعل مع الناس بمحودة ، والثقة في الله وفي النفس وفي الناس ، والقدرة على التعامل مع الأمور بموضوعية وواقعية (جابر ، ١٩٨٦) .

فالزوج (أو الزوجة) الناضج متقبل لذاته ، واثق فيها راض عنها ، قادر على تقبل زوجته ، والثقة فيها ، والرضا عنها ، وقدر على ضبط نفسه عند الغضب ، والتعاطف مع زوجته ، والتفاعل معها بمحودة ، وتحمل أخطائها ، والعفو عن زلاتها ، وقدر على فهم نفسه ، ويعرف ما يريد ، ويدرك قدراته وظروفه ، ويعامل مع أمره الأسرية بواقعية ، ويحدد طموحاته في حدود إمكاناته ، ويرضى برزقه وزوجته وأولاده ، ويتحمل الإحباطات التي لا يمكن تجنبها في الأسرة والعمل . وهو شخص متسائل مستبشر ، له دين يؤمن به ، ويستمد منه أهدافه

(١) رواه البخاري .

في الحياة ، وأهدافه في الزواج بصفة خاصة ، ويدفعه إلى تحقيق ذاته في أعمال تنفعه ، وتنفع زوجته ومجتمعه ، ويحثه على أن تكون ردود أفعاله ودية مع الناس عامة ، ومع زوجته وأولاده بصفة خاصة « فخيركم خيركم لأهله » .

وتشير نتائج بعض الدراسات إلى تأثير التفاعل الزوجي بشخصية الزوجة أكثر من شخصية الزوج . فقد وجد الباحثون أن الزوجات المتواافقات في زواجهن أعلى من الزوجات غير المتواافقات في الإنزان الانفعالي والمودة والألفة في حين كانت الفروق في الشخصية غير حاسمة بين الأزواج المتواافقين وغير المتواافقين . مما جعل الباحثين يربطون التفاعل الزوجي الإيجابي بنضوج شخصية الزوجة أكثر من شخصية الزوج ، واعتبروا الزوجة مفتاح السعادة في الحياة الزوجية (Williamson : 1972 : 323) . فالمرأة الصالحة (أي الناضجة) خير متاع الدنيا كما قال الرسول العظيم عليه الصلوة والسلام . أما الزوجة غير الصالحة (أي غير الناضجة) فمن أهم العوامل التي تؤثر على التفاعل الزوجي تأثيراً سيناً ، ويزداد الأمر سوءاً عندما يكون الزوجان غير ناضجين ، لأن ردود أفعالهما في التفاعل غير مناسبة ، فيها اندفاعية ورعونة ، وإثارة للغضب والشقاق والصراع .

تفاعل غير الناضجين :

إذا كان الأزواج والزوجات الناضجون متشابهين في خصائصهم ، وردود أفعالهم ، فإن الأزواج والزوجات غير الناضجين مختلفون في خصائصهم وردود أفعالهم في التفاعل الزوجي ، فالزوجة المستيرية مثلاً كثيرة الشكوى من سوء صحتها ، تبحث عن علاج لأمراض متوهمة (فهمي ، ١٩٦٧) وتزعج زوجها باهتماماتها المريضة ، ومخاوفها الشاذة . والزوجة المسترجلة تسعى في تفاعلها الزوجي إلى السيطرة على زوجها ، فتُظْهِر عيوبه ، وتنتقد كل عمل يقوم به ، وتشغل بإثبات عدم كفاءته في القيادة ، وتسفه آرائه ، وتكثر من الجدل والثرة حول موضوعات تافهة .

أما الزوج الطفل فاتكالي يعتمد على زوجته في كل شيء ، لا يستطيع اتخاذ قراراته في أمور الأسرة ، ولا يقدر على حل مشكلاتها ، ويريد من زوجته أن تكون كائنة ، توفر له الحماية والرعاية ، وتحمل عنه المسئولية في كل شيء . والزوج غير المترن انفعالياً عصبي المزاج ، سريع الغضب ، يثور لأسباب بسيطة ، مما يجعل ردود أفعاله عنيفة في التفاعل الزواجي ، والزوج المستهتر لا يأخذ الأمور بجدية ولا يحترم النظام ولا يوفى بعهده ، ولا يعبأ بحقوق زوجته وأولاده عليه ، مما يجعل تفاعله الزواجي قائماً على أخذ حقوقه ، وعدم القيام بواجبات الزوجة ، فيحيطها ويحررها من إشباع حاجاتها .

ويمارس الزوج (أو الزوجة) غير الناضج عادات تزعج الزوج الآخر وتفسد وده وثير عداوته ونفوره من التفاعل معه . من هذه العادات السيئة قبل الزواج (عادات العزووية) في السهر مع الأصحاب ، والفووضى في البيت ، والقذارة في داخل نفسه وعدم النظام في الحياة ، والتقاعس عن القيام بالواجبات الدينية والاجتماعية ، فوجود هذه العادات عند أحد الزوجين تتعب الزوج الآخر في التفاعل الزواجي إذا كان مثالياً في معتقداته وأفكاره ، متمسكاً بدينه ، منظماً في حياته .

ومن العادات السيئة التي يمارسها الأزواج غير الناضجين : التبذير أو التفتيت . فإذا كان أحد الزوجين مبذراً ، والآخر مقتراً ، فسوف يختلفان ولا يأتلفان في الأمور المالية ، ويأخذ تفاعلاً بينهما معاً شكل الشقاق والصراع ، أما إذا كان كلامها مبذرين أو مقترين ، فإنهما سوف يتعرضان لصعوبات في تدبير أمورهما المالية ، ويتأثر تفاعلاً بينهما معاً تأثراً سلبياً لأن اسرافهما في الإنفاق على الشهوات والملذات سوف يرهقهما مالياً ، ويعرضهما لغضب الله ، واستخفاف الناس بهما ، فالمبذرون إخوان الشياطين ، أما بخلهما وتفتيتـهما في الإنفاق على حاجات الأسرة الضرورية ، فسوف يشغلـهما جمع المال وكنزـه عن واجباتـ كلـ منها نحوـ الآخرـ ، ويـجعلـ تـفاعـلـهـماـ مـعـاـ قـائـماـ عـلـىـ أـسـاسـ مـادـيـ ، وـتـمـوتـ بـيـنـهـماـ العـاطـفـ وـالـمشـاعـرـ الإـنـسـانـيـةـ ، وـيـغـدوـ زـوـاجـهـماـ شـرـكـةـ خـالـيـةـ مـنـ المـشـارـكـةـ الـوـجـدـانـيـةـ .

وهذا يعني أن اتفاق الزوجين في التقتير أو التبذير أو اختلافهما في الناحيتين يفسد التفاعل الزواجي ، ويوجهه وجهة عدائية فيها شقاق وصراع ، لأن التقتير والتبذير صفتان مذمومتان ، والوسط بينهما هو المحمود ، وهو من صفات الأزواج الناضجين . قال تعالى : ﴿وَالَّذِينَ إِذَا أَنْفَقُوا لَمْ يَسْرُفُوا وَلَمْ يَقْتَرُوا وَكَانَ بَيْنَ ذَلِكَ قَوَاماً﴾^(١) وقال تعالى : ﴿وَلَا تَجْعَلْ يَدَكَ مَفْلُولَةً إِلَى عَنْقِكَ وَلَا تَبْسُطْهَا كُلَّ الْبَسْطِ فَتَقْعُدْ مَلَوْمًا مَحْسُورًا﴾^(٢) .

ومن العادات السيئة التي تؤثر على التفاعل بين الأزواج غير الناضجين الشراهة في التدخين ، وجنون الذهاب إلى السينما والمسارح والرحلات والمصايف « والجري وراء الموضة » مع قلة الموارد وعدم كفايتها لل حاجات الضرورية مما يرهق الأسرة بالديون .

ومن العادات السيئة أيضاً تعاطي الكحوليات ، والإدمان على المخدرات ، والقمار والراهنات وغيرها من العادات التي تفسد العقول ، وتخرب البيوت ، وتسمم العلاقات الزوجية ، وتدى إلى التفاعل الزواجي العدائي .

□ تلخيص □

يتأثر التفاعل الزواجي بعوامل ترجع إلى الزوجين ، منها : التواصل بينهما الذي يتم بالكلام والابتسامة والبكاء والهمس واللمس والمصاجحة والأعمال المشتركة وغيرها .

ويقوم التواصل على مهارات التعبير والإنصات ، فالتواصل يتضمن التعبير عن الرسالة من أحد الزوجين ، واستقبالها من الزوج الآخر ثم فهمها والاستجابة لها . وتنقسم أساليب التواصل إلى أساليب عقلية ، نقل الأفكار والمعلومات ،

(١) سورة الفرقان : ٦٧ .

(٢) سورة الإسراء : ٢٩ .

وأساليب عاطفية لنقل المشاعر والأحاسيس بين الزوجين ، وأى خلل في أساليب التواصل يؤدي إلى انحراف التفاعل الزواجي وجعله تفاعلا غير سار .

ويتأثر التفاعل الزواجي بالتوافق الجنسي ويقصد به استمتاع كل من الزوجين بإشباع حاجته إلى الجنس مع الزوج الآخر ، واتفاقهما على أهداف هذا الإشباع وإجراءاته . ويتفق الإسلام وعلم النفس على السمو بهذه الحاجة في الزواج ، حتى يتحقق الاستمتاع المتبادل بين الزوجين والسكن النفسي والإنجاب وإشباع حاجتي الأمومة والأبوة . وقد وضع الإسلام آداباً يجعلها من الإشباع الجنسي في الزواج عبادة ، يثاب عليها كل من الزوجين .

ويتأثر التفاعل الزواجي بالقدرة على التعاطف ، ويقصد بها قدرة كل من الزوجين على وضع نفسه مكان الزوج الآخر ، وشعوره بمشاعره ومشاركته في أفراحه وأحزانه ، وتقديره لاهتماماته وأفكاره ، وكأنها أفكاره هو . والتاثير المتبادل بين التعاطف والحب والإنجاب في عملية التفاعل الزواجي .

كما يتأثر التفاعل الزواجي بالقدرة على المساعدة ، ويقصد بها مجادة كل من الزوجين نفسه على أن تكون أفكاره وسلوكياته متنافة مع ما يريد الزوج الآخر . وتظهر المساعدة في تنازل كل منهما عن بعض عادات العزووية ، وفي الطاعة المتبادلة ، والتشاور في أمور الأسرة ، والتضحيه بالتمتع الفردية ، والمساعدة التي تنمو التفاعل الإيجابي مساعدة اختيارية وليس إجبارية . فالإمعنة والخضوع المقهور ، واستسلام المظلوم ، تؤدي إلى التفاعل السلبي .

وتعتبر شخصية كل من الزوجين من أهم العوامل التي تجعل التفاعل الزواجي تفاعلاً جاذباً أو نافراً . فالزوجان الناضجان اجتماعياً وانفعالياً وعقلياً أقدر على التفاعل الإيجابي من الزوجين غير الناضجين . ونوضح شخصية الزوجة أكثر تأثيراً في التفاعل الزواجي من نضوج شخصية الزوج .

الباب الثالث

الأدوار الاجتماعية في الزواج

مقدمة الباب .

- الفصل السادس : الكفاعة في الأدوار الزوجية .
- الفصل السابع : الواجبات والحقوق الشرعية .
- الفصل الثامن : القيادة والقوامة في الأسرة .
- الفصل التاسع : الأعمال المنزلية و التربية الأطفال .
- الفصل العاشر : العمل في كسب الرزق .

مقدمة الباب

ت تكون الجماعة الزوجية من مكائزتين أساسيتين : احدهما مكانة الزوج Husband position ، والثانية مكانة الزوجة Wife position ، وترتبط بكل منها مسئوليات أو واجبات وحقوق ، تناط بمن يشغلها ، تسمى دورا لها ، فالرجل يشغل مكانة الزوج ويؤدي دوره Husband role أي يقوم بمسئوليّات الزوج ويحصل على حقوقه ، والمرأة تشغل مكانة الزوجة ، وتؤدي^(١) دورها Wife role ، أي تقوم بمسئوليّات الزوجة، وتحصل على حقوقها .

ويتفق الناس في كل زمان ومكان على مكانة الزوج والزوجة ، وينتّلرون على دوريهما ، بحسب الأعراف السائدة في مجتمعاتهم وزمانهم . فمكانة الزوج والزوجة في الجماعة الزوجية عالميّان ودوراهما محلّيان ، يختلفان من مجتمع إلى آخر ، ومن زمان إلى زمان لأن العوامل البيولوجية هي التي تجعل الرجل يشغل مكانة الزوج ، والمرأة تشغل مكانة الزوجة في جميع المجتمعات وفي كل العصور . أما دور الزوج أو الزوجة فتشكله عوامل ثقافية واجتماعية ، تحدد مسئوليات وحقوق كل منهما . فواجبات الأدوار وحقوقها في أي مجتمع تستمد من الأعراف والأخلاق والدين والعادات والتقاليد والقوانين وغيرها من مكونات الثقافة في هذا المجتمع .

ونتناول في هذا الباب الأدوار الاجتماعية المرتبطة بالزواج ، ونعرض في الفصل السادس الكفاءة في أداء الأدوار ، وفي الفصل السابع تقسيم الأدوار في الجماعة الزوجية إلى قيادية وتنفيذية ، ومسئوليّة كل من الزوجين في كل منها ، وفي الفصل الثامن الواجبات والحقوق الشرعية في الزواج ، وفي الفصل التاسع الأعمال المنزليّة وتربية الأطفال ، وفي الفصل العاشر العمل وكسب الرزق . وسوف نركز في مناقشتنا لهذه الأدوار على علاقتها بالتفاعل الزوجي والصحة النفسيّة للزوجين.

(١) يقصد بأداء الدور Role acting قيام كل من الزوجين بمسئوليّات الدور الذي يختص به . فالرجل يقوم بمسئوليّات الزوج ، والمرأة تقوم بمسئوليّات الزوجة في جماعة الأسرة .

الفصل السادس الكافأة في الأدوار الزوجية

□ مقدمة □

يعرف ليتون الأدوار الاجتماعية ، بأنها مجموعة الواجبات والحقوق المترابطة بين الأفراد ، بحسب المراكز التي يشغلونها في البناء الاجتماعي لهذه الجماعة . ويتفق علماء علم النفس والاجتماع على أن هذه الحقوق والواجبات مستمدّة من المعايير الاجتماعية التي تشكل سلوك الأفراد في المجتمع . وهذا يعني أن الأدوار الزوجية متعلمة ، وتختلف من مجتمع إلى آخر . وقد تختلف في المجتمع الواحد من زمان إلى زمان إذا تغيرت معايير هذا المجتمع وظروفه الثقافية .

ويقسم علم الاجتماع الوظيفي Functional sociology الأدوار في جماعة الأسرة إلى أدوار وسليمة Instrumental roles مدها تمثيل الأسرة في كل الأمور خارج البيت ، خاصة في العمل وكسب الرزق وهذه تنطوي بالزوج ، وأدوار تعبيرية Expressive roles مدها تماضك الأسرة والتعبير عن العواطف والرعاية والحماية والمساندة وتشمل تغذية الأطفال ورعايتهم وتوفير الراحة والأمن وتناطق بالزوجة . وتنقلول في هذا الفصل الأدوار الزوجية والنظريات التي تفسرها ومعايير التي تحكم توزيع مسؤوليات الحياة الزوجية على أدوار كل من الزوجين .

□ تعلم الأدوار □

يُعلم كل مجتمع أبناءه من الجنسين واجبات وحقوق الزوج والزوجة ، بحيث يعرف كل منهم ما هو متوقع منه ، وما هو متوقع من الآخر بحسب المكانة التي يشغلها في جماعة الأسرة . ويُلزم كل شاب يشغل مركز الزوج بواجباته حتى يحصل على حقوقه ، وكل شابة تشغل مركز الزوجة بواجباتها حتى تحصل على حقوقها .

ولا يوجد دور الزوج في أي مجتمع إلا بوجود دور الزوجة ، لأن حقوق الزوج واجبات على الزوجة ، وحقوق الزوجة واجبات على الزوج ، ولا يحصل أي منها على حقوقه إلا إذا قام الزوج الآخر بواجباته ، وهذا ما يجعل المفاضلة بين الدورين مستحيلة ، فهما وجهان لعملة واحدة .

توقع الدور^(١) :

ويتأثر أداء دور الزوج أو الزوجة بشخصية كل منها ومفهومه عن نفسه ، وتصوره لدوره ، وفهمه لما هو متوقع منه ، وما هو متوقع من الزوج الآخر . من خلال ما اكتسبه في عملية التنشئة في البيت والمدرسة والمجتمع ، وما تعرض له من خبرات ونماذج ، وما حصله من معلومات عن الواجبات والحقوق في الدورين . فالشاب الذي توحد بأب مسلط وأم خاضعة قد يفهم دور الزوج السيد ودور الزوجة العبدة ، ويتوقع أن يكون سيدا وزوجته في خدمته كما كانت أمة في خدمة أبيه . والفتاة التي نشأت في أحضان أم مسيطرة وأب إمعة لا حول له ولا قوة ، قد تتوقع أن تكون مسيطرة وتطلب من زوجها أن يطيعها كما كان أبوها يطيع أمها (Williamson , 1972) .

فإذا كان الزوج يريد زوجة كأمه ، التي كانت تنتظر أباه لتكون في خدمته ، بينما تريده الزوجة زوجا كأبيها يغسل ويكتنس ويطبخ ، فإنهما سرف يتصارعان ، ويختل تفاعلهما ، لأن الزوج يتوقع الزوجة الخادمة . والزوجة تتوقع الزوج الخادم ، فيتنافران ولا يتجذبان ويسوء تفاعلهما الزواجي . فالعلاقة عكسية بين الشعور بالرضا « والتباهي بين ما هو متوقع وما هو مدرك في السلوك » ، فكلما زاد التباهي قل الرضا ، وكلما قل التباهي زاد الرضا .

أما عندما يريد الزوج زوجة كأنه ، والزوجة تريد زوجاً كأنها ، وكان هناك اتفاق بين ما يتوقعه كل منها من الآخر ، فإنهما ينجدبان ولا يتنافران ، ويتفاعلان تفاعلاً إيجابياً (Tharp, 1963, 1987). فالتفاعل الإيجابي يقوم على التطابق بين ما هو متوقع وما هو مدرك في سلوك الزوج الآخر (الخشاب، 1987).

وهذا يعني أن التفاعل الزوجي يتأثر بتصور كل من الزوجين لما هو متوقع منه ، وما هو متوقع من الزوج الآخر . وهو تصور نسبي مختلف من زوج إلى آخر بحسب دوافعه وميله وقيمة واتجاهاته والتزامه بدينه . فإذا اتفق كل من الزوجين على ما هو متوقع منه ، وما هو متوقع من الآخر ، وقبل دوره المفروض عليه ، وقام بواجباته نحو الزوج الآخر ، فإنهما يتفاعلان تفاعلاً إيجابياً ويتعاون كل منها مع الآخر ، ويحصل منه على حقوقه . أما عندما تتبادر أدوارهما^(١) بحسب توقعات المجتمع منها ، أو بحسب توقعات كل منها من الآخر ، فإنهما يختلفان ولا يأتلفان ، ويظهر الشقاق والصراع بينهما & (Goodman & Ofshe, 1968). فبيان الأدوار من أسباب الصراع في الأسرة (الخشاب، 1987) لأن وجود التباين في التوقعات يعني أن أحد الزوجين أو كليهما لا يحصل على الحقوق التي يتوقعها من الزوج الآخر ، أو أنه لا يقوم بالواجبات كما يتوقعها منه الزوج الآخر .

صراع الأدوار :

وقد يشعر أحد الزوجين أو كلامها بضغط نفسية وتوترات بسبب غموض الدور المطلوب منه وعدم تيقنه بما هو متوقع منه ، أو بسبب كثرة مطالب الدور وعدم قدرته على تحديد الأهم فالمهم ، فيقع في صراع الدور conflict الذي يعيقه عن القيام بهذا الدور وغيره من الأدوار المطلوبة منه (Show, 1970 : 287) .

(١) يقصد بتباين الدور Role discrepancy الفرق بين الدور الذي يسلكه الشخص فعلاً والدور المتوقع منه كما يحدده المجتمع أو الدور المتوقع منه كما يتصور الزوج الآخر .

وينشأ غموض توقعات الدور المطلوب من الزوج (أو الزوجة) عن عدم فهمه واجباته وحقوقه ، أو حصوله على معلومات مشوشة عن هذه الواجبات ، أو عدم كفاءته في القيام بها ، مما يجعله متربدا ، غير واثق مما يقوم به : هل هو المتوقع منه أم لا ، أو عندما تتعارض توقعات الدور عنده . ويقع فيما يسميه جروس Gross الصراع داخلي الدور Intra - role conflict .

أما عندما تكثر التوقعات من أحد الزوجين (أو من كليهما) بسبب تعدد الأدوار التي يقوم بها ، وكثرة الواجبات المطلوبة منه وتعارضها ، فيحدث ما يسميه جروس « الصراع بين الأدوار » Inter roles conflict حيث يشعر الزوج أو الزوجة بالعجز عن التنسيق بين هذه الأدوار ولا يقدر على تحقيق المتوقع منه في كل منها ، فيتوتر ويقلق وقد يعاني الإضطراب النفسي أو الأمراض السيكوسوماتية .

ويقع كثير من المتزوجين الشباب في الصراع داخلي الدور أو بين الأدوار بسبب عدم كفاءة كل من الزوجين (أو أحدهما) في القيام بواجبات دوره ، وتوقعاته الخاطئة من الزوج الآخر ، وعدم فهمه واجباته وحقوقه ، أو حصوله على معلومات خاطئة أو غامضة عن هذه الواجبات والحقوق ، فيختلط تفاعله مع الزوج الآخر ، ويكثر الشفاق والصراع بينهما .

□ التقصير في الأدوار □

وقد يقصر أحد الزوجين في أداء أدواره الزوجية لأسباب أخرى غير صراع الدور وصراع الأدوار ، وتباين سلوكياته في أداء الدور المطلوب عما هو متوقع منه ، في ضوء معايير المجتمع ، أو في ضوء ما يتوقعه الزوج الآخر منه ، فيختلط التفاعل الزوجي ، ويظهر العجز في بنية الأسرة . ويزداد الأمر سوءا عندما يقصر كل من الزوجين في أداء واجباته ، ويحدث الحرمان المتبادل في الحقوق الزوجية ، ويشعر كل منهما بالإحباط في علاقته بالآخر ، ويكثر

الشقاق والصراع في التفاعل الزوجي ، الذي قد ينتهي بالطلاق .

ومن أسباب تقصير الزوجين في أداء أدوارهما الزوجية الآتي :

عدم الرغبة في الدور والاستخفاف بواجباته .

٢ - نقص الخبرة بالدور والجهل بواجباته وحقوقه .

٣ - الاضطراب الانفعالي وسرعة الغضب وعدم القدرة على تحمل المسئولية .

٤ - الامتناع عن أداء الدور للإضرار بالزوج الآخر .

٥ - المرض والإرهاق الجسدي .

٦ - الغياب عن البيت والانشغال عن الأسرة .

٧ - اختلاف الزوجين حول توزيع الواجبات والحقوق في الأسرة وتبالين توقعات كل منهما من الأدوار التي يقوم بها الزوج الآخر .

اعداد الشباب للأدوار الزوجية :

من هنا كان من الضروري إعداد الشباب لتحمل مسئوليات الزواج في البيت وخارج البيت ، وتعريفهم بواجبات وحقوق الأدوار ، بحسب المراكز التي يشغلونها في الأسرة ومساعدتهم على تصور ما هو متوقع من الزوج ، وما هو متوقع من الزوجة في ضوء توجيهات الإسلام ، وما تعارف عليه الناس في المجتمعات الإسلامية - فإذا أقبلوا على الزواج وعندهم التصورات الجيدة للمراكز التي سوف يشغلونها ، والأدوار التي سوف يقومون بها ، والمسئوليات التي سوف تناط بهم في البيت وخارج البيت ، فإنهم - أي الشباب - سوف يكونون مهنيين للتعاون معاً في القيام بمسئولييات الأسرة ، وتحقيق أهداف الزواج .

□ توزيع المسؤوليات على الأدوار □

ويقوم التفاعل الزوجي الإيجابي على توزيع مسئوليات الأسرة بالتساوي على أدوار الزوج والزوجة في الواجبات والحقوق ، مع المحافظة على تغير

الأدوار لا تشابهها ، وعلى تكاملها لا توازيها ، لأن ديناميات جماعة الأسرة ، تتطلب التغير في الأدوار أكثر من التشابه بينها ، ولأن طبيعة الرجل والمرأة تجعل مهام كل منها في الأسرة تكمل مهام الآخر (Lash , et al , 1986 , 1980 : ٩٦) .

فمساواة الأدوار في جماعة الأسرة لا تعنى التشابه العينى في واجبات كل من الزوجين ، بقدر ما تعنى التكافؤ في الجهد الذي يبذله كل منها في أداء واجباته ، وفي الحقوق التي يحصل عليها من الزوج الآخر . فهي مساواة معنوية أكثر منها مماثلة في طبيعة الأعمال التي يقوم بها كل منها (الخولي ، ١٩٨٠ : ٩٦) .

وتتلخص مسئوليات الأسرة التي تناط بالزوجين في أربعة أنواع هي :

- ا - رعاية حقوق الزوجين وإشباع حاجاتهما .
- ب - أعمال البيت وتدبير شئون الأسرة .
- ج - تربية الأطفال ورعايتهم حتى يكتمل رشدتهم .
- د - كسب الرزق وتوفير حاجات الأسرة وتحسين ظروف معيشتها .

وتتطلب ديناميات الجماعة في الأسرة أن يسهم كل من الزوجين في القيام بهذه المسئوليات ، بدرجات متفاوتة ، بحسب ما هو مهياً له ، وبما يحقق التكامل بينهما في تحقيق أهداف الزواج . وهذا يعني أن دور الزوج أو الزوجة ليس دورا بسيطا بل دورا مركبا من أربعة أدوار فرعية هي دور الزوجية : وتناوله واجبات نحو الزوج الآخر ، ودور البيت : وتناوله الأعمال المنزلية ، ودور الأب أو الأم : وتناوله تربية الأولاد ، ودور العمل : وتناوله كسب الرزق وتوفير حاجات الأسرة .

ويتقاسم الزوجان مسئوليات الحقوق الزوجية وتربية الأطفال بالتساوي ، بينما تزداد مسئوليات الزوجة على مسئوليات الزوج في الأعمال المنزلية إذا كانت

لا تعمل خارج البيت ، وتزداد مسئوليات الزوج على الزوجة في الكسب والإإنفاق على الأسرة سواء كانت الزوجة ت العمل خارج البيت أو لا تعمل . والجدول رقم ٣ - ١ يبين توزيع المسؤوليات في الأسرة التي تعمل فيها الزوجة ربة بيت ونجد فيه أن مسئوليات الزوجين مشتركة في الحقوق الزوجية وتربيه الأطفال في حين تزداد مسئوليات الزوجة في الأعمال المنزلية ، ومسئوليّات الزوج في الكسب والإإنفاق .

(الجدول رقم ١-٣) توزيع مسئوليات الأسرة على الزوجين
عندما تكون الزوجة ربة بيت

الزوج	الزوجة	المسئوليات
× ×	× ×	حقوق الزوجية
×	× × ×	أعمال البيت
× ×	× ×	تربيه الأطفال
× × ×	×	كسب الرزق والأإنفاق

(X) مسئولية مساندة ومساعدة (XX) مسئولية مشتركة

(XXX) مسئولية رئيسية

والجدول رقم ٢-٣ يبين توزيع المسؤوليات على الزوجين عندما تكون الزوجة تعمل مع الزوج خارج البيت . ونجد فيه أن مسئوليات الزوجين مشتركة في الحقوق الزوجية ، وأعمال البيت ، وتربيه الأطفال ، بينما تزداد مسئوليات الزوج في الكسب والإإنفاق ، فهو من الناحية الشرعية مسؤول عن الإنفاق سواء كانت الزوجة تعمل أو لا تعمل خارج البيت .

* * *

(الجدول رقم ٣ - ٢) توزيع مسئوليات الأسرة على الزوجين
عندما تكون الزوجة تعمل مع الزوج خارج البيت

الزوج	الزوجة	المسئوليات
× ×	×	حقوق الزوجية
×	×	أعمال البيت
×	×	تربيه الأطفال
× × ×	×	كسب الرزق والإلتفاق

(الرموز كما في الجدول ١-٣)

ويتأثر التفاعل الزوجي بكفاءة كل من الزوجين في القيام بهذه الأدوار الأربع حيث يتعاون الزوجان ، وتحرك الأسرة نحو أهدافها متاسكة مترابطة ، إذا كان كل منهما كفءاً في أداء مسئoliاته الزوجية والبيتية والأمومية (أو الأبوية) وكسب الرزق في حدود ما هو متوقع منه . بينما يتناقض الزوجان ويتصارعان ، وتتفكك الأسرة، ويكثر فيها الشقاقي ، إذا كان كل منهما أو أحدهما غير كفء في أداء مسئoliاته في الأدوار الأربع .

□ كفاءة الزوجة في أدوارها □

تغير الزوجة كفءاً في أداء أدوارها إذا توفرت فيها الشروط الآتية :

- ١ - الرضا بواجباتها وحقوقها الشرعية في الزواج ، وقبول قوامة الزوج للأسرة ومساعدته في ذلك .
- ٢ - القدرة على القيام بواجباتها الزوجية ، والالتزام بدورها الأنثوي ، فتكون في أحسن زينة كلما رآها زوجها ، فيسكن إليها .
- ٣ - القدرة على الإنجاب والأمومة وقبول دورها في تربية الأطفال ، والقدرة على لعب دور الأب^(١) عند الضرورة ، دون خلل في دور الأم .

(١) يقصد بـلـعـبـ الدـور Roleplaying قيام أحد الزوجين بـمـسـئـوليـاتـ لاـتخـصـ المـكانـةـ التـىـ يـشـغـلـهـاـ فـالـزـوـجـ يـلـعـبـ دـورـ الزـوـجـهـ وـالـزـوـجـهـ تـلـعـبـ دـورـ الزـوـجـ فـيـ بـعـضـ المـواقـفـ الأـسـرـيـةـ .

- ٤ - المهارة في أداء الأعمال المنزلية ، وتقدير الدور في البيت وتوفير ما يتحقق لها ولأطفالها وزوجها الأمان والسكينة ، ويشبع حاجاتهم الجسمية والنفسية والاجتماعية والروحية ، ويساعدونهم على تنمية صحتهم الجسمية والنفسية .
- ٥ - القدرة على تدبير نفقات الأسرة المالية ومساعدة الزوج في تحسين مستوى المعيشة من مالها إن كانت ذات مال أو راتب شهري .
- ٦ - القدرة على تحقيق التوازن بين مسؤولياتها نحو زوجها وأولادها ويتها و نفسها وعملها (إذا كانت ذات عمل) دون أن تتعرض لصراع الأدوار أو صراع الدور .

□ كفاءة الزوج في أدواره □

يعتبر الزوج كفؤاً في أداء أدواره إذا توفرت فيه الشروط الآتية :

- ١ - القدرة على القيام بمسؤوليات القوامة في الأسرة في الرعاية والإنفاق ، وتصريف أمورها في حدود شرع الله .
- ٢ - القدرة على العدل بين زوجاته إن عدّ ، والعدل بين واجباته نحو زوجته وحقوقه عليها .
- ٣ - القدرة على الإنجاب والأبوة وتقدير دوره في تربية الأطفال والقدرة على لعب دور الأم عند الضرورة دون خلل في دور الأب .
- ٤ - المهارة في أداء الأعمال المنزلية ، ومشاركة زوجته في هذه الأعمال (خاصة إذا كانت عاملة ولا يوجد خادم يخدمها) . وتقدير دوره في رعاية شئون الأسرة ، فهو مسئول عن تحقيق الأمان والسكينة لزوجته وأولاده في البيت ، وعن إشباع حاجاتهم الجسمية والنفسية والاجتماعية والروحية ، ومساعدتهم على تنمية صحتهم النفسية والجسمية .
- ٥ - القدرة على القيام بواجباته الزوجية والالتزام بدوره الذكري ، فيكون في أحسن صورة ، كلما رأته زوجته ، قادرًا على حمايتها ورعايتها هي وأولادها .

٦ - وجود دخل من عمل أو تجارة أو ممتلكات ، ينفق منها على أسرته مع حسن التدبير والتصريف ، بما يوفر لزوجته وأولاده حاجات معيشتهم ، ويرفع مكانتهم في الحياة .

٧ - القدرة على تحقيق التوازن بين واجباته نحو نفسه وزوجته وأولاده وبيته وعمله ، فلا يبالغ في إحداها ، ويقصر في الأخرى ، ولا يقع في صراع الدور أو صراع الأدوار .

□ تلخيص □

يعلم كل مجتمع أبناءه الواجبات والحقوق المرتبطة بالأدوار الزوجية ، و يجعل عند كل شخص يقدم على الزواج توقعها لواجباته و حقوقه ، و واجبات و حقوق الزوج الآخر . و يتأثر التفاعل الزوجي بهذه التوقعات فإذا تطابقت مع ما هو مدرك في سلوك الزوج الآخر كان التفاعل إيجابيا ، وإذا لم تتطابق كان التفاعل سلبيا .

كما يتأثر التفاعل الزوجي بصراع الأدوار أو الدور ، بسبب عدم كفاءة كل من الزوجين أو أحدهما في أداء الأدوار ، أو كثرة المسؤوليات المطلوب تنفيذها وعدم القدرة على تفضيل الأهم على المهم أو التقصير في أدائها ، لذا كان من الضروري تدريب الشباب على الواجبات الزوجية ، و تبصيرهم بمسؤوليات كل من الزوجين في الحقوق الزوجية والأعمال المنزلية و تربية الأطفال ، و كسب الرزق والإإنفاق ، و تكوين اتجاهات إيجابية عندهم نحو الأعمال المنزلية و تربية الأطفال ، حتى يرضى كل منهم بمسؤولياته ، ولا يبالغ في توقعاته من الزوج الآخر .

* * *

الفصل السابع

الواجبات والحقوق الشرعية

مقدمة

حدد الإسلام واجبات الزوجية ، ووزعها على الزوجين بالتساوی ، بحيث لا تعمل الزوجة عملاً لزوجها إلا وكان عليه عمل يقابلها . إن لم يكن مثله في عينه فهو مكافأة له في جنسه ، أي ما يشبعه من حاجات جسمية وتفسية واجتماعية . وهذا يعني أن الواجبات والحقوق الشرعية متقابلة ، فواجبات الزوج حقوق لزوجته عليه ، وواجبات الزوجة حقوق لزوجها عليها (سعيد ، ١٩٨٧ : ٩) .

والتنبأ بهذه الواجبات والحقوق ، يجعل قيام كل من الزوجين بواجباته ، فيه إقرار بوجود الزوج الآخر ، وتأثير به ، وتأثير فيه ، فقيام الزوج بواجباته يعني حصول الزوجة على حقوقها ، وقيام الزوجة بواجباتها يعني حصول الزوج على حقوقه ويؤدي إلى التفاعل الإيجابي بينهما ، لما عندما يهمل أحدهما في واجباته فإنه يحرم الزوج الآخر من حقوقه ويعرضه للإحباط والشعور بالظلم ، ويؤدي إلى الصراع والشقاق بينهما .

ويزيد الأمر سوءاً في التفاعل الزواجي عندما يهمل الزوجان في أداء واجباتهما فيُحرم كل منهما من حقوقه ، ويتوقف التفاعل بينهما ، أو يأخذ شكل النشوز والشقاق والصراع والانتقام ، فالالتزام الزوجين بواجباتهما الزوجية أو عدم التزامهما ، وحصولهما على حقوقهما الشرعية أو عدم حصولهما ، من أهم العوامل التي تحدد شكل التفاعل الزواجي وتوجهه في الأسرة . لذا حدد الإسلام واجبات كل من الزوجين وحقوقهما الأساسية ، وأمرهما بأداء الواجبات لكي يحصلوا على الحقوق معاً .

ونتناول في هذا الفصل الواجبات والحقوق الشرعية كما حددها الإسلام فهي التي تحدد أدوار الزوجية في الأسرة المسلمة وتجعلها متميزة عن غيرها من الأدوار الزوجية في المجتمعات غير الإسلامية .

□ قدسيّة الواجبات والحقوق □

ويقوم توزيع الواجبات والحقوق الشرعية في الزواج على خمسة مبادئ عتقة العدالة والمساواة بين الزوجين . هذه المبادئ هي :

- ١ - الزوجة شقيقة الرجل .
- ٢ - لا ضرر ولا ضرار في الزواج .
- ٣ - لكل من الزوجين من الحقوق مثل الذي عليه من الواجبات .
- ٤ - التكامل بين واجبات الزوج والزوجة في تحقيق أهداف الزواج .
- ٥ - إقرار ما تعارف عليه الناس في كل مجتمع من واجبات وحقوق زوجية في غير معصية الله .

و يجعل الإسلام الواجبات الشرعية في الزواج من العبادات التي يثاب عليها كل من الزوجين ، تقديساً لها و تعظيمها لأدائها ، و تخويفاً من الإهمال فيها ، فالزوج راع و مسؤول عن رعيته أمام الله ، والزوجة راعية في بيت زوجها ، ومسئولة عن رعيتها أمام الله ، ولكل منها الثواب في الدنيا والآخرة إن هو قام بواجباته نحو الآخر ، فبه - أي أداء الواجبات - يكون الزواج زواجاً ينمى الصحة النفسية للزوجين ، ويلونه يكون الزواج زواجاً يضعف الصحة النفسية والجسمية ، ويدفع إلى الفساد والانحراف ، وتناول بایجاز فيما يلي أهم واجبات الزوج والزوجة في شرع الله .

□ واجبات الزوج □

تلخص واجبات الزوج التي هي حقوق للزوجة عليه في الآتي :

١ - دفع المهر عند الزواج : هدية طيبة للزوجة^(١) . قال تعالى ﴿وَآتُوا النِّساء﴾

(١) كانت مهور النساء في الجاهلية تدفع لأولياء أمرهن ، دون أن يكون لهن فيها شيء . فجاء الإسلام ، ونص على أنها من حق النساء خالصة وليس لأولياء أمرهن أو أزواجهن منه شيء .

صدقاتهن نحلاة) أى عطية من الله ، من حقها أن تصرف فيه بارادتها ، ولا يحق لأحد - الزوج أو ولـي الأمر - أن يأخذ منه شيئاً^(١) .

٢ - امتناع الزوجة نفسياً وجنسياً : ومداعبتها وملاءبتها ، وتحصينها ضد الفتنة والانحراف ، فيشاركها الجنس بنفس الرغبة والاهتمام ، ويشعرها بصداقته وحبه لها ، حتى يستحق الثواب من الله الذي نص عليه حديث الرسول عليه الصلاة والسلام « وفي بعض احاديكم صدقة » عندما يضعه في الحلال .

٣ - الاتفاق على الزوجة : حتى ولو كانت ذات مال ، فالزوج مسئول عن توفير كل ما تحتاجه الحياة الزوجية من مسكن ومطعم وكسوة في حدود استطاعته المالية . قال تعالى ﴿ لِيُنْفِقَ ذُو سُعَةٍ مِّنْ سَعْهٖ وَمَنْ قَدِرَ عَلَيْهِ رِزْقَهُ فَلِيُنْفِقْ مَا أَتَاهُ اللَّهُ ﴾^(١) وقال ﴿ اسْكُنُوهُنَّ مِّنْ حِيَثُ سَكَنْتُمْ مِّنْ وَجْدَكُمْ ﴾^(٢) أي على قدر إمكاناتكم . وقال رسول الله عليه الصلاة والسلام لمن جاء يسأل عن حق الزوجة على الزوج « ولهن علیکم رزقهن وكسوتهن بالمعروف »^(٣) أي بحسب العرف السائد في مجتمعكم وزمانكم .

٤ - حسن العشرة : فقد أمر سبحانه وتعالى بذلك فقال ﴿وعاشروهن بالمعروف﴾^(٥) . ونهى عن الإساءة إليها . فقال ﴿ولا تضاروهن لتطبيقوا عليهم﴾^(٦) فالمسلم «حسن الخلق» مع زوجته ومن ساء خلقه مع زوجته

(١) العرف السائد في كثير من المجتمعات الغربية يوجب على والد الفتاة تقديم مهر (دوطة) هدية خالصة لزوج ابنته . وهي عادة يونانية ورمانية قديمة . لمزيد من المعلومات يرجع إلى المخولي ، البهـى . الإسلام وقضايا المرأة المعاصرة . الكويت : الاتحاد الإسلامي العالمي للمنظمات الطلابية ، ١٩٨٠ .

٧) سورة الطلاق :

(٣) سورة الطلاق :

(٤) من حديث رواه مسلم .

(١٩) سورة النساء :

(٦) سورة الطلاق : ٦

فليس من الإسلام في شيء . قال عليه الصلاة والسلام « خيركم خيركم لأهله وأنا خيركم لأهلي » ^(١) .

ومن حسن العشرة عدم تكليف الزوجة مالا تطيق من المسؤوليات ، ومشاركتها في أعمال المنزل ، وتعيين خادم لها ^(٢) – إذا كان الزوج موسرا – ومشاورتها في أمور الأسرة وملاطفتها ، والتسرية عنها بالهدايا في المناسبات ، والترويج عنها – في حدود شرع الله – بالزيارات والرحلات والخلافات .

ومن حسن العشرة أن يعدل الزوج بين زوجاته إن كان قد عدّ ، فلا يظلم القديمة ويفضل الجديدة . وعليه أن يعدل فيما بينه وبين زوجته ، فيوازن بين حقوقه عليها وواجباته نحوها . فلا يجوز أن يبالغ في طلب حقوقه ، ويقصر في واجباته .

ومن حسن العشرة حسن الظن بالزوجة ، والثقة فيها ، وترك التجسس عليها ، وعدم البحث عن عثراتها ، وعدم الريبة بدون مبرر ، فالأساس صلاح الزوجة وخيريتها ما لم يثبت عكس ذلك . ومن الأخطاء التي يقع فيها الزوج الغيرة الزائدة ، وسوء الظن بزوجته فيفسر كلماتها وحركاتها تفسيرا سينا ، يفسد عليه عيشته معها ، ويدفعه إلى التجسس عليها ، ومحاسبتها على كل زلة أو هفوة ، فقد نهى رسول الله عن أن يطرق الرجل أهله ليلا يتخونهم أو يطلب عثراتهم ^(٣) كما نهى عن الغيرة الزائدة فقال عليه الصلاة والسلام « إن من الغيرة غيره يغضها الله وهي غيرة الرجل على أهله من غير ريبة » ^(٤) .

(١) رواه الترمذى وصححه .

(٢) اتفق فقهاء المسلمين على أن من واجب الزوج توفير خادم لزوجته إذا كان موسرا لأنها في حاجة إلى من يخدمها وجاء في حاشية ابن عابدين « من حسن العشرة تعيين خادم لها لأنه مما تحتاج إليه الزوجة » انظر حاشية ابن عابدين الجزء ٣ : ٥٨٨ .

(٣) من حديث رواه مسلم ، التّخون أن يظن وقوع الخيانة من زوجته .

(٤) رواه النسائي وأبو داود .

٥ - تتحمل مسؤوليات القوامة في الأسرة : بما يرضي الله ورسوله ، فيرعنى زوجته ويحميها من كل مكروه ، ويحفظ أسرارها ويخلص لها ، ويغافر على دينها ونفسها وكرامتها . فغيرة الرجل على زوجته - الغيرة العادلة - ليست شكا فيها ، بل حبا لها وحافظا عليها (الألباني ، بـ ت : ١٣٤) . قال رسول الله ﷺ : ثلاثة لا يدخلون الجنة : مدمن الخمر والعاق والديوث الذي يقر الحديث في أهله أو لا يالي من دخل على أهله ^(١) .

٦ - أن يحب لها ما يحب لنفسه : ويسعى إلى تسميتها ، ويشجعها على عمل ما ينفعها ، ولا يؤذها إذا أخطأت ، ولا يهينها إن كره منها شيئاً ، ولا يعرض عنها ويتركها كالمعلقة (لا زوجة ولا مطلقة) للإضرار بها ^(٢) . فالمؤمن لا يظلم زوجته فإن كره منها خلقا رضي منها آخر ^(٣) . ولا يهجرها إلا في البيت ^(٤) وعند الضرورة ، ولا يخاصمها فوق ثلاثة أيام ^(٥) ، ولا يغيب عنها مدة طويلة حتى لا يؤذها ويهرمها من إشباع حاجاتها في تفاعಲها معه ، فقد كان عمر بن الخطاب لا يؤخر الجندي عن أهله أكثر من أربعة أشهر ، لما علم من ابنته حفصة أن هذا هو الحد الذي تصبر المرأة عليه (الألباني ، بـ ت : ١٣٧) .

□ واجبات الزوجة □

وتتلخص واجبات الزوجة الشرعية التي هي حقوق للزوج عليها في الآتي :

١ - طاعة الزوج : في غير معصية الله . فالزوجة الصالحة هي التي إذا نظر إليها

(١) رواه الطبراني .

(٢) سورة النساء : ١٢٩ .

(٣) من حديث نبوي رواه مسلم .

(٤) من حديث نبوي رواه أبو داود .

(٥) متفق عليه .

زوجها سرته ، وإذا أمرها أطاعته ، وإذا غاب عنها حفظته في نفسها وماليه^(١) . وطاعة الزوجة لزوجها طاعة إرادية ليس فيها قهر ولا إذلال ، لأنها طاعة عبادة ترفع من قدرها عند ربها ، فعليها طاعة زوجها في حقوقه الزوجية وليس عليها طاعته في الصرف من مالها لأنه أمر يخصها هي . وعليها ألا تصوم في التوابل إلا بإذنه ولا تأذن لأحد في بيته إلا بإذنه وأن تطيعه ما أطاع الله وليس عليها طاعته في معصية الله « فلا طاعة مخلوق في معصية الخالق » .

٢ - إمتاع زوجها نفسياً وجنسياً : وتحصينه ضد الانحراف ، فشاركه في إشباع حاجته الجنسية ما دامت قادرة على ذلك ، وتشعره بمودتها وحبها له ، واعترافها بفضله ، وتسعى إلى إدخال السرور إلى نفسه كلما رآها ، فتستقبله متزينة متنظفة . لا تبدى تعباً من عمل ، ولا نفوراً من أمر حتى يسكن إليها ، قال رسول الله ﷺ « والذى نفس محمد بيده لا تؤدى المرأة حق ربها حتى تؤدى حق زوجها ولو سألاً نفسها وهي على قُبَّلَة لم تقنعه »^(٢) .

٣ - الرعاية في بيت زوجها : فتحفظ له ماله وحياته الاجتماعية ، ولا تكلفه مالاً يطيق في المعيش ، ولا تؤذى شعوره ، ولا تقطع عنه ما يحب . ولا تدخل عليه ما يكره ، ولا تدفعه إلى الكسب الحرام ، فقد كانت زوجة السلف الصالحة تقول لزوجها « اتق الله وإياك والكسب الحرام ، فإنما نصبر على الجوع والضر ، ولا نصبر على النار » (الألباني ، بـ ت : ١٤٨) .

ومن الرعاية في بيت الزوج معاونته في تدبير شئون البيت ، ومشاركته في تربية أولادهما ، ولا تأذن في بيته لمن يكره قال عليه الصلاة والسلام « فحقكم عليهن ألا يوطعن فرشكم من تكرهونه ولا يأذن في يوتكم من تكرهون »^(٣) .

(١) من حديث رواه مسلم .

(٢) رواه أحمد وابن ماجه .

(٣) من حديث رواه الترمذى .

٤ - حسن العشرة : فتعمل ما يرضي زوجها ، وتنسخ عن عمل ما يغضبه وتشعره بفضله عليها ، قال عليه الصلاة والسلام « لا ينظر الله تبارك وتعالى إلى امرأة لا تشكر لزوجها وهي لا تستغنى عنه »^(١) . وقال أيضاً « اطلعت في النار فإذا أكثر أهلها النساء يكفرن العشير لو أحسنت إلى أحداًهن الدهر ثم رأت منك شيئاً قالت : ما رأيت منك شيئاً »^(٢) أي تذكر الإحسان .

ومن حسن العشرة أن تكرم أهل زوجها ثغر والديه ، وتحسن معاملتهم ، وتشجعه على برمها وطاعتها ، والإحسان إليهم ، حتى يبارك الله لها فيه .

٥ - أن تخبس نفسها على زوجها : فلا يشاركه فيها أحد ، وأن تقنت في بيته ، وتكون طوع أمره ما أطاع الله ، ولا تخرج من البيت إلا بإذنه ، قال تعالى : « فالصالحات قانتات حافظات للغيب بما حفظ الله »^(٣) أي أن المرأة الصالحة قائمة بما يجب عليها لربها ولزوجها من حقوق ، ومحافظة على نفسها ومال زوجها ، وأولاده عند غيابه ، (الأشرق ١٩٨٥ : ١٠٥) .
فقنوت الزوجة في بيت زوجها من واجباتها الشرعية فلا تهرجه ولا تتركه إلا عند الضرورة ويجوز لها أن تخرج من بيته بغیر إذن زوجها إلى بيت والدها^(٤) أو أقاربها أو جيرانها أو عيادة مريض أو تعزية أو قضاء حاجة (سعيد ، ١٩٨٧ : ١٨٣) .

٦ - أن تحب له ما تحب لنفسها : فتشجعه على النجاح في عمله أو دراسته ، وتسعي معه في بناء مستقبله ، وتحسين مكانته ، ورفع مستوى معيشته ،

(١) رواه الحاكم وقال حديث صحيح .

(٢) رواه البخاري .

(٣) سورة النساء : ٢٤ .

(٤) يتفق الفقهاء على أن خروج المرأة من بيت زوجها بدون إذن زوجها ، لزيارة والديها أو خدمتها لا تكون بذلك خرجت على طاعة زوجها ، والسبب هو أن حق الوالدين مقدم على حق الزوج عند التعارض .

وتصون له ماله ، وتدبر له أمره وتؤازر سعيه في الحياة ، وتشاركه همومنه ، وتسانده وقت الشدة ، وتساعده من ما لها إن كان في عسرة ، فالزواج يجعل الرجل والمرأة كالبنيان يشد بعضه بعضا ، أو كالجسد الواحد إذ اشتراكا منه عضو تداعى له باق الأعضاء بالسهر والمحمي^(١) .

□ تلخيص □

أعطى الإسلام الواجبات والحقوق الزوجية قيمة كبيرة ، واعتبرها من العبادات التي يثاب عليها كل من الزوجين في الدنيا والآخرة ، وزوجها عليهما بالتساوي ، وجعل حقوق الزوج واجبات على الزوجة ، وحقوق الزوجة واجبات على الزوج . وحدد واجبات الزوج في دفع المهر ، وإمتاع الزوجة ، والإإنفاق عليها ، وحسن معاشرتها ، وتحمل مسئوليات القوامة ، وأن يحب لها ما يحب لنفسه . أما واجبات الزوجة الشرعية ، فطاعة الزوج وإمانته ، وأن تحسن عشرته وتحب له ماتحب نفسها ، وترعى بيتها ، وتحفظ نفسها ، وتصون أمواله .

* * *

(١) من حديث متفق عليه .

الفصل الثامن القيادة والهداية في الأسرة

مقدمة □

يجعل للزوج من الرجل والمرأة جماعة من اثنين ، تختلف في أهدافها وبنائها وديناميكتها عن لية جماعة صغيرة لا تقوم على الزواج . فالجماعة الزوجية ليس فيها رئيس ومرؤوس ، ولا قائد وتبع ، ولا سيد وعبد ، لأن هدفها أن يسكن كل من الزوجين إلى الآخر ، وأن يشبع حاجاته من تفاعله معه دون غيره .

ومع هذا يحكم هذه الجماعة مبدأ " ديناميات الجماعة " ، مما مبدأ تقسم وظائف الجماعة إلى وظائف قيادية ، وأخرى غير قيادية ^(١) ، ومبدأ إسهام أحد الزوجين في الوظائف القبلية أكثر من الآخر ، فإذا كان الزوج يسهم في الوظائف القبلية أكثر من الزوجة ، كانت الأسرة من النمط الأبوى Patriarchal pattern وإذا كانت الزوجة تساهم أكثر من الزوج ، كانت الأسرة من النمط الأمومي Matriarchal pattern .

وتنتقل في هذا الفصل القولمة ، والنظريات التي تصرها . وتناقش قوامة الرجل في الأسرة المسلمة ثم نبين الحال في ديناميات الأسرة الأمومية والأثر السلبي الناتجة من لخطاء الرجال في ممارسة القولمة ، ومن الصراع على القولمة في الأسرة .

□ القوامة للرجل □

دعت الديانات السماوية (اليهودية والمسيحية والإسلام) إلى بناء الأسرة الأبوية ، وأعطت القوامة للزوج : أو الأب ، وفرضت على الأبناء طاعة الوالدين ، وأمرت الزوجة بطاعة زوجها ، فجاء في سفر الخروج « أكرم أباك وأملأ لكى تطول أيامك في الأرض » وجاء في العهد الجديد « الرجل رأس المرأة » وعلى المرأة الخضوع للزوج وجاء في القرآن الكريم « الرجال قوامون على النساء » .

وانفتحت قوانين الأحوال الشخصية في المجتمعات كثيرة على إعطاء الزوج دورا

أكبر من الزوجة في قيادة الأسرة ، لأنه - أى الزوج - مهياً أكثر منها لتحمل مسئوليات القيادة ، ففي القانون الفرنسي مثلاً نصوص على أن يتولى الزوج أمر زوجته ، وعليها طاعته ، والخضوع له ، والسكن عنده ، والانتقال معه إلى أى مكان ينتقل إليه وعدم التصرف في أموالها إلا بإذنه .

□ التمرد على قوامة الرجل □

نادى أصحاب النظرية المعيارية · theory · normative إلى المساواة بين الرجل والمرأة في إتخاذ قرارات الأسرة فلا تكون من سلطة الزوج وحده ، ولا من سلطة الزوجة وحدها ، بل من سلطتها معاً بالتساوی ، وبالتالي لا تكون الأسرة أبوية ولا أمومية ، وتكون القوامة والرئاسة فيها للزوجين معاً (Blood & Wolf, 1960 .

لكن هذه الدعوة ليس لها أساس علمي في ديناميات الجماعة ، لأن تبادل الأدوار في الأسرة أمر ضروري في تحريكها نحو أهدافها ، وفي المحافظة على تماسكها (مليكة ، ١٩٧٨) ولا توجد أسرة إلا والقيادة فيها إما للزوج (أسرة أبوية) أو للزوجة (أسرة أمومية) حتى في الأسر المنحرفة في أمريكا التي تكون من جنس واحد على أساس من الحرية والمساواة ، فقد وجد عندما يتزوج رجل برجل ويكونان أسرة فإن أحدهما يقوم باتخاذ القرارات في الأسرة أكثر من الآخر ، وعندما تتزوج امرأة بامرأة تقوم إحداهما بالقوامة والثانية تطبعها (Elliot, 1987) . فديناميات الجماعة تتطلب هذا التقسيم ، وإسناد القوامة - أى القيادة - إلى الزوج الذي يقدر على الإنفاق والرعاية لأنه هو الذي يستطيع أن يثيب ويعاقب (Rascke, 1986) .

فالقوامة في الأسرة دور قيادي ، يقوم به أحد الزوجين أو أحد الوالدين أكثر من الآخر ، وليس من مصلحة الجماعة المساواة بين أفراد الأسرة في اتخاذ القرارات ، فهي إما أن تكون للزوج أو الزوجة . من هنا ذهب أصحاب النظرية

الفعية في أمريكا إلى ضرورة إعطاء القوامة في الأسرة إلى الزوج الأكفاء ، الذي يستطيع الإنفاق والتوكيل والعقاب (Blood & Wolf, 1960) . فإذا كانت الزوجة أفضل من الزوج في اتخاذ القرارات ، تعطى القوامة ، وت تكون الأسرة الأمومية . وإذا كان الزوج أفضل من الزوجة في ذلك ، يعطى القوامة ، وت تكون الأسرة الأبوية .

□ القوامة في الأسرة المسلمة □

ونص الإسلام وهو دين الفطرة على أن تكون الأسرة المسلمة من النمط الأبوي القوامة أى الرئاسة فيها للزوج . فقد أعطاه الله درجة على الزوجة . قال تعالى ﴿ وَلِلرِّجَالِ عَلَيْهِنَّ دَرْجَةٌ ﴾^(١) أى منزلة ليست لهن (الأشرق ، ١٩٨٥) أو هي درجة الرياسة والقيام بمصالح الأسرة (رضا بـ ت : ٣٦) . وليس في هذه الدرجة علو للرجل على المرأة ، ولا إثبات لتفوقه عليها ، إنما هي درجة زيادة في المسئولية^(٢) عن الأسرة ، والإإنفاق عليها ، وتحمل أعبائها . فهي درجة تكليف أكثر منها درجة تشريف لأن الإسلام أقام الحياة الزوجية على المساواة بين الرجل والمرأة في الحقوق والواجبات ، فالنساء شقائق الرجال^(٣) كما قال الرسول عليه الصلاة والسلام .

ومع هذا فقد خلق الله الرجل مهيأً لتحمل مسؤوليات القوامة وحمله إياها فقال تعالى ﴿ الرِّجَالُ قَوَّامُونَ عَلَى النِّسَاءِ بِمَا فَضَلَ اللَّهُ بِعْضَهُمْ عَلَى بَعْضٍ وَمَا أَنْفَقُوا مِنْ أَمْوَالِهِمْ ﴾^(٤) ، والمراد بالقوامة^(٥) في الأسرة – كما قال الشيخ محمد عبده –

(١) سورة البقرة : ٢٢٨ .

(٢) قال ابن العربي في أحكام القرآن الدرجة التي للرجل على المرأة هي درجة الميراث أو الجهاد أو العناية بالمرأة والمحافظة على حقوقها .

(٣) من حديث رواه أحمد وأبي داود والترمذى .

(٤) سورة النساء : ٣٤ .

(٥) المقصود بالقوامة في اللغة ، الإعالة والإإنفاق ، والمحافظة على الزوجة والأبناء ، وتدبير شؤون الأسرة وتصريف أمورها .

الرياسة التي يتصرف فيها المرعوس بإرادته و اختياره ، وليس معناها أن يكون المروع مقهورا مسلوب الإرادة ، فرياسة الرجل للأسرة شورية ، وليست استبدادية ، لأن إدارة شئونها ، وتصريف أمورها ، وتوجيه أفرادها محددة بأوامر الله ونواهيه ، وبالعرف المرعى بين الناس في العاشرة بالمعروف (رضا ، بـ ت : ٤٧ ، الغزالى ، ١٩٩٠ : ١٥٥) .

ولا تنقص قوامة الرجل في الأسرة من قدر المرأة ، ولا من حقوقها المدنية ، فلم تفقد إسهامها ، ولا شخصيتها ، ولا أهليتها للتعاقد ، ولا حقها في امتلاك ، فلا يجوز للزوج أن يأخذ شيئاً من أموالها بدون إذنها (وافي ، ١٩٧٧) .

فالقوامة في الأسرة المسلمة ليست تسلطاً أو عنفاً ، ولكنها تعاون بين الزوجين في العمل بأوامر الشرع في المخصوص عليه ، وتشاور بينهما ، وتراضي في غير المخصوص عليه ، ومنع للضرر والضرار بينهما ، وعدم تكليف أى منهما بعمل ما ليس في وسعه (رضا ، بـ ت : ٤٠) فإذا فهم الزوج القوامة التي يريدها الإسلام ، وقدر على مسئoliاتها ، وأذرته زوجته ، وتجابوت معه ، وساعدته فيها تكونت منها أسرة أبوية صالحة ، يسودها التماطف والتقارب ، ويشعر فيها كل من الزوجين بالسعادة في وجوده مع الآخر^(١) .

□ الأسرة الأمومية □

أما عندما لا يقدر الزوج على القيام بمسؤوليات القوامة ، وتقوم بها الزوجة ، فتكون أسرة أمومية : الزوجة فيها رئيسة ، تصرف أمورها ، وتحتخد

(١) يتفق كثير من فقهاء المسلمين على أن القوامة للرجل ، لا تزيد على أن تكون له الكلمة الأخيرة بعد المشورة ، مالم يخالف بها شرعاً ، أو ينكر بها معروفاً ، أو يجحد بها حقاً ، أو يجنح إلى سفه أو إسراف . ومن حق الزوجة أن تترجمه ، وألا تأخذ برأيه ، وأن تحكم في اعتراضها عليه بالحق إلى أهلها وأهله ، وأولى الأمر في المجتمع . لمزيد من المعلومات يرجى إلى الغزالى ، محمد . قضايا المرأة بين التقاليد الراسخة . والوالدة . القاهرة : دار الشروق ، ١٩٩٠ : ١٥٤ - ١٥٧ .

قراراتها ، والزوج يطيعها ، ويتجاوب معها ويرتبط بها ، ويتعاون معها .

لكن التعاون في التفاعل الزواجي في الأسرة الأبوية أفضل منه في الأسرة الأمومية ، لأنه في الأسرة الأولى يدل على كفاءة الزوجين في القيام بمسؤولياتهما الزواجية ، وعلى نضوج شخصياتهما ، وعلى اتفاق سلوكياتهما مع ديننا وعاداتنا وتقاليتنا ، مما يجعلهما قدوة حسنة لأولادهما وبناتها .

أما في الأسرة الثانية فيدل التعاون على خلل ما في الزوجين ، فقد تكون الزوجة ناضجة الشخصية والزوج غير ناضج ، أو تكون مسلطة والزوج اتكالياً ، معتمداً عليها ، مما يجعله - أى الزوج - غير كفء للقيام بمسؤوليات القوامة ، و يؤدي إلى اختلال ديناميات الجماعة فتلعب الزوجة دور الزوج ويلعب هو دورها وتكون لفاعليهما الزواجي - بالرغم من تعاونهما وتفاهمها - آثار سلبية على توافقهما الاجتماعي ، وعلى التوازن النفسي لأبنائهما . فقد أشارت الدراسات إلى زيادة الالخارفات عند أبناء الأسر الأمومية . حيث وجد الباحثون علاقة بين قوامة الزوجة ، والخلل في نمو شخصية الأولاد والبنات على حد سواء ، مما جعلهم يعتبرون الأسرة الأمومية أسرة غير صالحة (Crow & Crow : 32 : 1951) (تولد الفضام ، والعصاب ، والجناح والالخارفات الجنسية عند أبنائها (مرسي ، ١٩٨٨) .

□ الصراع على القوامة □

وقد تكون الأسرة الأبوية أسوأ من الأسرة الأمومية ، عندما يسيطر الزوج عليهم القوامة ، ويعتبرها تسلطها وسيطرة ، وفرض أوامر على الزوجة والأبناء ، ويجعل نفسه سيداً ، يفرد بصنع القرارات ، وينظر إلى زوجته نظرة دونية ، ويستغلها في إشباع حاجاته ، ويهمل إشباع حاجاتها ، ويطالبها بحقوقه عليها ، وينسى واجباته نحوها ، مما يشعرها بالإحباط والظلم ، ويجعلها تتفاعل معه تفاعلاً سلبياً ، أو يجعلها تخضع له خضوع المقهور أو تناصبه العداء .

وأسوأ الأسر تلك التي تكون من زوجين مسلطين ، يسعى كل منهما إلى السيطرة على الآخر ، ويحدث الصراع بينهما ، حيث لا تعرف الزوجة بقوام الزوج وترفضها ، وتنافسه فيها ، ويقاوم الزوج قوامة المرأة ، ويعارضها ، ويجهد في إثبات فشلها وضعفها . فيكثر بينهما الشقاق والخلافات ، ويغدو تفاعلاً بينهما الزوجي وكأنه جبهة قتال ، يستخدم فيها كل منهما كافة أسلحته لهزيمة الآخر والسيطرة عليه .

□ تلخيص □

يجعل الزواج من الرجل والمرأة جماعة من إثنين ، لهما وظائف قيادية ، وأخرى تفديدية ، وتقتصى دينامييات الجماعة معاونة أحد الزوجين في الوظائف القيادية أكثر من الآخر ، فإذا كان الزوج نشأت الأسرة الأبوية ، وإذا كانت الزوجة نشأت الأسرة الأمومية .

وتتفق الأديان السماوية وقوانين الأحوال الشخصية في كثير من المجتمعات على إعطاء القوامة في الأسرة للزوج ، وأشارت الدراسات إلى أن الأسرة الأبوية أفضل من الأسرة الأمومية في التفاعل الزوجي و التربية الأطفال .

والقوامة في الأسرة المسلمة للزوج الذي حملته الشريعة الإسلامية مسؤولية الإنفاق والرعاية والمحافظة على الزوجة والأبناء . ومع هذا لم تتفق الشريعة من قدر الزوجة ولا من حقوقها المدنية ، وجعلت قوامة الزوج في الأسرة رياضة تصرف فيها الزوجة باختيارها وإرادتها ، وأمرتهما - أي الزوجين - بالتعاون في تنفيذ أوامر الشرع في المنصوص عليه ، والتشاور والتراضي في غير المنصوص عليه . من أجل صلاح الأسرة ، وتنمية التفاعل الإيجابي بينهما .

* * *

الفصل الناجع الأعمال المنزلية ورئاسة الأطفال

□ مقدمة □

بيت الزوجية هو المكان الذي يتفاعل فيه الزوجان معاً ، ويؤدي فيه كل منهما واجباته نحو الآخر ، ويحصل فيه على حقوقه الزوجية ، ففيه قرار الزوجة ، وسكن الزوج ، وفيه يجتمع شملهما ، وتستقر نفسيهما . فيبيت الزوجية حلم كل فتى وفتاة ، وأمنية كل لم ولب لأنوثهما من الذكور والإناث .

وينتقلون في هذا الفصل مسؤولية كل من الزوجين في إعداد بيت الزوجية واستقراره ، وعلاقة الأعمال المنزلية بالتفاعل الزوجي ، وأهميتها في تحقيق أهداف الزواج .

□ مسؤولية الزوج □

الزوج مسئول شرعاً عن إعداد بيت الزوجية ، وتجهيزه بما تعارف عليه الناس في زمانه من أناث وأدوات^(١) ، والزوجة ملزمة شرعاً بالإقامة فيه مع زوجها ، ولا تخرج منه إلا بإذنه ، وهو مسئول عن الإنفاق عليها ، وتوفير كل ما تحتاج إليه في معيشتها ، ما دامت قاتنة في هذا البيت . وهي غير مسؤولة عن الإنفاق على نفسها ، حتى ولو كانت ذات مال .

وأوجب الشرع على الزوج - في القوامة - رعاية بيت الزوجية ، وتوفير ما يجعله يتنا صالحاً للسكن والاستقرار فيه - له ولزوجته وأولاده - فالزوج مسئول - قبل الزوجة - عن صلاح بيت الزوجية من نظافة وترتيب وتنظيم وطبيخ وكنس وغسيل ، وغيرها من الأعمال المنزلية التي لا تستقيم الحياة الزوجية إلا بها ولا يستقر بيت الزوجية إلا معها .

(١) في بعض البلاد الإسلامية ، تتكلف العروس بتأثيث بيت الزوجية ، أو تشتراك مع عريضها في تأثيثه . وهذا مما تعارف عليه الناس في هذه المجتمعات ، ومن باب التعاون على البر والتقوى ، وليس من الواجبات الشرعية .

□ مسئولية الزوجة □

اختلف الفقهاء حول مسئولية الزوجة عن الأعمال المنزليه في بيت الزوجية ، فالبعض يرى أنها من واجباتها الشرعية في مقابل مسئولية الزوج عن العمل خارج البيت في كسب الرزق ، واستدلوا على ذلك من تقسيم الرسول صلى الله عليه وسلم العمل بين فاطمة وعلي رضي الله عنهما ، فوجه فاطمة إلى خدمة البيت ، وعليها إلى العمل والكسب خارج البيت (سعيد ، ١٩٨٧ : ١٨٤) .

أما فقهاء المالكية والحنفية والشافعية والحنابلة ومعهم أهل الظاهر^(١) فيتفقون على أن أساس عقد الزواج الاستمتاع المادى والنفسي المتبادل بين الزوجين ، وليس فيه الاستخدام وبذل المนาفع ، وعلى الزوج أن يقوم بما يحتاجه البيت من أعمال ، والزوجة تولى الترتيب والتدبير فقط . وأرجعوا توجيه الرسول لفاطمة إلى خدمة البيت ، وعلى إلى العمل خارج البيت ، بالعرف السائد بين الناس في زمانه ، واعتبروه من قبيل الندب لا الوجوب (سعيد ، ١٩٨٧ : ١٨٦) .

وهذا يعني أن أكثر فقهاء المسلمين متفقون على أن قيام الزوجة بالأعمال المنزليه ليس من واجباتها الشرعية ، ولكنه من باب التعاون بين الزوجين ، وما تعارف عليه الناس في المجتمع ، ويتفق مع طبيعة المرأة . فهي أقدر من الرجل على إدارة شئون المنزل ، وتربية الأطفال . ومع هذا فالزوج مسؤول عن مساعدتها ومشاركتها في هذه الأعمال (رضا ، ب ت: ٣٦) .

(١) مذهب فقهى نشا فى المشرق ، من أبرز علمائه على بن حزم الأندلسى ، الذى شرح آراءه الفقهية فى « المحلى » و « الإحکام فى أصول الأحكام » وغيرهما . وقد سمي علماؤه « أهل الظاهر » ، لأنهم يقفون فى آرائهم الفقهية عند ظاهر الصواب ، ويرفضون القياس فى الرأى الذى تعتمد عليه المذاهب الأربع فى الفقه الإسلامى .

□ رأي علماء النفس والاجتماع □

ينتفق كثير من علماء النفس والاجتماع الوظيفي مع فقهاء المسلمين على أن الأعمال المترتبة في مقدمة اهتمامات الزوجة ، والعمل خارج البيت في مقدمة اهتمامات الرجل . ويدعُب بارسونز Parsons – وهو من أشهر علماء علم الاجتماع الوظيفي في أمريكا – إلى أن لكل من الرجل والمرأة مهاماً في الأسرة تتناسب طبيعته البيولوجية والنفسية والاجتماعية . فالزوج يقوم بالأعمال التي تمثل الأسرة خارج البيت ، وفي كسب الرزق والإتفاق ، وهي أعمال ترتبط « بالأدوار الوسيطية Instrumental roles » في الأسرة . أما الزوجة فتقوم بالأعمال المترتبة ، وتربي الأطفال ، وتتوفر الراحة والأمن لزوجها وأولادها ، وهي أعمال ترتبط بالأدوار التعبيرية Expressive roles في الأسرة .

ولا يعني تقسيم العمل عدم المساواة بين الرجل والمرأة ، بقدر ما يعني التكامل بين أدوارهما ، ومساواتهما في الحقوق والواجبات والمكانة الاجتماعية . فالزوجان يعاملان على قدم المساواة في المجتمع ، وتحصل الزوجة على المكانة الاجتماعية لزوجها ، وبالتالي فإن عملها في المنزل لا ينبع من قدرها ، ولكن يجعلها زوجة صالحة في رعاية أطفالها وزوجها , (Losh - Hesselbert 1986 , Elliot , 1987)

□ رأي دعاء تحرير المرأة □

افتراض دعاء تحرير المرأة في العصر الحديث وجود صراع مستمر بين الجنسين يأخذ شكل استغلال جنس للجنس الآخر بحيث يكون أحد الجنسين مستفيداً والثاني ضحية ، مما يدفع الأخير إلى مقاومة الأول ومصارعته^(١) .

(١) يقوم هذا الفرض على أساس التعارض بين مصالح الرجال والنساء والعداوة والصراع بين الجنسين ولا يوجد في الواقع ما يؤيد هذا الفرض لأن الله خلق الذكر والأنثى وجعل النساء شفائق الرجال ، فالمرأة أمينة وأخت وأم وزوجة للرجل ، والرجل ابن =

وذهبوا إلى أن الرجال يستغلون النساء ، ويستعبدونهن في أعمال المنزل وتربيه الأطفال ، ودعوا إلى تحريرهن من هذه العبودية ، واعتبروا مسؤوليات « ربة البيت وتربيه الأطفال » من الأعمال الراشدة التي تقوم بها المرأة بدون أجر ، وهي أعمال لا تنسجم طبيعة المرأة وتقص من مكانتها الاجتماعية مقارنة بالرجل . فالمرأة – من وجهة نظر هذا الفريق – ند للرجل ، ومنافسة له في جميع الأعمال ، بعد أن اختلف التقييم التقليدي للعمل بين الرجال والنساء ، ودخل الرجال منها كانت حكراً على النساء ودخلت النساء منها كانت حكراً على الرجال ، وظهر الصراع والتنافس بين الجنسين في جميع الميادين (الخولي ، ١٩٨٦: ٨١) .

وتقوم نظرة « دعوة تحرير المرأة » إلى الأعمال المنزلية وتربيه الأطفال على أساس النظرية الماركسية في الأسرة والتي شرحها فريديريك إنجلز ، ودعا إلى هدم نظام الزواج والأسرة باعتبارهما أنظمة رأسمالية ، تدعم سيطرة الرجل على المرأة ، و يجعل الزوج سيداً والزوجة خادمة له بدون أجر . ولن تتحقق المساواة بين الجنسين إلا بخلص المرأة من دروها التقليدي كربة بيت ومرية للأطفال وتابعة للرجل فهي لم تخلق لهذا الأدوار (Elliot , 1987 : 120) .

□ العرف السائد □

يقصد بالعرف السائد « ما تعارف عليه الناس في زماننا ومجتمعنا على مسؤولية كل من الرجل والمرأة في الأعمال المنزلية وتربيه الأطفال » وتشير الدراسات إلى اتفاق الناس في المجتمعات كثيرة على أن مسؤولية هذه الأعمال تقع أولاً على الزوجة وثانياً على الزوج . ففي دراسة على مائة زوج وزوجة من الموظفين في مدينة القاهرة ، اتفقت الزوجات على أن الأعمال المنزلية وتربيه

= وأخ وأب وزوج للمرأة ، مما يجعل العلاقة بين الجنسين علاقة تعاون ومواءمة وتكامل وليس علاقة صراع وتصادم . يضاف إلى هذا أن افتراض حتمية استغلال جنس للجنس الآخر يجعلنا نفترض أن « دعوة تحرير المرأة » دعوة لاستغلال النساء للرجال وليس دعوة للمساواة بين الجنسين ما دام الصراع حتمياً بينهما .

الأطفال من مسئوليات الزوجة ، واتفق الأزواج على ضرورة إسهام الزوج مع الزوجة في هذه الأعمال ، وخاصة إذا كانت موظفة . وأشار ٦٢٪ من الأزواج إلى أنهم يشتركون فعلاً مع زوجاتهم في الأعمال المنزلية ، وفي تربية الأطفال^(١) .

وتفق نتائج هذه الدراسة مع دراسة كرومافوسكي على الأزواج والزوجات من الطبقية الوسطى في الولايات المتحدة الأمريكية ، حيث أشارت الزوجات إلى أن الأعمال المنزلية وتربية الأطفال من مسئوليات الزوجة ، ورفضت معظمهن أن يكون التنظيف والغسيل والطبخ والكنس من مسئوليات الزوج . في حين قرر ٦٨٪ من الأزواج أنهم يساهمون فعلاً مع زوجاتهم في غسل الأطباق ، والعناية بالأطفال ، وشراء الخضار من السوق (رودجرز ، ١٩٨٦) .

كما اتفقت نتائج دراسات أخرى على إسهام الأزواج أكثر من ذي قبل في الأعمال المنزلية ورعاية الأسرة ، وقد ساعد على ذلك خروج المرأة للعمل واستخدام التقنيات الحديثة في الأعمال المنزلية ، ومع هذا فما زالت مسئوليات الزوجات أكبر من الأزواج في هذه الأعمال . ففي دراسة على ٨٨٢ أسرة في الإمارات العربية وجد أن مسئولية الأعمال المنزلية في ٧٢٪ منها تقع على الزوجات . (ثابت ، ١٩٨٩) وفي دراسة أخرى في أمريكا وجد أن الزوجة تقضي أسبوعياً في أداء هذه الأعمال من ٤٤ إلى ٥٦ ساعة إذا كانت ربة بيت ، ومن ٢٥ إلى ٢٩ ساعة إذا كانت تعمل خارج البيت ، بينما يقضى فيها الزوج أسبوعياً من ٨ إلى ١٠ ساعات (Vaneck, 1972, Macklin, 1986) وهذا يعني أن العرف السائد في كثير من المجتمعات الحديثة يجعل الأعمال المنزلية

(١) تقرير بالآلة الكاتبة عن دراسة استطلاعية قام بها المؤلف عن اتجاهات الأزواج والزوجات من الموظفين نحو الأعمال المنزلية سنة ١٩٧٢ .

وتربية الأطفال من مسئوليات الزوجة أكثر من مسئوليات الزوج ، بخاصة إذا كانت تعمل ربة بيت .

□ الأعمال المنزلية وديناميات الجماعة □

ونخلص من مناقشة الآراء الثلاثة حول « المسئولية عن الأعمال المنزلية وتربية الأطفال » إلى أن ديناميات جماعة الأسرة ، لا تتفق مع الذين يقولون بوجوبها على الزوجة دون الزوج ، لأن إسهام الزوج فيها ، يزيد من كفافتها لصالح الأسرة ، ويخفف من أعبائها على الزوجة ، بخاصة إذا كانت تعمل خارج البيت ، كما أنها - أي ديناميات الجماعة - لا تتفق مع الذين يدعون إلى تخلص الزوجة من هذه المسؤوليات ، حتى ولو كانت تشارك الزوج العمل خارج البيت ، لأنها - أي الزوجة - أقدر من الزوج على القيام بهذه المسؤوليات ، وإذا تركتها أو أهملتها فسوف تخسر جماعة الأسرة كفاءة أساسية ، لا يمكن تعويضها . بالزوج أو الخادمة .

يضيف إلى هذا أن الأعمال المنزلية وتربية الأولاد ، من وظائف الأسرة الأساسية (Goode, 1966. Hobart, 1969) ليست لصالح الزوج وحده بل لصالح الزوجة وأولادها . وقيام الزوجة بهذه الأعمال يشبع أمومتها وأنوثتها ، فيها تعب عن حبها لزوجها ، وتضحي من أجل أبنائها .

وارتباط « الأعمال المنزلية وتربية الأطفال » بأهداف الزواج الدينية والاجتماعية والنفسية ، يرفع من شأن من يقوم بها عند أفراد الأسرة ، ويجعل من الزوجة أمًا بيولوجية وتربوية لأبنائها^(١) ، ومن الزوج أبيا بيولوجيا وتربويا لأبنائه^(٢) . وهذا يعني أن مهنة ربة بيت وتربية الأولاد ليست مهنة زائفة - كما

(١) الأم البيولوجية هي التي تُلَدُ وتُنْعَلُ ، والأم التربوية هي التي تربى الطفل ، والأم الحقيقة هي التي تُلَدُ وتُرْبَى والأم البديلة هي التي تربى ولد غيرها .

(٢) الأب البيولوجي هو مصدر حمل الأم ، والأب التربوي هو الذي يربى الطفل ، والأب الحقيقي هو الأب البيولوجي الذي يربى ، والأب البديل هو الذي يربى ولد غيره .

زعم دعاء تحرير المرأة - بل مهنة شريفة يقوم عليها تماسك الأسرة ، وتحقيق أهداف الزوج في النزرة الصالحة ، وبدونها تتفكك الأسرة ، ويشقى الزوجان ، وينحرف الأطفال ، ويختل المجتمع كله (الغزالى ، ١٩٩٠) .

فدور الزوجين في تربية الأولاد مقدم على أدوارهما الأخرى ، ولكن هذا الدور لا يمكن القيام به إلا بصلاح البيت الذى يحتاج إلى الأعمال المنزلية والنفقة على حاجات المعيشة وحضور الزوجين الجسمى والنفسى ، يعنى كل منهما الآخر ويسانده .

توزيع المسؤوليات

يتطلب العدل في توزيع المسؤوليات في الأسرة الآتى :

- ١ - قيام الزوجة بالأعمال المنزلية إذا كانت لا تعمل خارج البيت ، من باب التعاون مع الزوج - على البر والتقوى - وتمشيا مع العرف السائد في المجتمع ، وحتى تتكامل الأدوار في تكوين البيت الصالح .
- ٢ - قيام الزوجين معا بالأعمال المنزلية ، إذا كانت الزوجة تعمل مع الزوج خارج البيت ، فعليهما التعاون المتكافئ في هذه الأعمال ، كل حسب قدراته ومهاراته . على أن يضحي كل منهما في سبيل الآخر دون استغلال أو جُور .
- ٣ - تعاون الزوجين في تربية الأولاد - سواء كانت الزوجة عامله أو غير عاملة - لأن دور كل منها في التربية يكمل دور الآخر ولا يفضل . ف التربية الأطفال في زماننا لا تقوم على الأمة وحدتها ، حتى ولو كان الأطفال صغاراً فقد تبين من الدراسات أن دور الأب أساسى في تربية الأطفال وفي مساندة دور الأم في التربية (Schaffer & Schaffer , 1976) .
- ٤ - حل « صراع الدور » أو « صراع الأدوار » الذى قد يتعرض له أحد الزوجين بقيام الزوج الآخر بمساعدته في بعض المسؤوليات ، لتخفيض ما

يعانيه من ضغوط نفسية بسبب الصراع . فلو كانت الزوجة تعاني من صراع الأدوار لكثرة الواجبات المطلوبة منها ، وساعدتها الزوج ، ولعب دور الأم أو ربة البيت في بعض المواقف ، خفف عنها ضغوط هذه الواجبات ، وأسهم في حل الصراع .

أما عندما يحدث صراع الأدوار للزوجين ، ويكون عليهما المماضلة بين بعض الأدوار ، وتقديم الأهم على المهم حل الصراع ، فيجب تفضيل تربية الأولاد وأعمال البيت على العمل خارج البيت بالنسبة للزوجة ، وتفضيل تربية الأولاد والعمل خارج البيت بالنسبة للزوج .

□ [إعداد الشباب للأعمال المنزلية] □

ونجاح الزوجين في أداء دوريهما في الأعمال المنزلية وتربية الأطفال يتطلب إعدادهما قبل الزواج لهذه الأدوار وتهيئتهما لتحمل مسؤولياتهما في بناء المنزل الصالح .

وتهدف برامج إعداد الشباب قبل الزواج إلى الآتي :

- ١ - تكوين اتجاه إيجابي عند البنات نحو الدور التقليدي في أعمال المنزل وتربية الأطفال باعتبارها من المسؤوليات الرئيسية في دور الزوجة (والأم) المتعلمة والموظفة .
- ٢ - تدريب البنات في سن مبكرة على تدبير شئون المنزل وتربية الأطفال وأعمال الطبيخ والكتنس والغسيل ، حتى يألفن هذه الأعمال ويتعودن على أدائها ، ويكتسبن المهارة فيها قبل الزواج . فاكتساب الزوجة هذه المهارة من أهم عوامل التفاعل الزواجي الإيجابي ، واستقرار بيت الزوجية .
والزوجة الماهرة في الأعمال المنزلية وتربية الأطفال لا تسلم شئون بيتهما وأمور أطفالها إلى الخادمة ، أما الزوجة غير الماهرة في هذه الأعمال

فتعتمد - اعتقاد العاجز - على والدتها أو الخادمة ، ويضطرب تفاعಲها الزوجى ، بسبب تفضيلها فى شئون بيته وأولادها . وتنشأ مشكلات أسرية كبيرة بسبب هذا التفضيل ، أو بسبب شعور الزوجة بعدم الكفاءة فى أداء أدوارها ، وسعيها إلى منافسة الرجل ولعب أدواره .

٣ - تكوين اتجاه إيجابي عند الشباب نحو الأعمال المنزلية وتربية الأطفال ، باعتبارها من مسئوليات الزوج فى القوامة ، ومن الأعمال التى تزيد من قدره عند الزوجة ، وترفع من شأنه في المجتمع . فالآزواج الصالحون يشاركون زوجاتهم في الأعمال المنزلية وتربية الأطفال . ولنا في رسول الله الأسوة الحسنة فعندما سئلت السيدة عائشة رضى الله عنها عما يعمل الرسول في البيت قالت : « كان في مهنة أهله ، يقم بيته ، ويرفو ثيابه ، ويخصف نعله ، ويحلب شاته »^(١) .

٤ - تدريب الشباب قبل الزواج على تدبیر شئون المنزل ، وأعمال الطبخ والكنس والغسيل ، ورعاية الأطفال ، حتى يألفوها ، ويتعودوا عليها ، ويكسبوا المهارة في أدائها . فاكتساب الشاب هذه المهارة قبل الزواج يجعله مهيأً للتعاون مع زوجته في الأعمال المنزلية وتربية الأطفال ، وقدراً على تقدير جهودها في هذه الأعمال ، مما يؤدي إلى التفاعل الزوجي الإيجابي .

أما جهل الشباب بعلاقة الأعمال المنزلية وتربية الأطفال بدور الزوج ومسئولييات القوامة ، فيجعله يطلب الرئاسة في الأسرة ، ويستنكر من أعمال البيت ورعاية الأولاد ، ويلقىها على الزوجة باعتبارها من أعمال النساء دون الرجال ، مما يؤدي إلى خلل التفاعل الزوجي ، واضطراب العلاقات الزوجية ، خاصة إذا كانت الزوجة من العاملات خارج البيت ، وتقع في صراع الدور أو صراع الأدوار بسبب كثرة المسئوليات .

(١) رواه البخاري وأحمد .

٥ - الاهتمام بتدريب الأطفال والفتىان على الأعمال المنزلية ، ورعاية الأطفال في البيت وفي الأنشطة المدرسية ، حتى ينشأوا عليها ، ويألفوها تدريجيا ، ولا يستنكفوا منها .

ومن الأخطاء التي تقع فيها الأسر الحديثة إهمال الآباء في ذلك إما بسبب وجود خادمة في البيت ، أو بسبب تفرغ الأطفال للدراسة ، أو عدم وجود وقت عند الأم لتدريبهم على ذلك ، فيكبر الأولاد والبنات وهم عاجزون عن رعاية أنفسهم ، أو قضاء حاجاتهم في البيت ، ويستمرؤن الإعتماد على الخادمة أو على أي شخص آخر .

٦ - وجود القدوة الصالحة في البيت والمدرسة فينشأ الشباب من الجنسين في أحضان آباء وأمهات متعاونين في أداء الأعمال المنزلية وتربية الأطفال ، ويلمسون بأنفسهم إسهامات الأب في هذه الأعمال ومؤازراته لزوجته دون استنكاف من الطبخ أو الكنس أو الغسيل أو ملاعبة الأطفال .
ويجد الأولاد والبنات في حرصه الاقتصاد المنزلي في المدرسة ، ما يدعم اتجاهاتهم الإيجابية نحوها ويكتسبن المهارة في أدائها .

□ تلخيص □

لا خلاف على أن الزوج مسئول عن إعداد بيت الزوجية وتجهيزه ، أما الأعمال المنزلية التي هي أساس استقرار هذا البيت ، فبعض الفقهاء يرى أنها من واجبات الزوجة الشرعية ، في حين يذهب جمهور الفقهاء إلى أنها ليست مسئولية الزوجة ، وإن قامت بها فمن باب التعاون مع الزوج ، والعرف السائد في المجتمع . أما دعوة تحرير المرأة فيرفضون أن تكون الزوجة مسئولة عن هذه الأعمال ، لا شرعا ولا عرفا ، ويدعون إلى عمل الزوجة مع الزوج خارج البيت وعدم تقسيم العمل على أساس الجنس .

ويذهب علماء ديناميات الجماعة إلى ضرورة توزيع مسئوليات الأعمال المنزلية على الزوجين بالعدل ، بحيث تكون المسئولية مشتركة ، عندما تكون الزوجة تعمل مع الزوج خارج البيت ، وتكون مسئولية الزوجة أكبر من الزوج عندما لا يكون لها عمل خارج البيت . وعلى الزوج أن يساندها ويعاونها في الأعمال المنزلية . ويجب تدريب الشباب قبل الزواج على الأعمال المنزلية ، وتبصيرهم بأهميتها ، ومسئوليته كل من الزوجين فيها .

* * *

الفصل العاشر العمل في كسب الرزق

□ مقدمة □

الدور الرابع الذي يقوم به الزوجان ، أو أحدهما هو العمل خارج البيت لكمب الرزق ، والإتفاق على الأسرة ، وهو دور أساسي في الحياة الزوجية ، وله تأثير كبير على التفاعل الزوجي والتوافق الزوجي . وتناول في هذا الفصل مسئوليات كل من الزوجين في العمل ، وتأثير عملهما خارج البيت على العلاقات الزوجية ، وبينن محاسن ومسارىء عمل الزوجة ، وأهم العوامل التي تساعد على زيادة فرائده ونقل مساوئه على التفاعل الزوجي والأمرى .

□ مسئولية الزوج □

لخلاف من الناحية الشرعية على أن هذا الدور واجب على الزوج ، وليس واجبا على الزوجة لأن الزوج مكلف بالإتفاق على الأسرة ، والزوجة غير مكلفة . ولا خلاف أيضاً من الناحية الاجتماعية في المجتمعات الإسلامية على أن عمل الزوج خارج البيت ضروري له ولأسرته ، فلا يقبل أى من هذه المجتمعات أن يكفى الزوج بدوره في البيت وتربية الأطفال ولا يقوم بدوره بالعمل خارج البيت ، حتى ولو كان غنيا . فهو غير مهمًّا نفسياً ولا اجتماعياً لكن يكون دوره الرئيسي في الحياة أعمال البيت وتربية الأطفال .

ومع أن دور الزوج في البيت وتربية الأطفال أساسى فمن الصعب - عند تعارض الدورين - أن يترك دوره في العمل خارج البيت ليتفرغ للعمل في البيت وخاصة إذا كان ينفق على أسرته من هذا العمل .

□ مسئولية الزوجة □

أما دور الزوجة في العمل خارج البيت فضرورة اجتماعية أيضاً ، إذا أرادت أن تعاون زوجها في الإنفاق على الأسرة لسد حاجاتها الضرورية ،

أو لرفع مكانتها الاجتماعية ، وتحسين ظروف معيشتها ، والإسهام مع زوجها في بناء وتطوير مجتمعها . وهو - أى عمل الزوجة - ضرورة نفسية إذا أرادت أن تستمتع بحياتها ، وتحقق ذاتها في العمل خارج البيت .

ولا يمنع الشرع الإسلامي الزوجة من العمل ، بشرط ألا يكون على حساب أدوارها الزوجية والمنزلية والأمية (الغزالى ، ١٤٩١: ١٩٨٣ ، الشعراوى ١٩٧٥: ١٧١) . فإذا حدث التعارض بين عملها ومسئولياتها في هذه الأدوار الثلاثة ، فعليها ترك العمل والتفرغ لأدوارها الأساسية في البيت . فهى أهم لها ولأسرتها ولمجتمعها من العمل خارج البيت .

والزوجة مهأة نفسياً واجتماعياً لأن تحل صراع الأدوار بتفضيل زوجها وأولادها وبيتها على عملها . لأن تحقيق ذاتها في بيتها أفضل من تحقيقها في العمل خارج البيت . ويلزمها بذلك دينها ومجتمعها وطبيعتها الأنثوية . ففي دراسة على المرأة العاملة في الكويت أشار ٧٧٪ من الكويتيين إلى أن عمل المرأة يأتي في المرتبة الثانية بعد مسئولياتها في البيت وتربية الأولاد ورعاية الزوج (الجرداوى ، ١٩٨٦: ٢٥٠) . وفي دراسة على المرأة العاملة في مصر اتفق الأزواج والزوجات من الموظفين على أن الأعمال المنزلية وتربية الأولاد في مقدمة مسئولييات الزوجة الموظفة (آدم ، ١٩٨٢: ٢٧٤) . وفي دراسة على الموظفات غير المنجبات في أمريكا وجد أنهن على استعداد لترك العمل إذا خيرن بين الإنجاب والعمل ، أو تعارضت مسئولييات العمل مع الولادة وتربية الأطفال (Rascke , 1986) .

وفي دراسة أخرى أشار ٦٧٪ من طالبات الجامعة في أمريكا أيضاً ، إلى أن وظيفة المرأة الأساسية هي الزوجة والأم . وفي دراسة ثالثة على ٤٨ طالبة دكتوراه تبين أنهن يعلقن أهمية كبيرة على الزواج وتكون الأسرة ، ولو خيرن بين الزواج والدراسة لفضلن الزواج أولاً ثم الدراسة ثانياً (الجرداوى ، ١٩٨٦) .

ويؤثر عمل الزوج والزوجة على التفاعل الزوجي تأثيراً إيجابياً ، فيزيد من تعاونهما معاً ، وينمى صحتهما النفسية والجسمية ، إذا نجح كل منهما في تحقيق التوازن بين مسئوليات العمل ومسئولياته في الأدوار الأخرى ، ويؤثر تأثيراً سلبياً ، فيزيد الشقاق والتنافس والأمراض ، إذا فشل كل منهما أو أحدهما في تحقيق التوازن ، ووقع في صراع الدور أو صراع الأدوار . وسوف نتناول تأثير عمل كل من الزوج والزوجة على التفاعل الزوجي بشيء من التفصيل .

□ تأثير عمل الزوج □

التأثير متبادل بين « عمل الزوج » و « التفاعل الزوجي » فرضاً الزوج عن عمله ونجاحه فيه ، يجعله مهياً للتعاون مع زوجته وموتها ، ورضا الزوج عن زوجته وتوافقه معها ، يجعله يقبل على عمله أو دراسته ويشجعه على زيادة الإنتاج . من هنا كان اهتمام الإدارة العلمية بالظروف الاجتماعية للموظفين والعمال ، من أجل زيادة الإنتاج وتحسين الجودة والوقاية من الحوادث (مرسي ، ١٩٦٥) وكان اهتمام المرشدين النفسيين في الإرشاد الزوجي بمساعدة الأزواج على النجاح في العمل والتوافق معه ، من أجل استقرار الأسرة وترابطها وعلاج مشاكلها (Piotrkowiski , et al , 1986) .

فنجاح الزوج في عمله يجعله راضياً عن نفسه واثقاً فيها ، وتعكس هذه المشاعر على تفاعله في الأسرة فيشعر بالكفاءة في الإنفاق عليها ورعايتها شئونها وأداء واجباته الزوجية الأخرى . أما فشل الزوج في عمله ، أو تعطله عن العمل ، فيجعله غير راض عن نفسه ، غير واثق فيها ولا في غيرها من الناس . وتعكس هذه المشاعر سلباً على تفاعله الزوجي ، فيقصر في الإنفاق على الأسرة ، ويعجز عن رعاية شئونها ، وتكثر مشاكله مع زوجته وأولاده ومع المجتمع . فالفشل في العمل والبطالة من أهم عوامل الانحراف عند الأزواج . (Piotrkowiski , et al , 1986)

ويساعد نجاح الزوج في عمله على التفاعل الزوجي الإيجابي ، إذا كانت الزوجة راضية عن عمل زوجها و كان اهتمامه بالعمل لا يلهيه عن واجباته الأخرى في الأسرة . أما عندما يكون نجاحه في العمل على حساب مسؤولياته الزوجية أو رعياته لأطفاله فسوف يؤثر عمله تأثيرا سلبيا على التفاعل الزوجي بصفة خاصة ، والتفاعل الأسري بصفة عامة . ويكون نجاحه في العمل مع غياب أدواره الزوجية الأخرى كالدواء الذي يؤدي إلى أمراض أشد ضررا بالجسم من المرض الذي يشفيه . فعندما يشغل الزوج عمله أو تجارتة فترات طويلة ، ولا يعود إلى البيت إلا للنوم والراحة . لا يكون زوجا ناجحا ، وإن زاد في الإنفاق على الأسرة ، ووفر لها كل حاجاتها المادية ، لأن الآثار الجانبية السيئة لطغيان دوره في العمل على أدواره الأخرى تضر بالأسرة أكثر مما يصلحه المال الذي يجمعه .

من هذه الآثار زيادة الشقاق والصراع الصرخ وغير الصرخ بين الزوجين ، بسبب حرمان الزوجة من حقوقها الشرعية وكذلك انحراف الأبناء بسبب حرمانهم من دور الأب ، وغيابه عن البيت . ففي دراسة على ضباط الشرطة وجد أن الإرهاق في العمل يجعل الزوج متواترا سريعا الغضب ، و يجعل المناخ النفسي في الأسرة سيئاً يؤدي إلى الأمراض ، والإإنحرافات (Piotrkowski , et al , 1986) . وفي دراسة أخرى على زوجات البحارة والعسكريين وسائقى الشاحنات والقطارات وجد ارتباط سلبي بين الرضا في الزوج وال ساعات التي يقضيها الزوج في العمل ، فكلما زادت الساعات التي يقضيها الزوج في العمل قل الرضا الزوجي ، وكثفت الخلافات الزوجية ، فقد أشارت الزوجات في هذه الدراسة إلى معاناتهن من التوتر والقلق والأمراض السيكوسomatic ، بسب غياب أزواجهن ساعات طويلة في العمل خارج البيت (Lamb , 1982) .

وفي دراسة ثالثة وجدت علاقة موجبة بين طول ساعات عمل الأب ومشكلات التوافق عند الأطفال في البيت والمدرسة ، فكلما زدادت ساعات عمل الأب زادت أعراض الكتاب والضعف في التحصيل الدراسي عند البنات ، وزادت أعراض العدوان وعدم الاستقرار والمرهوب من المدرسة عند الأولاد ، وأشارت نتائج بعض هذه الدراسات إلى أن غياب الأب عن البيت تسبّب في تدهور أو أكثر ، له علاقة بتأخر الأطفال في التطور العقلي ، والتضيّع الانفعالي ، وبسوء توافقهم النفسي والاجتماعي ، واضطراب علاقتهم بأمهاتهم ، (Piotrkowski et al , 1986) .

ويتأثر التفاعل الزوجي أيضاً بطبيعة العمل وظروفه . فالزوج الذي يعمل على وردية صباحية ومسائية وليلية ، تواجهه صعوبات في القيام بأدواره الزوجية ، وفي علاقته بزوجته وأطفاله ، أكثر من الزوج الذي يعمل فترة صباحية أو مسائية فقط . فقد وجد أن هذا الزوج غير راض عن نفسه ، وعن أدواره في الأسرة ، لعدم انتظامه فيها ، أو عدم استقراره في البيت .

كما يؤدى عمل الزوج إلى مشكلات زوجية عديدة إذا كان الراتب قليلاً ومطالب الزوجة كبيرة ، أو كانت مطالب العمل أكثر من وقت العمل الرسمي ، مما يعرض الزوج لصراع الدور أو صراع الأدوار ، أو يجعله ينقل مشاكله في العمل إلى البيت فتسوء علاقته بزوجته وأولاده الذين قد يكونون « كيش فداء » يصب عليهم غضبه من الإحباط في العمل (Lamb , 1982) .

□ تأثير عمل الزوجة □

« عمل الزوجة » خارج البيت غدا الآن حقيقة اجتماعية معترفا بها في جميع البلاد العربية والإسلامية ، بعد أن نجحت المرأة في مجالات كثيرة ، وبات عملها لا يمكن الاستغناء عنه في بعض الأسر ، حيث يدفع

إليه دوافع نفسية واجتماعية واقتصادية (آدم ، ١٩٨٢) تلخصها في الآتي^(١) :

- ١ - الإسهام في توفير حاجات الأسرة الضرورية إذا كان دخل الزوج لا يكفي لضرورات الحياة .
- ٢ - تحسين المستوى الاقتصادي للأسرة إذا كان دخل الزوج لا يكفي إلا لضرورات الحياة .
- ٣ - توفير بعض كاليات الأسرة والإسهام في رفع مكانتها الاجتماعية وتحسين ظروف معيشتها .
- ٤ - تحقيق المرأة لذاتها في العمل خارج البيت ، والاستمتاع به كقيمة إنسانية والإسهام في زيادة الإنتاج وتنمية المجتمع .

إيجابيات عمل الزوجة :

انختلفت نتائج الدراسات حول تأثير « عمل الزوجة » على « التفاعل الرواجي » فأشارت بعضها إلى إيجابيات العمل على الزوجة وأولادها ، وتفاعلها مع زوجها ، ورعايتها لبيتها . من هذه الإيجابيات الآتي :

- ١ - تنمية شخصية الزوجة ، وزيادة نضجها الاجتماعي والانفعالي ، وشعورها بالكفاءة والإعتماد على النفس والمكانة الاجتماعية في الأسرة ، وتخلصها من مشاعر الدونية والاتكالية . وزيادة خبرتها بالحياة وحصولها على تقدير المجتمع (الجرداوى ، ١٩٨٦) .
- ٢ - زيادة إقبال الزوجة على رعاية أطفالها ، توعرضهم عن غيابها عنهم ، وتشجعهم على الاستقلال والاعتماد على النفس ، وترفع من طموحاتهم في الدراسة ، وتكسبهم العديد من الخبرات التي تساعدهم على نضج الشخصية

(١) لمزيد من المعلومات ترجع إلى :
الجرداوى ، عبد الرؤوف عبد العزيز . مشكلات المرأة العاملة الكويتية والخليجية .
الكويت : ذات السلاسل ، ١٩٨٦ .

ونمو الذكاء . فقد تبين من الدراسات أن أبناء العاملات أفضل من أبناء غير العاملات في الدافعية للإنجاز ، والطموح والتوازن الاجتماعي والدراسي (عبد الفتاح ، ١٩٧٢ ، فنديل ، ١٩٦٢) (Hoffman & Nye , 1969) .

٣ - زيادة إيجابية الزوجة في التفاعل الزوجي لثقتها بنفسها ، ونضجها الاجتماعي ، وزيادة خبرتها في الحياة ، مما يجعلها نداً لزوجها تستطيع مشاركته في الاهتمامات اليومية ، ومشكلات العمل ، وتسهم في رفع مستوى الأسرة الاقتصادي ، وتخفيف أعبائها المالية ، مما يساعد على تنمية المودة والحبة مع الزوج والأولاد (عبد الفتاح ، ١٩٧٢ ، الجرداوى ، ١٩٨٦) .

٤ - زيادة كفاءة المرأة في لعب دور الزوج في الإنفاق والرعاية للأسرة عند غياب الزوج عنها بالسفر أو الموت ، أو العجز عن الكسب . فعمل الزوجة يحافظ على تماسك الأسرة ويمكن الزوجة من القيام برعاية أطفالها وحمايتها من ذل الحاجة إلى الآخرين عند فقد العائل أو غيابه .

سلبيات عمل الزوجة :

أما الدراسات الأخرى فأشارت إلى سلبيات للعمل على الزوجة وأولادها وزوجها وعلى العمل أيضاً . من هذه السلبيات الآتي :

١ - زيادة الضغوط النفسية على الزوجة بسبب كثرة المسؤوليات في العمل والبيت والأولاد والزواج ، مما يعرضها لصراع الدور (تعارض توقعات الدور الواحد) أو صراع الأدوار (كثرة مطالب الأدوار وتعارضها) فتشعر بالتعب والإرهاق الجسدي والنفسي . حيث تبين من بعض الدراسات أن الزوجة العاملة تعاني أكثر من الزوجة غير العاملة من القلق والتوتر والأمراض السيكوسوماتية (Plesk , 1983) .

فالزوجة العاملة تجد نفسها أمام مسؤوليات متعددة ، يستحيل عليها في بعض الأحيان المماضلة بينها ، وتقع في الصراع أو تشعر بعدم الرضا عن نفسها عندما تحاول تحقيق الحد الأدنى من واجباتها في كل أدوارها ثم تجد نفسها قصرت في بيتها وعملها ومع زوجها وأولادها ومع نفسها . فالمرأة العاملة تعيش حالة عدم الرضا عن الذات في مواقف كثيرة لأن ما يتنتظره البيت منها لا يمكنها أداءه بسبب مسؤوليات العمل خارج البيت ، وما يطلبه الزوج قد لا تستطيع تحقيقه بسبب انشغالها برعاية الأطفال أو مطالب البيت أو نفاذ الجهد ، وما تريده لنفسها قد لا تجد الوقت لعمله (آدم ، ١٩٨٢: ١٨) .

ومن دراسة على الزوجات العاملات في مصر ، تبين أن الزوجة العاملة تعاني من إحساس عميق بضيق الوقت ، وكثرة المسؤوليات التي عليها ، وزيادة الضغوط النفسية المتعلقة بمسؤوليات أدوارها الأربع (زوجة - ربة بيت - أم - عاملة) . فوقتها لا يساعدها على القيام بواجباتها ، ولا تستطيع تحقيق التوازن بينها ، وتشعر بالعجز عن الوفاء بالتزاماتها ، فتعاني من الضيق والتوتر والصراع (آدم ، ١٩٨٢: ٢٨٤)

٢ - قلة الرغبة في الإنجاب عند الزوجة العاملة وخاصة إذا كانت تشغل وظائف عليها ، أو كان الدافع للعمل تحقيق الذات والرغبة في العمل لذاته وليس مساعدة الأسرة . فقد تبين من الدراسات أن معدلات الإنجاب عند الزوجة العاملة أقل منها عند غير العاملة ، وعند الزوجات العاملات في وظائف عليا أقل منها عند العاملات في وظائف دنيا ، وعند المتعلمات تعليمًا جامعياً أقل منها عند المتعلمات تعليمًا متوسطاً أو غير متعلمات (الجرداوى ، ١٩٨٦) (Teachman , et al , 1986) .

كما تبين من دراسة الزوجات العاملات في مصر ، وجود انجهاطات سلبية نحو العلاقات الجنسية ، حيث تقوم بها الزوجة مع الزوج بشكل آلي ، ربما بسبب التعب والإرهاق الجسدي والنفسى في العمل والبيت (آدم ، ١٩٨٢) .

٣ - اضطراب العلاقة بالزوج والأولاد بسبب ما تعانه من صراع الأدوار وضغوطها النفسية والجسمية ، أو شعورها بالقصور في بعض الحقوق الزوجية وتربية الأولاد ، أو عدم تقدير الزوج لجهودها في العمل ، ومطالبتها بتهيئة الجو المريح في البيت ، والسهير على راحته ، وتربية الأولاد بدون مساعدة منه ، مما يؤدى إلى الشجار والخلافات الزوجية . فقد تبين من إحدى الدراسات أن الخلافات بين الزوجين في أسرة المرأة العاملة أكثر منها في أسرة الزوجة غير العاملة (Nye , 1963 : 264) .

وتبين من دراسة ثانية عدم اتفاق الزوجين في أسرة المرأة العاملة على واجبات الزوجة نحو زوجها ، فالزوج يريد لها متزينة قائمة بشئونيتها وأولادها وزوجها وهي - أى الزوجة - لا تجد الوقت لذلك ، فالزوج يرى أنها مقصورة في هذه النواحي ، وهي ترى أنها تقوم بأقصى جهدها دون تقدير من زوجها (آدم ، ١٩٨٢) مما يسبب توتر العلاقات الزوجية وعدم رضا الزوجين عن حياتهما معاً .

وفي دراسة ثالثة أشارت نتائجها إلى أن الزوجة العاملة تمردت على دورها التقليدي في البيت وتربية الأطفال ، وأخذت تمارس دورها في العمل خارج البيت كالرجل ، وتركت بيتها وأطفالها للخدم ، وانخذلته مكاناً للنوم والراحة لها ولزوجها . مما أدى إلى فتور العلاقات الزوجية وانحراف الأطفال (Rascke , 1986) .

كما وجد في دراسات أخرى أن الزوجة العاملة تنقل متاعب عملها إلى

يتها ، الذى تعود إليه متيبة متواترة ، فلا تقدر على تحقيق السكن النفسى لزوجها وأولادها . كأنها أخذت تنافس زوجها فى قيادة الأسرة ، وباتت تطالب بأن تكون لها الكلمة الأولى فى البيت بعد شعورها بالاستقلال وعدم التبعية للزوج وحاجة الأسرة إلى راتبها مما أدى إلى خلل في البناء الاجتماعى للأسرة (Elliot , 1987) .

وووجد أيضاً أن « عمل الزوجة » يؤدى إلى مشكلات مالية بين الزوجين عندما لا يتفقان على إسهام كل منها فى نفقات الأسرة ، أو لا يفى أى منها بالتزاماته المالية . فقد يريد الزوج أن تتفق الزوجة راتبها على الأسرة ، ويدخر هو راتبه في البنك أو يصرفه على شهواته وملذاته ، أو تنتفع الزوجة عن الإنفاق على الأسرة من مرتبها ، لأنها غير مسؤولة عن ذلك ، وتصرف راتبها على مظهرها ولبسها ، ويصبح عملها عبئاً نفسياً على زوجها ، دون أن يكون له مردود اقتصادى مناسب ، وتكثر الخلافات الزوجية (Pleck , 1983) .

٤ - زيادة معدلات الطلاق حيث يرجع بعض الباحثين ارتفاع معدلات الطلاق في المدن عنها في الريف إلى « عمل المرأة » الذي جعل الزوجة لا تحمل تأثير علاقتها بزوجها ، وتسعى إلى فصل العلاقة الزوجية والطلاق لأسباب بسيطة ، لشعورها بالاعتماد على النفس وعدم التبعية للزوج . فقد أشارت بعض الدراسات إلى أن الزوجة العاملة تغضب من زوجها بسرعة ، ولا تحمل منه أى إزعاج ، ولا تكررت بالطلاق ، ولا تخاف من عدم الزواج ثانية . أما الزوجة غير العاملة فتحمل زوجها ، وتصر على أذاه ، لأنها تعتمد عليه ، وتخاف من الطلاق ومن عدم الزواج ثانية (الجرداوي ، ١٩٨٦) (Hart , 1976) .

٥ - الزواج يؤثر تأثيراً سيناً على « عمل الزوجة » خاصة إذا اضطربت علاقتها الزوجية ، و تعرضت لصراع الدور أو الأدوار ، وفشلته في تحقيق التوازن

بين أدوارها في البيت والأولاد والزوج ومطالب العمل . فقد وجد أن ماتعانيه الزوجة من مشكلات في الأسرة تعكس سلباً على إبداعها في العمل ، ويزداد غيابها ، وتتأخرها عن العمل . وتشعر بالضيق والملل ، والإحباط بخاصة عندما تأتي إلى العمل مجدها بسبب السهر في رعاية أطفالها وزوجها ، أو كثرة متابعتها في البيت وعدم وجود خادمة وعدم معاونة الزوج لها في الأعمال المنزلية مما يقلل من طموحها ومن تركيزها على مطالب العمل ، فتكثر أخطاؤها وتتارضها ، ويسوء توافقها (آدم ، ١٩٨٢) .

□ شروط عمل الزوجة □

واختلاف نتائج الدراسات حول تأثير عمل الزوجة على التفاعل الزواجي لا يعني تناقض هذه النتائج ، وعدم اتساقها بقدر ما يعني وجود فروق فردية كبيرة بين الزوجات العاملات ، وطبيعة الأعمال التي يشتغلن فيها خارج البيت ، والظروف الأسرية التي يتفاععن معها . فعلاقة عمل الزوجة بالتفاعل الزواجي علاقة معقدة ، تتدخل فيها عوامل كثيرة ، تحدد شكل التفاعل ومستواه . ونستشف من نتائج الدراسات السابقة أن « عمل الزوجة » يؤثر تأثيراً إيجابياً على التفاعل الزواجي فيبني المودة والتعاون بين الزوجين في الأحوال الآتية :

- ١ - نضوج الزوجة عقلياً وانفعالياً واجتماعياً : فتحتفق ذاتها فيما خلقت له : « عبادة الله وتنعيم الأرض ». وتعتبر عملها في المنزل ورعاية حقوق الزوجية والأولاد من العبادة الواجبة ، التي تأثم بالتجاهل عنها ، وتعتبر عملها خارج المنزل من العبادة المندوبة من باب التعاون مع الزوج في الإنفاق على الأسرة ، ورفع مستواها الاجتماعي والاقتصادي ، وتعني بالأعباء التي يلقاها عملها خارج البيت على زوجها وأولادها ، ولا تقدم المنذوب على الواجب ، فلا خير في منذوب أدى إلى التفاسع عن الواجب . حيث يتفق كثير من علماء النفس والاجتماع والتربيـة على أن عمل المرأة في البيت يجعلها

زوجة صالحة خاصة إذا كانت الأسرة غنية ليست في حاجة إلى عملها خارج البيت أما إذا كانت الأسرة فقيرة فعملها ضروري (Lash, et al., 1986).

٢ - نضوج شخصية الزوج والتزامه بدينه : وواجباته الشرعية في القوامة وحسن العشرة ، فيُقلّل عمل الزوجة والدافع التي وراءه ، ويقابل تعاون الزوجة معه في الإنفاق على الأسرة ، ورفع مستوى معيشتها بالتقدير والاستحسان ، ويقابل هذا بمشاركة مشاركة فعلية في الأعمال المنزلية وتربيه الأطفال ، ويأخذ يدها في البيت وخارجه ، ويعي مسؤوليات القوامة التي تجعل رعايته لبيته وأولاده من باب الواجبات الشرعية وليس من باب المنيبيات الشرعية .

٣ - اتفاق الزوجين على « عمل الزوجة » : وعلى الأمور المالية في الأسرة ، وعلى توزيع مسؤوليات الأعمال المنزلية وتربيه الأطفال بينهما ، حسب ظروف عمل كل منها ، وقناعة الزوجة بتقديم مسؤوليات البيت وتربيه الأطفال وواجبات الزوج على مسؤوليات العمل خارج البيت . فإذا تعارضت المسؤوليات قدمت الأهم على المهم دون الوقوع في صراع الأدوار (Crow & Corw, 1951, Piotrkowski, et al., 1986).

٤ - مناسبة العمل لطبيعة الزوجة وظروفها الأسرية : حتى تستطيع تحقيق التوازن بين مسؤولياتها الزوجية - المنزل وتربيه الأطفال - من ناحية ، ومسؤوليات العمل من ناحية أخرى . فقد وجد أن العمل الذي يتطلب من الزوجة ترك بيتها فترة طويلة ، أو يطلب منها نوبات صباحية ومسائية وليلية ، يجعل من الصعب عليها تحقيق التوازن بين مطالب أدوارها الأربع ، فتفق في صراع الدور وصراع الأدوار . وخاصة إذا لم تجد من يعاونها في أعمال البيت ورعاية الأطفال ، وكانت في حاجة إلى العمل من أجل الإنفاق على ضرورات الأسرة (Johns, et al., 1976) .

ويجب أن تكون الزوجة راضية عن عملها . فإن لم تكن راضية عنه ، فعليها أن ترضى نفسها به ، أو تركه ، لأن عدم رضاها عنه ، له تأثير على حالتها النفسية ، وعلى علاقتها بأطفالها وزوجها . فقد وجد أن الزوجة التي تحب عملها ، ثق في نفسها ، وتقبل على أطفالها وبيتها ، أكثر من الزوجة التي تكره عملها (عبد الغفار ، et al , 1989) . (Piotrkowoki , et al , 1986) .

□ **تلخيص** □

العمل وكسب الرزق دور أساسى لكل من الزوجين ، ولكن مسئولية الزوج فى الإنفاق والكسب أكبر من الزوجة ، حتى ولو كانت الزوجة عاملة .

وهناك تأثير متبادل بين عمل الزوج من الكسب والتفاعل الزواجى ، فرضا الزوج عن عمله ، يساعد على التفاعل الزواجى الإيجابى ، ورضا الزوج عن حياته الزوجية يساعد على زيادة الإنثاج فى العمل . كما وجد أن غياب الزوج عن البيت ، وظروف عمله ومشاكله ومواعيده لها تأثير على التفاعل الزواجى وعلى النمو النفسي للأطفال وعلى الصحة النفسية والجسمية للزوجة .

أما عمل الزوجة خارج البيت فهدفه زيادة دخل الأسرة ، ورفع مستواها الاجتماعى ، وزيادة الإنثاج فى المجتمع ، ومساعدة المرأة على تحقيق ذاتها فى أعمال مفيدة . وقد اختلفت نتائج الدراسات حول تأثير عمل المرأة على الأسرة والتفاعل الزواجى ، فبعضها أشارت إلى سلبيات كثيرة منها زيادة الضغوط النفسية على الزوجة ، وقلة الرغبة فى الإنجاب واهتمام فى تربية الأبناء ، واضطراب العلاقة الزوجية ، وزيادة معدلات الطلاق . فى حين أشارت دراسات أخرى إلى إيجابيات كثيرة منها . تنمية شخصية الزوجة ، وزيادة إيجابيتها فى التفاعل الزواجى ، وفي علاقتها بأطفالها وفي رفع مستوى معيشة الأسرة ، و توفير الحاجات الضرورية والكمالية .

واختلاف نتائج الدراسات يدل على أن عمل المرأة قد يكون مفيداً في تنمية التفاعل الإيجابي ، وقد يكون عاملًا من عوامل التفاعل السلبي والتفكير الأسري . والأمر يعتمد على نضوج شخصية الزوجة ، وفهمها لمسؤولياتها الزوجية الأخرى ، ونضوج شخصية الزوج وتشجيعه لزوجته ، ورضاه عن عملها ، واتفاقه معها على الأمور المالية ، ومناسبة عملها لطبيعتها الأنثوية وظروفها الأسرية .

* * *

الباب الرابع

السُّوَافُ الزَّوَاجِيُّ

مقدمة الباب .

- تعريف التوافق الزوجى .
- الفصل الحادى عشر :
- نمو الزواج ومستوياته .
- الفصل الثانى عشر :
- الخلافات الزوجية .
- الفصل الثالث عشر :
- الوقاية والعلاج .
- الفصل الرابع عشر :

مقدمة الباب

يحدث في الحياة الزوجية نوعان من العمليات النفسية : الأولى التفاعل الزوجي ، والثانية التوافق الزوجي ، ولا يمكن الفصل بينهما لأنهما يحدثان معا ، وتأثير كل منهما في الأخرى وتتأثر بها . فالتفاعل الزوجي يؤثر في التوافق الزوجي ويتأثر به ، وكذلك التوافق الزوجي يؤثر في التفاعل الزوجي ويتأثر به . فالعمليتان متراقبتان ومترابطتان ولا يحدث أى منهما بدون الأخرى . وهما مسؤولتان معاً عن نمو الزواج أو توقفه وانحرافه ، وعن السعادة أو الشقاء في الزواج . إذ لا يوجد زواج بدون تفاعل وتوافق . فإذا توقف الزواج بالطلاق أو الوفاة توقف التفاعل والتوافق بين الزوجين .

ومع تسليمنا بعدم الفصل بين هاتين العمليتين في الواقع الحياة الزوجية ، فإننا نفصل بينهما من أجل الدراسة والبحث ، ومن أجل فهمهما وتوضيح دور كل منهما في نجاح الزواج أو فشله ، أو نموه وانحرافه .

وقد تناولنا في الباب الثالث عملية التفاعل الزوجي بالتحليل والتفسير والتحديد ، وتناول في هذا الباب التوافق الزوجي ، وما يرتبط به من مشاعر سعادة أو شقاء ، وما يؤدي إليه من نمو أو انحراف ، وما يحدث فيه من خلافات بناءة أو هدامة ، وما يواجه الزوجان في توافقهما معاً من نشوز وشقاق وصراع ، ثم نبين إجراءات الوقاية والعلاج . وسوف نتناول في الفصل الحادى عشر تعريف التوافق وما يتصل به من مشاعر سعادة أو شقاء ، وفي الفصل الثاني عشر نمو الزواج ومستوياته ، وفي الفصل الثالث عشر الخلافات الزوجية ، فبين أشكالها وأعراضها وأسبابها ، ثم نناقش في الفصل الرابع عشر إجراءات الوقاية من الخلافات الزوجية وعلاجها .

الفصل الحادى عشر

تعريف التوافق الزوجى

□ مقدمة □

سبق لنا تعريف التفاعل الزوجى ، بأنه عملية التأثير المتبادل بين الزوجين ، بحيث يتوقف سلوك أحدهما على سلوك الآخر في مواقف الحياة الزوجية . وهو بذلك عملية مختلفة عن التوافق من الناحية النفسية ... فما التوافق الزوجى ؟ وما محدداته ؟ وما علاقته بالتفاعل الزوجى والسعادة الزوجية والشقاء في الزواج ؟ هذه الأسئلة وغيرها سوف نجيب عنها بشيء من التفصيل في هذا الفصل .

□ تعريف التوافق □

يستخدم التوافق الزوجى Marital adjustment بمعنى :

- المعنى اللغوى :

يعنى التوافق في اللغة التاليف والتقارب واجتئاع الكلمة ، ونقضاية التخالف والتناقض والتصادم (راجع ، ١٩٦١) . وقد أخذ كثير من علماء النفس التوافق الزوجى بهذا المعنى ، واعتبروه حالة State تظهر في تاليف الزوجين ، وتقابلاهما واجتئاع كلمتيهما ، وارتباطهما معاً بروابط المودة والمحبة ، وتقابلاها حالة عدم التوافق ، التي تظهر في اختلاف الزوجين وتنافرها ، وعدم اجتئاع كلمتيهما في أمور الأسرة .

- المعنى الاصطلاحي :

ويستخدم التوافق بمعنى اصطلاحي ، ويقصد به القدرة على التوازن مع النفس (توافق نفسي) ومع البيئة الاجتماعية (توافق اجتماعي) (راجع ، ١٩٦١) . واعتبره الباحثون عملية Process يتم فيها إنجاز achievement اعمال معينة ،

لتحقيق أهداف ، وإشباع حاجات ، ومواجهة العوائق والصعوبات ، وتخفيف التهديدات ، واحتواء الأزمات ، والسيطرة عليها ، بأساليب ترضي الفرد ، ويقبلها المجتمع الذي يعيش فيه .

وأهم الباحثون بدراسة سلوكيات التوافق ودوافعه وأهدافه ، وما تواجهه من صعوبات ، وقسموه إلى توافق حسن Well adjustment عندما تكون السلوكيات والأهداف التي يتحققها مرضية نفسياً ومحبولة اجتماعياً ، وتوافق سوء mal adjustment عندما تكون السلوكيات والأهداف غير مرضية نفسياً أو غير محبولة اجتماعياً (نجاني ، ١٩٧٧ ، محمد ومرسي ، ١٩٨٦ ، Arkoff, 1968) .

وبحسب التعريف الاصطلاحي للتوافق نعرف التوافق الزوجي بأنه قدرة كل من الزوجين على التوازن مع الآخر . ومع مطالب الزواج ، ونستدل عليه من أساليب كل منها في تحقيق أهدافه من الزواج ، وفي مواجهة الصعوبات الزوجية وفي التعبير عن انفعالاته ومشاعره ، وفي إشباع حاجاته من تفاعلاته الزوجية . فالتوافق الزوجي يتضمن سلوكيات إرادية ، لها دوافع تدفع إليها ، وأهداف تتحققها ، وحالات تشبعها ، وهذا ما يجعله مختلفاً عن التفاعل الزوجي الذي يعني الآثار النفسية التي تتركها هذه السلوكيات عند الزوج الآخر من خلال

(١) الشخص المتفاوض مع نفسه ، راضٍ عن قدراته ، متقبل لشكله ومظهره ، قائم ببرزقه وصفاته ، قادر على ضبط نفسه عند الغضب ، يشبع حاجاته بسلوكيات مشروعة . أما الشخص غير المتفاوض مع نفسه فهو يعاني من « حرب أهلية » تدور رحاها في داخله بين أفكاره ومشاعره وحالاته ، مما يجعله ساخطاً متذمراً ، قليل الحيوية ، سريع الغضب (راجع ، ١٩٦١) .

(٢) يقصد بالتواافق الاجتماعي قدرة الشخص على تكوين علاقات اجتماعية راضية مرضية مع من يعاشرونه ، ويعملون معه ، ويعتمد التوافق الاجتماعي على ذكاء الفرد ونضجه الانفعالي ، مما يجعله يحسن التصرف ، خاصة في التوافق مع الأزمات .

إدراكه لها ، وتفسيره للتوافقها .

تحليل عملية التوافق :

يحدث التوافق الزوجى إما بحضور الزوجة لطلاب الزوج ، أو بحضور الزوج طلاب الزوجة ، أو بحضور الزوجين لطلاب الزواج ، أو بوصولهما إلى حلول وسط ترضى الطرفين ، وتتفق مع معايير المجتمع وتقاليده (Arkoff, 1968) ، لذا يعتبر الزوجان متافقين زواجياً إذا كانت سلوكيات كل منهما مقبولة من الآخر ، وقام بواجباته نحوه ، وأشبع له حاجاته ، وعمل ما يريده به ، وامتنع عن عمل ما يؤذيه ، أو يفسد علاقته به أو بأسرتهما . في حين يعتبر الزوجان متناقضين أو غير متافقين أو سيئي التوافق معاً ، إذا كانت سلوكيات كل منهما تؤذى الآخر ، أو تحرمه من إشباع حاجاته ، أو لا تساعدهما على تحقيق أهدافهما من الزواج ، أو تفسد علاقتهما الزوجية . ويتم الحكم على التوافق الزوجى من ثلاثة زوايا :

أ— زاوية الزوج : ويقصد به ما يقوم به من سلوكيات في تفاعلاته مع الزوجة ، وما يتحقق له من أهداف ، وما يتعرض له من صعوبات وخلافات ، وما يشبع له من حاجات .

ب— زاوية الزوجة : ويقصد به ما تقوم به من سلوكيات في تفاعلاتها مع الزوج ، وما يتحقق لها من أهداف ، وما تتعرض له من صعوبات وخلافات . وما يشبع لها من حاجات .

ج— زاوية الزواج : ويقصد به ما يتحقق من أهدافه للزوجين والأسرة ، في ضوء قيم المجتمع ومعاييره الدينية والقانونية .

وقد يكون التوافق الزوجى سهلاً إذا لم تكن في الأسرة صعوبات ، ولم يتعرض الزوجان لأزمات خارجية ، وكان كل منهما يحسن الظن بالآخر ، ويقوم بأدواره الزوجية بالمستوى الذي يتوقعه الآخر منه .

لكن هذا النوع من التوافق الزواجي قليل الحدوث ، إذ لا تخلو أسرة من الصعوبات ، ولا تسلم من الضغوط الخارجية ، التي يتعرض فيها الزوجان لعوائق تغول بينهما وبين تحقيق بعض أهدافهما من الزواج ، أو تغريمها من بعض حقوقهما ، أو من إشباع بعض حاجاتهما . وهذا ما يجعل التوافق الزواجي ليس سهلاً ، بل عملية تحتاج إلى جهد من الزوجين في تعديل سلوكيهما ، وتحسين أساليب توافقهما ، حتى يتغلبا على الصعوبات والعوائق ، ويتجاوزا الأزمات والضغوط ولو تطلب هذا من كل منها التنازل عن بعض مطالبه ، وتحمّل بعض الإحباطات والصبر عليها ، حتى تمر هذه الأزمات .

وصعوبة التوافق الزواجي مسألة نسبية ، تختلف من زوج إلى آخر بحسب نظرية كل منها للأزمة ، وتفسيره لها ، وفهمه لقراراته ، وعلاقته بالزوج الآخر وأهدافه من الزواج . فالزوج الناضج لا يغضب بسرعة عندما يحيط ، أو تواجهه عقبات في حياته الزوجية ، ويصر على الزوج الآخر ، ويعدل من سلوكياته وأهدافه لكنه يتغلب على العوائق ويتجاوز الأزمات ، ويميل المشكلات التي تواجه حياته الزوجية . من هنا يندر تنازله أو عدم تواقه مع الزوج الآخر .

أما الزوج غير الناضج فإنه يغضب بسرعة ، ويسلك سلوكيات غير مناسبة لمواجهة الأزمة ، ويسعى إلى تحقيق أهداف قد لا تكون مقبولة ، ويبالغ في إشباع حاجاته وتحصيل حقوقه ، ويهمل في أداء واجباته ، ويكون كالطفل أناياً يأخذ ولا يعطي ، أو اتكالياً يستحوذ على الزوج الآخر ، ويُسخره لمصالحه ، ولا يتحمل الإحباط ، ويهرب من مواجهة الصعوبات والعوائق ، ويلجأ إلى الحيل النفسية الدفاعية مما يجعل حياته الزوجية غير مستقرة ، يكثر فيها الخلافات والشجار .

والتوافق الزواجي مثل التفاعل الزواجي ، يتأثر بأساليب التواصل بين الزوجين ، وبكفاءة كل منها في القيام بأدواره الزوجية ، وفي مساندة الزوج الآخر في القيام بمسؤولياته ، ولعب أدواره عند الضرورة . كما يتأثر بتوافقهما

الجنسى ، وبقدرتهم على المساعدة والتعاطف معاً ، وبقدرة الزوج على الإنفاق والرعاية والحماية ، وبرغبة الزوجة في طاعة زوجها ، وقبول قوامته ورئاسته للأسرة ، ومساندتها له ، وبقدرتهم — أي الزوجين — على تحقيق التوازن بين مسؤولياتهما في العمل خارج البيت وواجبات الزوجية ، وتربيه الأولاد ، ورعاية شعون المنزل . وهذه العوامل تعمل عملها في التوافق الزواجي من خلال عملها في التفاعل بين الزوجين^(١) فإذا أدى إلى التفاعل الزواجي الإيجابي كان التوافق الزواجي حسناً ، وإذا أدى إلى التفاعل الزواجي السلبي كان النفور وعدم التوافق أو التوافق السيء بين الزوجين .

□ السعادة الزوجية □

يقصد بها شعور الزوجين في توافقهما وتفاعلهما معاً ، بالسكن والمودة والمحبة والرحمة ، وما يتولد لديهما من أفكار حسنة نحو الزواج ونحو الزوج الآخر . حيث يكون كل منهما لباساً للآخر^(٢) ، يجد في وجوده معه الأمان والاستقرار ، فيتمسك به ، ويرتبط به ، ويؤديه ويرعايه ، ويحافظ عليه ، ويتفاعل معه تفاعلاً إيجابياً ، ويتافق معه توافقاً حسناً ، فالتأثير متداول بين السعادة والتفاعل والتواافق . ومع هذا نستطيع القول أن السعادة الزوجية ثمرة جهود كل من الزوجين في تفاعلهما معاً وتوافقهما معاً ، لأنهما لا يشعران بالسعادة الزوجية إلا بعد أن يخبر كل منهما الآخر في تفاعله وتوافقه معه .

والسعادة الزوجية مشاعر وأفكار نسبية ، تختلف من زوج إلى آخر ، فما يسعد أحد الزوجين قد لا يسعد الآخر ، وما يسعد زوجين في تفاعلهما وتوافقهما معاً قد لا يسعد غيرهما من المتزوجين . وهذا يعني أن السعادة الزوجية غير مرادفة لاستمرار الزواج ولا للتواافق الزوجي ، فقد يستمر الزواج ويعيش

(١) أنظر دور هذه العوامل في تحديد التفاعل الزوجي في الباب السابق .

(٢) تفسير الآية [١٨٧] من سورة البقرة .

الزوجان معاً ، ويقوم كل منهما بواجباته الزوجية نحو الآخر ، ويعمل ما يرضيه ويكتنف عما يغضبه ، ومع هذا لا يكون هو سعيداً في زواجه ، وقد يحصل أحد الزوجين على حقوقه الزوجية من الآخر ، ومع هذا لا يكون سعيداً أيضاً .

فالسعادة الزوجية ليست في القيام بالواجبات الزوجية ، والحصول على الحقوق فحسب ، بل هي مشاعر أمن ورضا ومرة ومحبة ، يشعر بها كل من الزوجين في تفاعلهما وتافقهما معاً . وهذا يعني أن كل زواج سعيد يقوم عادة على التوافق والتفاعل الزوجي الإيجابي ، لكن ليس كل زواج متافق زواجاً سعيداً بالضرورة .

□ الشقاء في الزواج □

يقصد بالشقاء في الزواج مشاعر وأفكار سلبية تجعل الزوجين (أو أحدهما) متوترین قلقين تعيسين ، ومتبردين في تفاعلهما الزوجي السلبي ، وفي تنافرهما أو عدم توافقهما معاً ، أو توافقهما توافقاً سلباً .

والشقاء في الحياة الزوجية — كالسعادة الزوجية — مشاعر وأفكار نسبية تختلف من زوج إلى آخر . فما يشقى أحد الزوجين قد لا يشقى الآخر ، وما يشقى الزوجين معاً قد لا يشقى غيرهما من المتزوجين . والشقاء في الحياة الزوجية غير مرادف لقصير أحد الزوجين في واجباته ، أو عدم حصوله على بعض حقوقه الزوجية . فقد يستمر الزواج مع حرمان أحد الزوجين من بعض حقوقه ، إذا صبر هو على ذلك ، أو مع تقصيره هو في بعض واجباته إذا قبل الزوج الآخر منه ذلك ، فليس كل حرمان في الحياة الزوجية شقاء . ولكن كل شقاء في الحياة الزوجية ناتج عن الحرمان والنفور ، أو عدم التوافق الزوجي والتفاعل السلبي بين الزوجين .

ونخلص من مناقشة التوافق الزوجي وما يرتبط به من مشاعر سعادة أو شقاء إلى أن السعادة الزوجية تعنى نجاح الزواج واستمرار التفاعل الإيجابي بين

الزوجين ، مع شعورهما بالأمن والطمأنينة في علاقتهما معاً ، ونجاحهما في التوافق معاً وفي تحقيق أهداف الزواج ، أما الشقاء أو عدم السعادة الزوجية فيعني استمرار التفاعل بين الزوجين ، مع شعورهما بعدم الأمن والطمأنينة في علاقتهما معاً ، وفشلهما في التوافق معاً وفي تحقيق أهداف الزواج كلها أو بعضها . وهذا يعني أن النجاح في الزواج درجات أو مستويات : زواج فيه سعادة ، وزواج فيه شقاء ، وزواج بين هذا وذلك .

□ أمثلة توضيحية □

ونعرض فيما يلى تحليلات لبعض المواقف الزوجية لتوضيح مفاهيم التفاعل والتوافق والسعادة والشقاء :

المثال الأول : عاد الزوج إلى المنزل فوجد زوجته قد تزيت^(١) له ففرح بها^(٢) وعبر^(٣) لها عن إعجابه بها وفرحت^(٤) هي برأيه فيها وبأداته الإعجاب^(٥) .

التحليل : ١ - العبارات ١ و ٣ و ٥ تدل على سلوكيات توافقية جيدة من كل من الزوجين .

٢ - العبارتان ٢ و ٤ تدلان على تأثر كل منهما بسلوكيات الآخر وتفاعلهما معاً تفاعلاً إيجابياً وتبادلهما مشاعر الفرح والرضا والأمن .

٣ - تكرارهما السلوكيات ١ و ٣ و ٥ في مواقف كثيرة يدل على التوافق الرواجي الحسن .

٤ - تكرارهما مشاعر ٢ و ٤ في مواقف كثيرة يدل على التفاعل الزوجي الإيجابي وعلى السعادة الزوجية .

المثال الثاني : عاد الزوج إلى المنزل فوجد زوجته قد تزيت له^(٦) ، فلم يكرث^(٧) بها ، وأهملها^(٨) فغضبت^(٩) منه وأعرضت^(١٠) عنه .

التحليل : ١ - العبارة رقم ١ تدل على سلوك توافقى جيد من الزوجة ،

- والعباراتان ٣ و ٥ تدلان على سلوكيين توافقين سبئين من الزوج .
- ٢ - العبارتان ٢ و ٤ تدلان على تأثر كل منهما تأثراً سبيلاً بسلوك الآخر وتبادلها لمشاعر الغضب والنفور وعدم الرضا .
- ٣ - تكرار السلوكيات ٣ و ٥ في مواقف كثيرة يدل على التوافق الزواجي السسيء .
- ٤ - تكرار المشاعر ٢ و ٤ في مواقف كثيرة يدل على التفاعل الزواجي السلبي ومشاعر الشقاء في الحياة الزوجية .

المثال الثالث : وجد الزوج زوجته مريضة فذهب معها^(١) إلى الطبيب وهو يتأنم^(٢) لأنلها ويدعو لها^(٣) بالشفاء ، وبعد أن وصف لها الطبيب العلاج ، عاد معها^(٤) إلى البيت وهي تشكره^(٥) وتدعوه^(٦) له ، وهو يحيطها برعايتها^(٧) وعطفه ، وأشرف على تغريضها^(٨) وتغذيتها ودأب على^(٩) ذلك ، إلى أن شفاهما الله ففرح بها^(١٠) وفرحت^(١١) به .

- التحليل : ١ - العبارات ١ ، ٣ ، ٤ ، ٨ ، ٧ ، ٢ ، ٩ تدل على سلوكيات توافقية حسنة من الزوج في موقف مرض الزوجة .
- ٢ - العبارات ٥ ، ٦ تدل على سلوكيات توافقية جيدة من الزوجة في التعبير عن مشاعرها في موقف اهتمام الزوج بها في المرض .
- ٣ - العبارات ٢ ، ٣ ، ٥ تدل على التأثير المتبادل في التفاعل الزواجي في موقف مرض الزوجة .
- ٤ - العبارتان ١٠ ، ١١ تدلان على مشاعر الرضا واللمودة والمحبة والسعادة في الزواج .
- ٥ - العبارتان ٢ ، ٣ تدلان على تعاطف الزوج مع الزوجة في موقف المرض .
- ٦ - تكرار السلوكيات التي تدل عليها العبارات ١ ومن ٣ - ٩ وتكرار المشاعر التي تدل عليها العبارات ٢ ، ١٠ ، ١١ في مواقف مرض أحد الزوجين يدل على تماسك الأسرة والتفاعل الزواجي الإيجابي والتوافق الحسن والسعادة الزوجية .

□ التوافق الزوجي مع الأزمات □

لا يخلو أي زواج من أزمات ، يختل فيها التفاعل الزوجي ، وتتوتر العلاقة بين الزوجين ، وتضطرب حياتهما ، ويتآزم أمورهما ، ويغدو توافقهما في الزواج صعبا ، يحتاج إلى جهد وصبر ورغبة منها في حل الأزمة ، وإلى مساندة من الأهل والأصدقاء ، حتى تمر فترة التآزم بسلام ، ويزول التوتر ، ويعود التفاعل الإيجابي والتوافق الزوجي الحسن .

ويقصد بالأزمة بين الزوجين marital crisis ، ظهور عائق يمنعهما أو يمنع أحدهما من إشباع حاجات أساسية ، أو تحقيق أهداف ضرورية ، أو تحصيل حقوق شرعية ، فيشعر بالحرمان والإحباط ، ويدرك التهديد وعدم الأمان في علاقته الزوجية ، ويتابه القلق أو الغضب في تفاعله الزوجي ، ويسوء توافقه مع الزوج الآخر .

ويسمى ظهور العائق في الحياة الزوجية الحادث الضاغط Stressor event ، أما ما يتبع عنه من مشاعر توتر وقلق وضغط وتهديد وظلم وحرمان وألم ، فيسمى « إدراك الأزمة » والانفعال بها .


ولا يسبب كل حادث ضاغط أزمة ، فقد يتعرض الزوجان لأحداث ضاغطة ولا يتآzman ، لكن كل أزمة في الزواج ناتجة من أحداث تضغط على الزوجين نفسياً أو جسدياً أو اجتماعياً أو دينياً .

وتختلف الأزمات في مستواها ومداها وطبيعتها . فمن حيث المستوى : قد تكون الأزمة شديدة أو متوسطة أو خفيفة ، ومن حيث المدى : قد تكون مزمنة أو Chronic crisis أو طارئة ، ومن حيث الطبيعة : قد تكون متوقعة أو غير متوقعة .

ويمتثل تأثير الأزمات على العلاقة الزوجية والتفاعل بين الزوجين : فالازمات

الشديدة والمزمنة أشد خطرًا على الزواج من الأزمات الأخرى ، لأنها تدل على استمرار التأزم ، وصعوبة التغلب عليه ، أو التأقلم معه . أما الأزمات الخفيفة والمتوسطة فهي شائعة بين المتزوجين ، ومفيدة في تنمية الزواج وتفوّه العلاقة الزوجية ، واكتساب الخبرات ، التي تجعل التفاعل إيجابياً ، والتوافق الزوجي حسناً في الأزمات التالية .

كما يختلف تأثير الأزمات من زوجة إلى أخرى ، فبعض الزوجات تهدّمها الأزمة ويمحو الطلاق ، وبعضها الآخر يتأقلم الزوجان مع الأزمة ، ويغضّبانها ، ولا تعود علاقتها الزوجية إلى سابق عهدها ، وزوجات ثلاثة يتغلّب الزوجان على الأزمة ، ويخلصان من كل آثارها ، وتعود العلاقة بينهما إلى ما كانت عليه أو أفضل مما كانت عليه . فبعض المتزوجين يخرجون من الأزمات أكثر نضجاً ، وأحسن كفاءة في وقاية الزواج من التأزم ، وفي علاج الأزمات الجديدة . والشكل رقم ٤ - ١ بين العلاقة الزوجية قبل الأزمة وبعدها ، بحسب أساليب



(شكل رقم ٤ - ١) العلاقة الزوجية قبل الأزمة وبعدها

توافق الزوجين معها . ونجد فيه أن العلاقة تختل تدريجياً عند إدراك الأزمة إلى أن يحدث الطلاق ، أو يستطيع الزوجان التأقلم معها ، والتغلب عليها ، فتعود العلاقة الزوجية إلى ما كانت عليه ، أو أفضل منها أو دون ذلك .

أسباب أزمات الزواج :

تتجزأ الأحداث الضاغطة في الزواج لأسباب كثيرة ، بعضها من خارج الزواج ، وبعضها الآخر من داخله . فمن الأسباب الخارجية التي تؤزم الزوجين : خلافات الزوجة مع أهل الزوج ، وخلافات الزوج مع أهل الزوجة ، والمشكلات مع الجيران ، والديون ، وكثرة العيال ، وحمل الزوجة حلاً غير مرغوب فيه ، ومرض أحد الزوجين أو أحد الأطفال مرضًا مزمناً ، وتعرض الزوج للعجز عن العمل أو السجن ، وفشل أحد الأبناء في المدرسة أو انحرافه ، أو قlimom طفل معوق ، أو عميء أحد أفراد الأسرة الأصلية للإقامة مع الزوجين بدون رغبة الزوج الآخر ، أو الانتقال من العمل أو الفصل منه مع الحاجة إليه ، أو الإحالة إلى التقاعد (المعاش) وغيرها .

أما الأسباب الداخلية : فرجع إلى الزوجين أو أحدهما ، من هذه الأسباب : صراع الأدوار ، أو صراع الدور ، أو تعرض أحد الزوجين للحرمان من إشباع حاجاته الأساسية ، وإنكار الزوج الآخر لحقوقه ، ووجود عوائق تمنع من تحقيق أهداف الزواج ، أو زواج الزوج من زوجة ثانية ، أو نشوذ الزوجة على الزوج ، أو إعراض الزوج عن الزوجة ونشوزه عليها ، أو تعاطيه للخمور ، أو إدمانه المخدرات ، أو لعب الميسر ، أو انحرافات الزوجة وإهمالها ليتها ولحقوق زوجها وغير ذلك .

إدراك الزوجين للأزمة :

إدراك الأزمة والاستجابة لها مسألة نسبية ، تختلف من زوج إلى آخر ،

بحسب عقيدة التأزم^(١) عنده . فالتأزم ليست أزمة في حد ذاتها ولكنها بحسب إدراك كل من الزوجين للحادث الضاغط ، وتفسيره له ، وانفعاله به ، واستجابته له . والشكل رقم ٤ - ٢ يبين رسمًا تخطيطيًّا لجوانب التوافق مع الحادث أو العائق ، ونجد فيه أن التأزم يحدث في الجوانب الثلاثة عند كل من الزوجين أو أحدهما :

- (أ) الجانب المعرف : يتضمن إدراك التهديد والحرمان في الحادث ، وتفسيره بأفكار مزعجة مكدرة .
- (ب) الجانب الوجداني : ويتضمن التأثر بالحادث والانفعال له بالغضب أو الخوف .
- (ج) الجانب التزوعي : ويتضمن السلوكيات العدائية والخيل النفسية الدفاعية .

الجانب المعرف	←	الجانب الوجداني	→	الجانب التزوعي
		(الاستجابة والانفعال)		
		(الإدراك والتفسير)		

(الشكل رقم ٤ - ٢) رسم تخطيطي لتحليل توافق كل من الزوجين مع الحادث الضاغط

ونستشف من الشكل السابق أن ردود أفعال كل من الزوجين للحادث الضاغط محصلة إدراكه للحادث ، وتفسيره له ، وانفعاله به . وهذا ما يجعلها ردود أفعال مختلفة ، تأثر بشخصيته ، وخبراته السابقة . فقد يتزعج أحد الزوجين ولا يتزعج الآخر من الحادث ، وقد يتزعج أحدهما بدرجة أكبر من الآخر .

(١) يقصد بعقيدة التأزم stress threshold الحد الأدنى من الضغوط النفسية اللازمة ، لإثارة التأزم عند الشخص وظهور أعراضه (Guerine , et al , 1987) .

استجابة الزوجين للأزمة :

ونعتبر استجابة كل من الزوجين للأحداث الضاغطة في الزواج ، المثلث الفعلى لشخص شخصيهما ، ومتانة العلاقة الزوجية ، فالزوجان الناضجان المرتبطان معاً بعلاقات قوية ، يواجهان عوائق كثيرة ، ولا يتأزنان في زواجهما بسرعة ، ويتحمل كل منهما الآخر ، إذا كانت أسباب الأزمة داخلية ، ويتعاون معه ، ويؤازره إذا كانت أسبابها خارجية .

أما الزوجان غير الناضجين ، أو المرتبطان معاً بعلاقات ضعيفة ، فيتأزنان بسرعة ، وتتفاوت علاقتهما ، وبختل تفاعلهما معاً ، ويتنافران ولا يأتلفان أمام الأحداث البسيطة .

فالتأزن في الزواج (أ) ، ناتج عن تفاعل الحادث الضاغط (ب) ، مع شخصية كل من الزوجين (ج) ، والعلاقة الزوجية التي بينهما (د) ، ^(١) . وهذا يعني أن معادلة التأزن في الزواج تتلخص في أن (أ) = (ب) × (ج) × (د) .
ونعتبر (ج) و (د) أهم عناصر هذه المعادلة ، لأن الزوجين لا يستجيبان

(١) هذا التحليل مأخوذ بشيء من التعديل عن نظرية لازاروس في التأزن النفسي .
لمزيد من المعلومات يرجع إلى :

(2) Lazarus R.S. Patterns of adjustment and human effectiveness. New York
- McGraw Hill , 1968.

استندنا في هذا التحليل من نزوج هل في الأزمات الأسرية والمعروف X ABC- حيث A = الحادث الضاغط ، و B = قدرة الأسرة مجتمعة ، أو منفردة على مواجهة الأزمة ، و C = إدراك الأسرة للحادث وتفسيرها له ، و X = تأقلم الأسرة مع الحادث واحتواهها له ، وهذا يعني أن X محصلة ABC . لمزيد من المعلومات يرجع إلى :

Boss,p. Family Stress . In M.B. Sussman & S.K. Stienmetsz -
Handbook of marriage and family . New York: plenum press, 1986.
pp. 673 - 725 .

للحادث الضاغط كما هو في الواقع ، ولكن بحسب إدراكيهما له ، في ضوء خبراتهما الشخصية ، وعلاقتهما الزوجية قبل الحادث .

وتنقسم استجابات المتزوجين للأزمات ، إلى ثلاثة أنواع رئيسية للشخصها في الآتي :

(أ) - الاستجابات الطففية *Infantile reactions* : حيث يتأثر كل من الزوجين أو أحدهما بالحادث الضاغط ، ويستجيب له كالأطفال بانفعالية زائدة ، وردود أفعال غير مسئولة ، وعدم اهتمام بما يترتب عليها ، وبمبالغة في الغضب أو الخوف أو الانسحابية ، وتتكبر الأزمة البسيطة وجعلها كبيرة . فالروجان من هذا النوع يتأنزمان بسرعة ، ولأسباب بسيطة ، وعندما يتأنزان تضطرب علاقتهما ، ويختلط تفاعلهما ، ويتسوء توافقهما الزوجي ، وتكثر الخلافات بينهما .

ب - الاستجابات غير الناضجة *Immature reactions* : وهي استجابات غير مؤثرة في مواجهة الحادث الضاغط ، وهي تشبه الاستجابات الطففية من حيث أنها استجابات غير مسئولة ، بمبالغ فيها ، وتغير عن انفعال الزوجين بالحادث ، وعن مشاعر الاحباط والحرمان التي ترتب على الحادث ، مما يجعلها استجابات غير مناسبة لعلاج الأزمة أو التغلب عليها .

وينظر الزوجان من هذا النوع إلى الحادث نظرة ذاتية ، ولا يتعاملان معه بموضوعية ، ويتأذمان منه ، وقد لا يكون به ما يؤزم ، وينشغلان بالأزمة أكثر مما يفكران في حلها ، ويلجآن إلى الحيل النفسية لتبرير الفشل ، أو إلى الغضب والعداون والتخييب لمواجهة الحادث ، فيزداد التأزم والتوتر في الأسرة ، وقد تكون الحادثة بسيطة وتعقدها هذه الاستجابة غير الناضجة .


جـ - الاستجابات الناضجة *mature reactions* : وهي استجابات فعالة في الموقف ، تعامل مع الحادث بموضوعية ومنطقية ، وتواجه أسبابه ونتائجـ

مباعدة ، فتمنعها ، أو تسيطر عليها ، أو تعدلها وتخفف منها ، أو تخفيها أو تساعد على التأقلم معها . فالزوجان الناضحان يستجيبان للحدث بحسب ما فيه من تهديد حقيقي ، وتأقى ردود أفعالهما له مؤثرة ومفيدة في التخلص من ضغوطه قبل أن تزمهما ، وإذا أزمتهما فإنهما لا يبالغان في الأزمة ، ويجهدان في التغلب عليها .

ومن صفات الزوجين الناضجين ، القدرة على تحمل الحوادث الضاغطة ، والصبر على ما فيها من إحباط أو حرمان أو تهديد ، فلا يغضبان بسرعة ، ولا ينزعمان أمامها ، ولا يفقدان ثقتيما في الله ولا في أنفسهم ولا في الناس عند الأزمة . مما يجعل أفكارهما في الأزمات تفاؤلية ، ومشاعرها إيجابية ، وتصرفاتها واقعية ، وفعالة في مواجهة الموقف ، وتكون أساليب توافقهما مع الأزمة جيدة .

تخفيف التأزم :

وهذا يعني أن استجابة الزوجين للأزمة ، إما أن تسهم في تخفيفها أو تضخمها ، فعندما تكون استجابتهما ناضجة فعالة مرتنة ، فإنها تخفف الأزمة وتطفئها ، أما عندما تكون غير ناضجة وطفلية ، فإنها تثير الأزمة وتؤججها . والشكل رقم ٤ - ٣ يبين رسمًا تخطيطيًّا لنور ردود أفعال كل من الزوجين في




(الشكل رقم ٤ - ٣) رسم تخطيطي للتواافق الحسن مع الأزمة

تخفيف الأزمة ، والتوافق معها توافقاً حسناً . ونجد فيه أن الزوجين الناضجين قادران على مواجهة الأحداث الضاغطة ، وعلى التغلب على الأزمات ، التي ت تعرض حياتهما الزوجية ، لأنهما ينظران إليها نظرة موضوعية ، ويتحملان ما فيها من صعوبات ، ويتفاعلان بمحملها ، ويعملان معاً للتغلب عليها .

زيادة التأزن :

أما الشكل رقم ٤ - ٤ فيبين رسمياً تخطيطياً للدور ردود أفعال كل من الزوجين في زيادة الأزمة وتضخيمها ، والتوافق معها توافقاً سيراً ، ونجد فيه أن الزوجين غير الناضجين لا يقدران وحدهما على التغلب على الأزمات التي تعرض حياتهما الزوجية ، لأنهما يتأزمان بسرعة ، ولأسباب بسيطة ، وينظران للأزمة نظرة



(الشكل رقم ٤ - ٤) رسم تخطيطي للتوافق السريع مع الأزمة

ذاتية ، ويستجيبان لها باستجابات غير مناسبة وغير فعالة ، تسهم في زيادة تأزمهما ، وتدخلهما في دائرة التأزم ، فيسوء توافقهما الرواجي ، ولا يقدران على الخروج من هذه الدائرة ، إلا بمساعدة المخلصين من الأهل والأصدقاء ، أو بمساعدة المختصين في الإرشاد الرواجي .

□ تلخيص □

يُستخدم التوافق الرواجي بمعنىين : معنى التوافق في اللغة ، ويقصد به حالة يظهر فيها التآلف بين الزوجين وتقاربهما واجتماع كلمتيهما ، وارتباطهما معاً بروابط المحبة والمودة . ومعناه الاصطلاحي ويقصد به قدرة كل من الزوجين على التواؤم مع الآخر ومع مطالب الزواج ، ونستدل عليه من سلوكيات كل منها في إشباع حاجاته ، وتحقيق أهدافه ، ومواجهة الصعوبات . وينظر إلى التوافق من زاوية الزوجة أو الزوج أو الزواج ، ويحكم عليه إما أن يكون توافقاً حسناً أو سيئاً ، بحسب سلوكيات كل من الزوجين ودوافعهما وأهدافهما : مقبولة أو غير مقبولة من الزوج الآخر ومن المجتمع .

ويقصد بالسعادة الزوجية ، شعور الزوجين في توافقهما معاً ، بالسكن والمودة والمحبة والرحمة ، حيث يكون كل منها لبساً للآخر ، يحد في وجوده معه الأمان والاستقرار . أما الشقاء في الزواج فيعني مشاعر وأنكارات سيئة ، تجعل الزوجين قلقين متوربين متربمين في تفاعلهما الرواجي السلبي ، وتوافقهما الرواجي السيء .

والتوافق الرواجي إما أن يكون سهلاً ، إذا لم تكن في الحياة الزوجية صعوبات ، وصعباً عندما تكون هناك عوائق وصعوبات . ويعتبر التوافق الرواجي مع الأزمات المحك الأساسي لنضج شخصية كل من الزوجين ، ومتانة العلاقة الزوجية بينهما .

وترجع أزمات الحياة الزوجية إلى ضغوط إما من داخل الأسرة ، أو من خارجها ، واستجابات الزوجين لهذه الضغوط ، إما أن تجعلها أزمة معقدة ، يصعب التغلب عليها ، أو تجعلها ضغوطاً عادلة ، يمكن التغلب عليها . فالتأزم في الزواج محصلة التفاعل بين الحادث الضاغط وشخصية الزوجين ، وال العلاقة الزوجية بينهما . وقد رمزاً لهذه المعادلة (أ) = (ب) × (ج) × (د) .

* * *

الفصل الثاني عشر

نمو الزواج ومتورياته

□ مقدمة □

الزواج مثل الطفل يولد صغيراً ، وينمو بالرعاية والتربية ، ويضعف بالإهمال والمعاملة السيئة (Guerine , et al., 1987) . وإذا كان الطفل في مرحلة الرضاعة عرضة للأمراض ، وفي حاجة إلى عناية خاصة من الوالدين حتى تمر هذه المرحلة بسلام . فكذلك الزواج في بدايته عرضة للخلافات ، التي تعصف به . وفي حاجة إلى عناية خاصة من الزوجين والأهل ، حتى تمر هذه المرحلة ويفهم كل من الزوجين الآخر ، ويتعود على طباعه ، ويتألف عاداته وأفكاره ، فقد أشارت الدراسات إلى كثرة الخلافات بين الزوجين في بداية الزواج بسبب قلة خبرة كل منهما بالآخر (Arkoff, 1968) .

وكما أن نمو شخصية الطفل تعتمد على علاقته بوالديه ، والتي يشعر فيها بالأمن والطمأنينة ، فكذلك نجاح الزواج واستمراره يعتمد على العلاقة بين الزوجين ، والتي يشعر فيها كل منها بالأمن والسكن إلى الآخر . وأى خلل في هذه العلاقة يجعله زواجاً هزلياً مريضاً ، لا يقوى على الاستمرار في تحقيق أهدافه للزوجين والمجتمع .

وكما أن الإنسان عرضة للأمراض والاتحرافات في جميع مراحل حياته ، وفي حاجة إلى جهود في تتميته ووقفائه من هذه الأمراض والاتحرافات ، وعلاجه إذا مرض أو انحرف ، فكذلك الزواج عرضة للخلافات الزوجية في جميع مراحله ، وفي حاجة إلى جهود كبيرة من الزوجين في المحافظة عليه وتقويته ، وحمايته من الخلافات التي تهدمه ، أو تمنعه من تحقيق أهدافه النفسية والاجتماعية والروحية ، وفي حاجة أيضاً إلى جهود من الزوجين والأهل والمجتمع ، لعلاج الخلافات الزوجية في الوقت المناسب ، قبل أن تنسد التفاعل الزوجي أو تؤدي إلى الانفصال والطلاق .

ولكن ليس من الضروري أن يمر الزواج كالإنسان من الطفولة إلى الشباب ثم الشيخوخة ، إذ يمكن أن تصبح الشيخوخة في سن مبكر إذا أهمل الزوجان رعايته ، وتركتا الخلافات الزوجية تغلق روابطه . وفي الوقت نفسه يمكن أن يظل شباباً ولا تصبح الشيخوخة إذا عنيا به ، وحافظا على تفاعلهما الإيجابي معاً ، والتزمما بشروط الوقاية من الخلافات الزوجية في وقت مبكر .

وتناول في هذا الفصل : نمو الزواج وعوامله ، والمراحل التي يمر بها ، بحسب نظرية إريك أريكسون في النمو النفسي - الاجتماعي مع تعديل مسبيات بعض المراحل لتناسب نظرتنا النمائية للزواج ، ثم نتناول مستويات النجاح في الزواج بحسب مراحل النمو وأساليب التوافق والتفاعل بين الزوجين .

□ مفهوم النمو □

نحو الزواج كنحو الشخصية مفهوم فرضي hypothetical concept يستدل عليه من تفاعل الزوجين معاً ، ومن أساليب توافقهما الزوجي ، ومشاعرها نحو بعضهما ، وأفكارها عن الرواج والأسرة ، واتجاهاتها في الحياة ، وجهودها في تحقيق أهدافهما الرواجية والأسرية .

ويقصد بنحو الزواج تحويل الزوجين من عادات العزووية إلى عادات الزوجية ، واكتسابهما مهارات التعامل معاً ومع الناس ، وتنمية قدراتهما على تحسين حياتهما الزوجية ، وحل مشكلاتها ، وتحمل مسؤولياتها ، وتنمية أفكارها ومشاعرها نحو بعضهما نحو الزواج ، وتنمية دوافعهما في العمل والتضحية من أجل الأهل والأولاد ، وفي الاندماج معاً في التفكير والمشاعر والاهتمامات ، حتى تكون الزوجة لباساً لزوجها ، والزوج لباساً لزوجته ، وبتألف كل منها مع الآخر ويتكملاً معه ، ويتسنى إليه ، ويتوحد به ، ويجد تحقيق ذاته في عمل ما يرضيه وينهيء ويحميه .

فسمة التو في الزواج تمثل في السكن النفسي والمودة والرحمة بين الزوجين ليصبح كل منهما للآخر كاللباس للجسم ، يستره ويعطيه ، ولا يستغنى عنه ، ويكونا معاً كالجسد الواحد ، إذا اشتكتى منه عضو سهر عليه الآخرون بالرعاية والحماية . وينطبق عليهما قوله تعالى : ﴿ وَمِنْ آيَاتِهِ أَنْ خَلَقَ لَكُمْ مِنْ أَنفُسِكُمْ أَزْواجًا لِتَسْكُنُوا إِلَيْهَا وَجَعَلَ بَيْنَكُمْ مُوَدَّةً وَرَحْمَةً ﴾ .

وعندما ينمو الزواج ويصل إلى هذه المرحلة ، يغدو كالشخصية السوية ، يقوم على الحب والعمل والموضوعية في التعامل ، والمرؤنة في تحديد الطموحات والمثابرة في تحقيق الأهداف ، والقدرة على تحمل الصعوبات وحل المشكلات ، والرضا بالحاضر والتفاؤل بالمستقبل ، والتسامح مع الزلات ، والعفو عند المقدرة . وهذا ما يجعل الزواج الناجح أساس تماسك الأسرة وترابطها ، وركيزة الصحة النفسية للزوجين وأولادها .

ويختصر نمو الزواج لمبادئ التو البيولوجي ، من حيث أنه يمر بمراحل ، لكل مرحلة خصائصها ووقتها ، وعوامل نموها وتكاملها مع غيرها من المراحل ، فالزواج لا ينمو دفعة واحدة ولا تخل مشاكله مرة وإلى الأبد ، ولا تسير العلاقة الزوجية فيه على حال واحد مدى الحياة ، لكنها تنمو على مراحل متصلة متتابعة ، يصعب الفصل بينهما . فكل مرحلة تتأثر بما قبلها ، وتؤثر فيما بعدها .

□ طبيعة النمو □

ونفترض في ضوء نظرية أريكسون في النمو النفسي الاجتماعي ، - Psycho Social development theory - أن الزواج كالشخصية يمر بثاني مراحل ، يحدث في كل منهما تحولات في أفكار الزوجين ومشاعرها وسلوكياتهما في التوافق الزوجي ، فيتجه التفاعل بينهما من الناحية السلبية - التي تضعف العلاقة الزوجية - إلى الناحية الإيجابية - التي تقويها وتغذيها وتنميها . فمراحل التو في الزواج

مراحل تحولات Transitional Stages تنتطوى كل منها على أزمة يسمىها اريكسون بأزمة التحول أو أزمة التحوّل أو أزمة الحياة Life development crisis . crisis

ويعتمد نمو الزواج على قدرة الزوجين في اجتياز أزمة كل مرحلة ، وحل مشكلاتها حلاً مناسباً ، فينتقل إلى المرحلة التالية قوياً متيناً ، أو حلاً غير مناسب فيتقل ضعيفاً ، أو يتوقف الزواج عن النمو ، ويصاب بالقماءة ، ويمدث الطلاق .

ونفترض مع اريكسون^(١) أن كل أزمات النمو موجودة في الزواج من بدايته ، فكل زواج يحمل جميع أزمات نموه مع عقد قران الزوجين ، ثم تظهر كل أزمة في المرحلة المناسبة لها ، وتسيطر مشكلاتها على العلاقة الزوجية ، وتتضمن مواجهة بين الزوجين ومع البيئة ، وتحمل إمكانية النمو والتوافق من ناحية ، وإمكانية التأزم وسوء التوافق من ناحية أخرى . أى إمكانية التفاعل الإيجابي ، فتفوى العلاقة الزوجية ، وإمكانية التفاعل السلبي ، فتضعف هذه العلاقة .

ويطلب النمو المثالى للزواج حل أزمة التحول في كل مرحلة حلاً نهائياً ، لكن هذا لا يحدث في الواقع ، فكل أزمة تخل بدرجة ما ولا تخل نهائياً . وبتأثير نمو الزواج من مرحلة إلى أخرى بمستوى هذا الحال : مناسب أو غير مناسب . ويقصد بالخل المناسب في كل مرحلة تحول العلاقة الزوجية من الناحية السلبية إلى الناحية الإيجابية ، واستمرار التفاعل الإيجابي والتوافق الحسن بين الزوجين . فالتحول الذى يحدث في كل مرحلة يسير على خط متصل Continuum من القطب السلبي إلى القطب الإيجابى .

(١) لمزيد من المعلومات عن نظرية اريكسون في النمو يرجع إلى :
Erikson, E.H. *Childhood and Society* (2ed.). New York : Norton, 1963
جاير ، جابر عبد الحميد . نظريات الشخصية . القاهرة : النهضة العربية ، ١٩٨٦ .

- ٨ - الإحساس بالتكامل $\xrightarrow{\text{أ ب ج د}} \xleftarrow{\text{أ ب ج د}} \text{الإحساس باليائس}$
- ٧ - الإحساس بالرعاية $\xrightarrow{\text{أ ب ج د}} \xleftarrow{\text{أ ب ج د}} \text{الإحساس بالأناية والانصراف}$
والوالديّة $\xrightarrow{\text{أ ب ج د}} \xleftarrow{\text{أ ب ج د}} \text{إلى الشهوات}$
- ٦ - الإحساس بالألفة $\xrightarrow{\text{أ ب ج د}} \xleftarrow{\text{أ ب ج د}} \text{الإحساس بالعزلة}$
- ٥ - الإحساس بهوية $\xrightarrow{\text{أ ب ج د}} \xleftarrow{\text{أ ب ج د}} \text{الإحساس بغموض الأدوار}$
الزواج $\xrightarrow{\text{أ ب ج د}} \xleftarrow{\text{أ ب ج د}} \text{والأهداف في الزواج}$
- ٤ - الإحساس بالكتامة $\xrightarrow{\text{أ ب ج د}} \xleftarrow{\text{أ ب ج د}} \text{الإحساس بالتنفس}$
- ٣ - الإحساس بالاندماج $\xrightarrow{\text{أ ب ج د}} \xleftarrow{\text{أ ب ج د}} \text{الإحساس بالذنب}$
- ٢ - الإحساس بالإرادة $\xrightarrow{\text{أ ب ج د}} \xleftarrow{\text{أ ب ج د}} \text{الإحساس بالخجل والشك}$
المشتركة
- ١ - الإحساس بالثقة $\xrightarrow{\text{أ ب ج د}} \xleftarrow{\text{أ ب ج د}} \text{الإحساس بعدم الثقة}$
مناسب غير
مناسب
- اتجاه التحول في كل مرحلة


(الشكل رقم ٤ - ٥) مراحل نمو الزواج وقطيا كل مرحلة .

والشكل رقم ٤ - ٥ يبين مراحل نمو الزواج ، وقطبي الحل في كل مرحلة ، ونجد فيه أن متصل كل مرحلة مقسم إلى أربعة أقسام : أ - ب - ج - د تبين مستوى حل الأزمة ، واتجاه التحول في المرحلة . ففي المرحلة الأول مثلاً يحل كل زوجين أزمة الثقة بينماما إما في اتجاه الثقة وهو حل مناسب ، أو في اتجاه عدم الثقة ، وهو حل غير مناسب . ويتحدد مستوى نجاحهما أو فشلها في حل هذه الأزمة . بنقطة على متصل الثقة وعدم الثقة ، فإذا كانت هذه النقطة في منطقة (أ) أو (ب) أو (ج) كان الحل مناسباً ، ونما الزواج إلى المرحلة التالية ، أما إذا كانت في منطقة (د) فهذا يعني فشلها في حل الأزمة ونمو عدم الثقة ، وتوقف الزواج عن النمو ، أو نموه ضعيفاً هرليلاً تكثّر فيه الخلافات .

وإذا فشل الزوجان في تنمية الثقة ، فسوف تنمو عدم الثقة ويمثل نمو الزواج في المراحل التالية . حيث يكون حل الأزمات في الاتجاه السليم : الإحساس بالخجل والشك والذنب والتقص وتنبع المروبة والعزلة والأنانية ثم اليأس . فهذا الزواج وإن استمر فهو زواج فاشل لا يحقق أهدافه الأساسية .

□ التدرج في النمو □

ويأخذ نمو الزواج شكل الهرم المقلوب ، فانتقال الزواج من مرحلة إلى مرحلة أخرى ، لا يعني أن المرحلة الأدنى قد انتهت ، بقدر ما يعني إضافة المرحلة الثانية إليها ، ثم إضافة الثالثة إلى الأولى والثانية ، وهكذا إلى أن يكتمل نمو الزواج في المرحلة الثامنة . والشكل رقم ٤ - ٦ يبين تدرج نمو الزواج ،



(الشكل رقم ٤ - ٦) تدرج نمو الزواج

ونجد فيه أن الزواج يبدأ من الثقة بين الزوجين وينتهي بالتكامل بينهما . ونجد فيه أيضاً أن النجاح في حل المرحلة الأولى في اتجاه الثقة بين الزوجين ، يُسهل التحول في المرحلة الثانية في اتجاه الإرادة المشتركة بينهما ، ثم تعمل الثقة

مع الإرادة المشتركة في تسهيل التحول في المرحلة الثالثة إلى الاندماج بين الزوجين . وهكذا تسهم التحولات في المراحل السابقة في حل أزمات المراحل التالية ، حتى يصل النمو إلى التكامل بين الزوجين ، الذي تجتمع فيه خصائص الزواج الناجع وهي الإحساس بالثقة ، والإرادة ، والإندماج ، والكفاءة ، والهوية والتآلف ، والرعاية الوالدية والتكامل بين الزوجين . وهذه صفات الزواج السعيد أو الزواج المثالي .

أما إذا حدثت إعاقة للتحول في أي مرحلة ، فإن الزواج يتوقف عن النمو ؛ إلى أن ينبع الزوجان في النغلب على هذه الإعاقة ويعود لزواجهما الحيوية والنمو . فإذا فشلا في ذلك واستمر الزواج بينهما ، فسوف ينمو كالشخصية المنحرفة ، فيه الكثير من الخصائص السيئة ، التي تشقي الزوجين معاً . من أهمها : الإحساس بعدم الثقة والخجل والشك والذنب والتقص وغموض الأدوار والعزلة والأنانية واليأس . وجميعها مشاعر نفسية مؤلمة توهن الصحة النفسية ، وتسبب الأمراض السيكوسomatic .

وبصفة عامة إذا نجح الزوجان في تنمية زواجهما حتى المرحلة الرابعة ، فسوف يسهل عليهما تتميمه في المراحل الأربع التالية . حيث تكون في المراحل الأولى خصائص العلاقة الزواجية ، وما سيكون عليه الزواج في المستقبل ، فإذا نما الإحساس بالثقة بين الزوجين ، وارتبط كل منهما بالآخر ، واندمج معه ، وشعر بالكفاءة في أداء أدواره الزواجية . كان من السهل عليهما بعد ذلك تحديد هوية زواجهما . وتنمية التآلف بينهما ، وأحسن كل منهما بسودة الآخر له ، ورعايته له ، وتكامله معه . ففي المراحل الأربع الأولى توضع الأسس الثابتة Stable foundations للزواج الناجح (Smart, 1977) .

□ مراحل النمو □

يمر الزوج بثماني مراحل نلخصها في الآتي :-

١ - الإحساس بالثقة^(١) :

يواجه الزوجان في المرحلة الأولى من الزواج أزمة الثقة ، فيسعى كل منهما إلى اختبار سلوكيات الآخر نحوه ، ويعرف على أفكاره ومشاعره واتجاهاته ، فإن كانت ترضيه ، وتبعد فيه السرور ، وتشعره بالارتياح ، إطمأن إليه ، ووئق به ، أما إذا كانت لا ترضيه ، وتثير غضبه ، وتشعره بعدم الارتياح فلا يطمئن إليه ، ولا يثق فيه .

وتسمى الإحساس بالثقة the Sense of trust بين الزوجين في هذه المرحلة ، عامل أساسى في نمو الزواج ، لأن كل منهما يعتمد على الآخر في إشباع حاجاته الجسمية والجنسية والنفسية والاجتماعية ، وهى حاجات أساسية لا يستطيع أن يشعها إلا معه ، فإن وجده كفاءً في ذلك ثما الإحساس بالثقة عنده ، وإن وجده غير كفاءً أو عرضة للحرمان والإحباط ، ثما الإحساس بعدم الثقة the Sense of mistrust واضطربت العلاقة الزوجية .

وينمو الإحساس بالثقة بين الزوجين من خلال فهم كل منهما لاحتاجات الآخر ، وتوافقه معه عقلياً ووجدانياً ، بطريقة تشعره - أى الآخر - بالإحسان والتقدير ، والعاطف معه ، والثقة فيه وحسن الظن به ، والتحبب إليه .

وتعتبر السنة الأولى من الزواج ، فترة حرجية في بناء العلاقة الزوجية ، وفي تحديد ما سيكون عليه الزواج في المراحل التالية . فالزواج في هذه السنة يكون

(١) يقابل هذه المرحلة عند أريكسون ، مرحلة الثقة في مقابل عدم الثقة ، وتستغرق مرحلة الرضاعة ، وينمو فيها إحساس الطفل بالثقة في والديه والبيئة من حوله .

كالطفل الرضيع ، في حاجة إلى عنابة خاصة من الزوجين ، وتشجيع الأهل والأصدقاء لها حتى يتغلبا على أزمة الثقة ، ويتحول كل منها إلى الإحساس بالثقة في الآخر . والإطمئنان إليه . فالثقة في هذه المرحلة ثقة أساسية basic trust يقوم عليها الإحساس بالثقة في المراحل التالية (Smart, 1977) .

٢ - الإحساس بالإرادة المشتركة^(١) :

ينمو الزواج بعد الإحساس بالثقة إلى المرحلة الثانية ، وفيها يتحول الزوجان إلى الارتباط معاً في وحدة نفسية ، ويزداد اعتماد كل منها على الآخر ، ويستغنى به عن غيره من الناس ، ويكافح من أجله ، ويزداد ولعه به .

وتواجه الزوج في هذه المرحلة « أزمة استقلال إرادة الزوجين المشتركة » ، وتحوّلها من الاعتماد على الوالدين إلى الاعتماد على نفسهاما ، وإثبات كفاءتها في الحياة الاجتماعية ، وتفوية الروابط بينهما ، حتى يكونا معاً بنياناً مرصوصاً ، يشد بعضه بعضاً في علاقه حميمة Close relationship وعندما يحس كل من الزوجين في هذه المرحلة بالإرادة المشتركة ، ويعتبرها إرادته هو ، ويتخذ قراراته في الأسرة (بضمير نحن) ، فإنه يسلك سلوكيات تؤكد إرتباطه بالزوج الآخر ، ويعصر على عمل ما يرضيه ، ويساعده في الحصول على حقوقه .

ومن الأخطار التي تهدد الزواج في هذه المرحلة ، تسلط أهل الزوج أو الزوجة على الزوجين (أو أحدهما) ، ومنعهما من التعبير عن إرادتهما المشتركة ، وإعاقة استقلاليتهما في اتخاذ القرارات التي تخصهما كزوجين ، والتدخل في شؤونهما ، مما يضعف إرتباطهما معاً ، و يؤدي إلى استمرار اعتماد كل منها على أهله ،

(١) يقابلها عند إريكسون مرحلة الاستقلال في مقابل الخجل والشك ، وتستغرق من سن ٤ - ٤ سنوات ، وفيها يشعر الطفل بأنه كائن مستقل عن والديه ، له شخصية وإرادة ويعتمد على نفسه .

ويجعله يشعر بالخجل لفشله في التعبير عن استقلالية إرادته ، ويشك في قدرته على حل هذه الأزمة ، وتزداد اتكاليته على أهله .

ومن هذه الأخطاء أيضاً تسلط أحد الزوجين على الآخر ، ومحاالته في توقعاته منه ، وتشدده في الحصول على حقوقه منه ، وإجباره على الخضوع والاستسلام لواجباته الزوجية ، وتحقيقه على كل واجب يقوم به ، مما يجعله يشك في نفسه ، ويخجل من عدم كفاءاته في القيام بأدواره الزوجية ، ويندم على زواجه وبظهر السلبية أو العناد والتحدي .

والخطر الثالث في هذه المرحلة يكمن في تسامح كل من الزوجين مع الآخر ، تسامحاً زائداً ، يشعره بالإهمال ، وعدم الاهتمام به ، فعندما يترك أحد الزوجين الزوج الآخر على هواه ، يعمل ما يشاء دون تدخل منه فإنه بذلك يغضبه ويجعله - أي الزوج الآخر - لا يعرف ما إذا كانت سلوكياته مقبولة أو غير مقبولة ، مؤثرة أو غير مؤثرة ، ويقعه في الشك والمحيرة في توافقه معه ، وقد يشعره بالإهمال وعدم رغبة قرينه في التفاعل معه .

ويحتاج الزوج في هذه المرحلة إلى رعاية من الأهل لتشجيع الزوجين الجديدين على الاستقلال بإرادتهما المشتركة ، وعدم التدخل في شؤونهما الزوجية ، وتدعم قراراتهما . فالزواج في هذه المرحلة مثل طفل في سن من ٢ - ٤ سنوات تقريباً يسعى إلى إثبات ذاته وإلى الشعور بالكافأة والاعتماد على النفس . كذلك يسعى الزوجان في هذه المرحلة إلى الاعتماد على نفسها ، وإثبات إرادتهما المشتركة وكفاءتهما في اتخاذ القرارات ، وسيادتهما في حياتهما الزوجية .

كما يحتاج الزوج في هذه المرحلة إلى عدم سيطرة أي من الزوجين على الآخر وعدم التشدد في طلب الحقوق الزوجية منه ، وعدم محاسبة كل منهما الآخر حساباً عسيراً ، على كل صغيرة وكبيرة ، ومحاسبته حساباً بسيراً ، يشعره

بالاهتمام به ، والتفاعل معه تفاعلاً إيجابياً ، يساعدك على معرفة تأثير سلوكه عليه ، ويقف على ما يرضيه وما لا يرضيه . و يجب أن تكون توقعات كل منهما من الآخر توقعات معقولة وغير مبالغ فيها حتى يستطيع تحقيقها ويشعر بالكتفاعة في التفاعل معه .

٣ - الإحساس بالاندماج بين الزوجين^(١) :

بعد أن يشق كل من الزوجين في الآخر ، ويرتبط به ، وينمو وعيهما بإرادتهما المشتركة ، تزداد قناعة كل منهما بزواجه ، ويسعى إلى اكتساب المهارات في أداء أدوار الزوجية ، والإبداع فيها وعمل كل ما هو جديد من أجل إرضاء الزوج الآخر ، واكتشاف الأنشطة التي ترُوح عن نفسه وتبعث فيه السرور ، وتبعده السأم عنه . مما يساعد على اندماجهما معاً ، وجعلهما أكثر تعاوناً معاً وأكثر تقبلاً في المجتمع .

وعندما يشعر الزوجان بالاندماج معاً ، يسكن كل منهما نفسياً إلى الآخر ، ويلتزم بواجباته نحوه ، وتزداد ثقته في استعمال ضمير نحن في العبير عن كونهما أسرة واحدة ، وبقدرتة على التأثر في مجريات أمورها ، ويستدخل أخلاق الزواج في ضميرة ، فلا يعمل ما يخالفها ، ويحافظ عليها في السر والعلن ، ويقوم بواجباته الزوجية بدافع من ضميرة ، ولا يحتاج إلى توجيه أو متابعة في ذلك .

ومن الأخطر التي تقع المأوا في هذه المرحلة ، عدم حصول أى من الزوجين على الاستحسان والتقدير من الزوج الآخر ، على إبداعه في أداء واجباته الزوجية وتضحياته في الأسرة ، أو تغافل أعماله ، والحط من شأنه ، وإهانته على كل تقدير ، ومحاسبته عليها حسابة عسيراً ، يغرس فيه فكرة أنه سيء غير كفاء ،

(١) يقابل هذه المرحلة عند إريكسون ، مرحلة الإحساس بالمبادرة في مقابل الإحساس بالذنب The Sense of initiative vs the sense of guilt و تستغرق الفترة من سن

٤ - ٦ سنوات .

وينتى فيه الشعور بالذنب ، و يجعله غير راض عن حياته الزوجية .

٤ - الاحساس بالكفاءة في الزواج^(١) :

ت تكون في هذه المرحلة فكرة كل من الزوجين عن نفسه وعن الزوج الآخر في الزواج ، من خلال شعوره بالكفاءة في أداء أدواره الزوجية ، وحصوله على الاستحسان والتقدير من الآخر ، ومقارنة زواجه بزواجه الآخرين ، وإدراكه أنها زوجان ناجحان .

فبعد أن تنمو الثقة بين الزوجين ويرتبط كل منهما بالآخر ، ويندفع معه ، ويسكن إليه ، يجتهد في إنجاز واجبات الزوجية بدقة وإتقان ، ويكتسب المعرف الالزمة لأدائها ، ويستمتع بها ، ويشعر بالكفاءة ، كلما عمل شيئاً من أجل الزوج الآخر . ويدفعه الاستحسان منه إلى المثابرة على بذل الجهد في التوافق معه ، وحل المشكلات ، وتنمية الأسرة .

ويظهر في هذه المرحلة تنافس الزوجين في عمل الواجبات الزوجية (وهو تنافس شريف) ، والسبق في بذل الجهد من أجل تنمية الزواج والأسرة ، وينغدو كل منهما عضداً للآخر ، يسانده ويشد من أزره ، ويدفعه إلى النجاح والتفوق ، في سبيل الارتقاء بمستواهما الاجتماعي والثقافي والمهني .

ومن الأخطاء التي تهدىء المهو في هذه المرحلة عزل أحد الزوجين عن مسئoliاته في الأسرة ، وحرمانه من حقوقه ، فلا يعترف الزوج الآخر بجهده ، ولا يقر بفائدة وجوده في الأسرة ، ويمقر أفكاره ، ويستخف بها مما يشعره بالنقص وعدم الكفاءة ، ويدمر فكرته عن نفسه كزوج أو زوجة ، ويدفعه إلى كراهية الحياة الزوجية ، وقدان الثقة في نفسه وفي الزوج الآخر .

(١) يقابل هذه المرحلة عند إريكسون مرحلة الإنجاز في مقابل الشعور بالنقص .
The Sense of industry (or accomplishment) vs the Sense of inferiority.

ومن الأخطاء أيضاً التي تهدد الشعور بالكفاءة في الزواج ، شعور الزوج (أو الزوجة العاملة) بعدم الكفاءة في العمل ، وعدم الرضا عنه ، و تعرضه للظلم والإحباط في المكافأة والترقية أو تعرضه للبطالة الصربيحة والمُقنعة ، فقد وجد أن الناس غير الناجحين في عملهم مهيئين للطلاق أكثر من غيرهم ، لشعورهم بعدم الكفاءة في حياتهم الزوجية ، واعتقادهم أن التحرر من الزواج يخفف من أعبائهم المالية ومسئولياتهم الأسرية (Smart, 1977).

ويحتاج الزواج في هذه المرحلة إلى تنمية مفهوم الزواج عند كل من الزوجين ، فيُشعر كل منهما الآخر بالثقة في أوضاعه الأسرية (زوج أو زوجة - أب أو أم) وبالكفاءة في القيام بأدواره الزوجية ، وبالتشجيع على تحمل مسئولياته والمساعدة في الحصول على حقوقه . فالزواج في هذه المرحلة كطفل في سن من ٦ - ١٢ سنة ، يسعى إلى تكوين فكرته عن نفسه : كفاء أم غير كفاء ، من خلال أحكام الوالدين والمدرسين على أعماله ، كذلك الزوجان يسعى كل منهما إلى تكوين فكرته عن مكانته وأدواره في الأسرة ، من خلال أحكام الزوج الآخر على أعماله في البيت وخارج البيت ، وتقديره لها ، وتشجيعه عليها ، ومن خلال شعوره هو بالكفاءة الذاتية في أداء أدواره الزوجية . لذا يجب على كل من الزوجين احترام عمل الزوج الآخر ، واستحسان جهوده فيه ، وعدم انتقاده على انشغاله بعمله خارج البيت ، لأن النجاح في العمل وكسب الرزق من الحالات الرئيسية التي يشعر فيها بالكفاءة في حياته الزوجية .

٥ - الاحساس بهوية الزوج^(١) :

تصقل في هذه المرحلة فكرة كل من الزوجين عن نفسه وعن الزوج الآخر ،

(١) يقابل هذه المرحلة عند إريكسون « الاحساس بالموية في مقابل الإحساس بتسيير الموية ». The sense of identity vs the sense of self diffusion. وتستغرق هذه المرحلة فترة المراهقة .

وتنمو فكرته عن فائدة الزواج وأهميته ومستقبله ، ويعرف من هو كزوج أو زوجة وماذا حقق من الزواج ، وماذا يريد منه ، وما سيكون عليه في المستقبل .

وتتحدد هوية الزواج وتتضح حدوده بسهولة ، كلما شعر الزوجان بكفاءتهما في أداء أدوارهما ، وحصل كل منها على الاستحسان والتقدير من الآخر ، وشعر بالراحة النفسية في وجوده معه ، فيدرك نجاحه في الزواج ، ويرضي عنه وعن حياته الأسرية ، ويثق في مستقبله .

وينمو في هذه المرحلة الولاء والإخلاص للزواج والأسرة ، ويزداد اقتناع الزوجين بفائدة الزواج والأسرة لهما ولأولادهما للمجتمع ، ويسعى كل منها إلى التشابه مع الزوج الآخر في الاهتمامات والاتجاهات ، ويهتم في مساراته والاقتراب منه وتحمل عيوبه .

والخطر الرئيسي الذي يفسد هوية الزواج ، هو فشل الزوجين في حل أزمات مشكلات المراحل السابقة ، وظهور ما يسميه إريكسون « أزمة الهوية » حيث تثور شكوك كل من الزوجين في الزواج ، وتضطرب علاقته بالزوج الآخر ، ويختلط على زواجه منه ، ويندم على حياته معه ، ويقلق على حاضرها ومستقبلها ، ولا يعرف ما له وما عليه ، ولا يثق في نفسه كزوج أو زوجة ، ويشعر بغموض أدواره roles diffusion في الحياة ، فيسوء توافقه مع نفسه ومع الأسرة ، وتضطرب علاقته الزوجية ويسعى إلى الانفكاك منها .

ويحتاج فهو في هذه المرحلة إلى العناية بالزواج من بدايته ورعايته في كل مرحلة ، حتى تتضح هويته ، ولا يتعرض لأزمة الهوية التي يصعب علاجها بدون تنمية الإحساس بالثقة والارتباط والاندماج والشعور بالكفاءة التي تقوم عليها هوية الزوج الناجح والسعادة الزوجية .

٦ - الإحساس بالألفة :

يشعر الزوجان في هذه المرحلة بالألفة والصحبة في زواجهما ، وتغدو الروابط

يبنها أكبر من أن تكون رباطاً جنسياً أو رباط مصالح مشتركة ، بل رباط حب وعطاء وتضحيه ، ويكون الزوج لباساً لزوجته ، والزوجة لباساً لزوجها . وبجد كل منها تحقيق ذاته في عمل أي شيء في سبيل الزوج الآخر .

ويكن الخطر الذي يهدد التوازن في هذه المرحلة في تعيي هوية الزواج ، بسبب الفشل في الأدوار الزوجية ، وتكرار التعرض للإحباط الذي يعد كلاً من الزوجين عن الآخر ، ويعزله نفسياً عنه ، و يجعله يهمل في واجباته ، ولا يتلزم بقيم الزواج وأخلاقه ، وتصبح العلاقة الزوجية علاقة نمطية ، خالية من الثقة والرضا والمودة ، ويعيش الزوجان معاً جسدياً ، وينعزلان نفسياً ، ويضطرب التواصل بينهما ، ويسوء التفاعل ، ويتعذر عليهما الاستمرار في الزواج .

٧ - الإحساس بالرعاية الوالدية^(١):

يصل الزواج في هذه المرحلة إلى مستوى العطاء أكثر من الأخذ ، وبذل الحب أكثر من طلبه ، والتضحية من أجل الآخرين بدون مقابل ، فيزداد اهتمام كل من الزوجين بالعمل في سبيل رعاية الآخر ، والإتفاق عليه . والعناية به ، رغبة فيه ، وحبا له ، فتسمو العلاقة الزوجية إلى مستوى الرعاية الوالدية في العطف والحنان ، وفي المودة والرحمة . ويعتبر كل منها الآخر أمانة في عنقه ، عليه حفظها ورعايتها وعدم تضييعها ، ويشعر نحوه بعاطفة الأبوة أو الأمومة ، فتحنون الزوجة على زوجها كأمه ، وينحو الزوج على زوجته كأبيها .

ويزداد في هذه المرحلة حب الأطفال ، وبذل الجهد في تربيتهم والعناية بهم ، والعمل من أجل الأسرة ، وتحسين ظروفها ، ومع هذا لا يرتبط الإحساس بالرعاية الوالدية بالإنجاب أو عدم الإنجاب . فقد يحس كل من الزوجين بالرعاية الوالدية

(١) يقابل هذه المرحلة عند أريكسون الإحساس الوالدى في مقابل الإحساس باستغراف الذات The sense of parentel vs the sense of stagnation . و تستغرق بداية .

الرشد .

من الزوج الآخر دون أن ينجا ، وقد ينجا ولا ينمو عندهما الإحساس الوالدي فيكون عطفهما على الأطفال ناقصاً .

والخطر الذي يتهدد التلو في هذه المرحلة استغراق أحد الزوجين في ذاته ، وعدم قدرته على التحرر من أناناته وفرديته ، فيهم براحتة الشخصية ، ويعيش لإشباع شهواته ولذاته ، ولا مكان عنده لرعاية الآخرين ، والعناية بهم ، فيكره الإنجاب ، وإذا أتى بـ لا يرى ، ويزعجه وجود الأطفال في البيت ، ولا يتحمل مسئولياتهم ، فقد نزع الله الرحمة من قلبه على زوجته وأولاده . والزوج من هذا النوع مزواج ، لا يعبأ بأخلاقيات الزواج والطلاق ، ولا يكرث بما يترتب عليهم من مسؤوليات ، فالمهم عنده إشباع حاجاته وتحصيل ملذاته .

٨ - الإحساس بالتكامل بين الزوجين^(١) :

وهي أعلى مرتبة في نمو الزواج ، وفيها يتكامل الزوجان معاً ، ويشعر كل منهما بعدم قدرته على الاستغناء عن الآخر ، ويخلص له ، ويضحي من أجله ، ويعمل على إكرامه وإنصافه ، والتوحد معه ، ويحبه بعيوبه ، ويدافع عن زواجه بكل قوته ، ويدرك حرجه الزواج ، ويتمسك به ، ويرضى عنه ، ويشعر بالسعادة في علاقته الزوجية ، ويجد في زواجه الأمان والطمأنينة والسكن النفسي ، والمؤدة والرحمة ، ويزداد ارتباطه بالزوج الآخر ، واندماجه معه ، حتى يكونا معاً جسداً واحداً ، إذا اشتكتي منه عضو سهر العضو الآخر عليه يرعاه ويحميه .

والخطر في هذه المرحلة يكمن في إحساس أحد الزوجين أو كليهما باليأس في حياته الزوجية ، عندما ينحرف الزواج عن مساره الطبيعي وتخل أزمات مراحله السابقة في الاتجاه غير المرغوب فيه ، فتترافق في المرحلة الثامنة أحاسيس عدم الثقة

(١) يقابل هذه المرحلة عند إريكسون الإحساس بالتكامل في مقابل الإحساس باليأس The sense of integrity vs the sense of despair مرحلة الرشد وما بعدها .

والخجل والشك والذنب والتقص وتعيي الموية والعزلة والاستغراق في الذات واليأس .

وهذا يعني أن الإحساس باليأس يمثل قمة التعاسة والشقاء في الزواج بينما يمثل الإحساس بالتكامل قمة السعادة الزوجية . وبين القيمتين درجات تبين مستويات النجاح والفشل في الزواج ، واتجاهات نموه ، ومتانة العلاقة الزوجية ، وأساليب التفاعل والتوافق الزوجي .

□ مستويات النجاح في الزواج □

يتم تعوييم نمو الزواج ، وتحديد مستويات نجاحه ، على أساس استمرار عقد الزواج ، وما يتبع عن التفاعل بين الزوجين من مشاعر مودة ومحبة وتعاون وسعادة (توافق حسن) ، أو مشاعر نفور وكراهة وعداوة وشقاء (توافق سوء) ، حيث يعتبر التفاعل الزوجي الإيجابي والتوافق الحسن مع مواقف الحياة الزوجية عاملين أساسيين في نمو الزواج بشكل قوى وسريع ، بينما يعتبر التفاعل السلبي والتوافق السوء عاملين أساسيين في توقف الزواج عن النمو ، أو نموه بطيئاً منحرفاً يعاني من مشاكل كثيرة .

وتختلف معدلات نمو الزواج من زبحة إلى أخرى فبعض الزيجات تنمو بسرعة ، ويكمّل نموها في فترة قصيرة ، وبعضها الآخر تنمو ببطء ، ويستغرق نضجها وقتاً طويلاً ، وزيجات ثالثة يتوقف نموها من البداية أو يختل مساره ، ولا يسير في مساره الطبيعي ، ويستمر زواجاً مريضاً ، لا يحقق أهدافه في الأمان والمودة والرحمة بين الزوجين .

وبصفة عامة فإن خمس سنوات من عمر الزواج كافية لحل أزمات المراحل الأربع في الزواج ، وتنمية الركائز الأساسية للنجاح والاستمرار ، وهي : الإحساس بالثقة بين الزوجين ، والإرادة المشتركة ، والإندماج بينهما ، والكافأة .

في أداء الأدوار . أما إذا فشل الزوجان في تنمية هذه الركائز في هذه المدة ، فإن معدل ثو زواجهما يُعدّ بطيئاً أو منحرفاً ، خاصة إذا لم يتم الإحساس بالثقة بينهما ، ونما زواجهما في اتجاه تنمية الإحساس بعدم الثقة والخجل والشك والذنب والتقص ، إن لم يكن قد سار فعلاً في هذا الاتجاه منذ ليلة الزفاف ، وأصبح زواجه ضعيفاً كثيراً المشكلات .

ويستند تقويم مستوى النجاح على أساس مدة الزواج ، وأساليب توافق الزوجين ، وتفاعلهما معاً ، وينقسم النجاح إلى ثلاثة مستويات تلخصها الآتي :

١ - المستوى الأول :

يقصد به الزواج السعيد الذي تستمر فيه العلاقة الزوجية ، مع التفاعل الإيجابي بين الزوجين في موقف أسرية كثيرة ، وسيادة مشاعر الرضا واللمودة والرحمة في التوافق الزوجي الحسن ، والشعور بالسعادة في معظم المواقف التي يتفاعل فيها الزوجان معاً . وهذا لا يمنع من وجود خلافات بينهما في بعض المواقف ، لكنها خلافات بناء ، يمكنهما التغلب عليها دون أن تفسد ودهما أو تخل بتفاعلهما الزوجي . فكل من الزوجين السعيدين يحسن الظن بنفسه وبالزوج الآخر ، مما يجعله يتحمل الخلافات بصدر واسع ، ويتقبلها برضاء وتفاؤل . ويدل هذا المستوى على أن الزواج يسر في مساره الطبيعي ، أو أكمل ثو وتحقق التكامل بين الزوجين .

٢ - المستوى الثاني :

يقصد به الزواج العادي الذي تستمر فيه العلاقة الزوجية ، مع التفاعل الإيجابي بين الزوجين في بعض المواقف ، والتفاعل السلبي في موقف آخر . فالنجاح من المستوى الثاني يتضمن استمرار العلاقة الزوجية ، مع شعور الزوجين باللمودة والتعاون والرحمة في بعض المواقف ، وشعورهما بالتفور وعدم الرضا وعدم

الارتياح في مواقف أخرى ، بحيث تدفع مشاعر المودة والرحمة ، مشاعر التنفور وعدم الرضا في مواقف التفاعل الإيجابي ، وتدفع الأخيرة الأولى في مواقف التفاعل السلبي . وهكذا تستمر الحياة الزوجية بين الرضا وعدم الرضا . فإذا زادت مشاعر الرضا على عدم الرضا ، كان النجاح في الزواج أقرب إلى المستوى الأول ، وإذا زادت مشاعر عدم الرضا كان النجاح أقرب إلى المستوى الثالث . ويدل النجاح من المستوى الثاني على أن الزواج يسير في مساره الطبيعي مع وجود معوقات تحد من نموه في المراحل العليا ، وتؤثر على الركائز التي يقوم عليها التمثيل .

ويحدث في هذا المستوى خلافات زوجية كثيرة ، لكنها خلافات بناءة أكثر منها هدامة ، يستطيع الزوجان التغلب عليها بذاته ، أو بمساعدة الأهل والأصدقاء أو المتخصصين في الإرشاد الزوجي .

٣ - المستوى الثالث^(١):

يقصد به الزواج غير السعيد الذي تستمر فيه العلاقة الزوجية ، مع وجود الشقاق والنشوز والصراع في تفاعل الزوجين معاً ، وشعورهما بالعداوة والتنفور والعصيان والغضب من وجودهما معاً . وقد يستسلم أحدهما للأمر الواقع ، ويتوافق مع سلوكيات الزوج الآخر وعاداته ، التي لا يوافق عليها ، لأنه ينسى إصلاحها أو تعديليها ، ولا يجد مفرأً من الخضوع والتعايش معها ، للمحافظة على كيان الأسرة ، بخاصة في مراحل الزواج المتقدمة وبعد إنجاب الأطفال .

ويدل هذا المستوى على سير الزواج في مسارات منحرفة ، يظهر فيها الإحساس

(١) يعتبر كثير من الباحثين النجاح من المستوى الثالث فشلاً في الزواج ، ويطلقون عليه « التصدع النفسي » أو « الطلق العاطفي » .


بعدم الثقة والخجل والشك والذنب والنقص ، وتميّز الأدوار الزوجية ، والعزلة والأناية واليأس . ويغدو زواجاً مريضاً مضطرباً عاجزاً عن تحقيق أهدافه .

ويقوم النجاح من المستوى الثالث على استمرار الزواج مع التوافق الزوجي السيء ، والشعور بالشقاء في معظم المواقف ، التي يتفاعل فيها الزوجان معاً ، وتكثر الخلافات المدama بينهما ، ويتذرع عليهما علاجها ، ويحتاجان للمساعدة من المتخصصين في الإرشاد الزوجي والعلاج النفسي .

□ التوزيع الاعتدالى لمستويات النجاح □

وعندما يكون المجتمع عادياً ، ينطبق عليه معنى التوزيع الاعتدالى فإننا نتوقع أن يكون حوالي ١٦٪ من المتزوجين سعداء في زواجهم ، (نجاح من المستوى الأول) ومتافقين زواجاً توافقاً حسناً في معظم المواقف الأسرية ، ٠٦٨٪ من المتزوجين عاديين في زواجهم (نجاح من المستوى الثاني) ومتافقين زواجاً توافقاً حسناً في بعض المواقف ، وسيئاً في مواقف أخرى ، ٠١٦٪ من المتزوجين غير سعداء في زواجهم (نجاح من المستوى الثالث) ومتافقين توافقاً سيئاً في معظم المواقف الأسرية ، والشكل رقم ٤ - ٧ يبين التوزيع الاعتدالى لمستويات النجاح الزوجي في المجتمع . ونجد فيه أن حوالي ٤٨٪ من المتزوجين حسنو التوافق في الزواج ، ومشاكلهم الزوجية قابلة للحل بشيء من الجهد من الزوجين ، ومساعدة قليلة من الأهل والمتخصصين في الإرشاد الزوجي . في حين يتوافق ١٦٪ منهم توافقاً سيئاً في زواجهم ، ويعانون من مشاكل معقدة ، تحتاج إلى الإرشاد الزوجي والعلاج النفسي .

ونتناول فيما يلى علامات النجاح في الزواج من المستويين : الأول والثالث ، ونترك لفطنة القارئ استنتاج علامات النجاح من الدرجة الثانية ، باعتبارها



(الشكل رقم ٤ - ٧) توزيع المتزوجين بحسب مستويات النجاح في الزواج .

ووسطاً بين المستويين ، وفيها من علامات التوافق الحسن بمستوى أقل من المستوى الأول ، ومن علامات التوافق السيء بمستوى أقل من المستوى الثالث .

□ علامات المستوى الأول □

يقصد به تفاقق الزوجين معاً تفاققاً حسناً في معظم المواقف ، التي يتفاعلان فيها معاً في البيت وخارجه ، ومن أهم علاماته (Arkoff, 1968: 20) الآتي :

١ - الشعور بالسعادة happiness : حيث يشعر كل من الزوجين بالسكنى إلى الزوج الآخر ، والتعاطف معه ، والرضا عنه ، والشعور بالارتياح لوجوده معه .

٢ - حصول كل من الزوجين على مطالبه tasks achievement : مما يعني كفاءة كل منهما في القيام بواجباته نحو الآخر ، ونجاحه في آداء أدواره في الأسرة ،

- وتفاوب سلوكه لأدواره مع توقعات الزوج الآخر منه .
- ٣ - التماسك Coherence : حيث يرتبط الزوجان بمشاعر المودة والرحمة والحب ، ويغدو كل منهما لباساً للآخر يستره ويجده ولا ينفصل عنه .
- ٤ - الانسجام Harmony : حيث ينجح الزوجان في تحقيق التوازن بين حقوق كل منهما وواجباته ، وبين مطالب الأدوار التي يقوم بها في البيت ، ومع الأبناء والزوج ، وفي العمل خارج البيت ، ولا تحدث صراعات الدور أو الأدوار في تفاعلها معاً .
- ٥ - القدرة على حل المشكلات الأسرية Family problems - Solving : حيث يتعاون الزوجان على حل المشكلات التي تواجه الأسرة ، دون أن يتم أي منها الآخر بالقصص أو الإهمال .
- ٦ - نجاح كل من الزوجين في مساعدة الآخر على فهو : حيث يجتهد كل منهما في توفير الظروف التي تساعد الزوج الآخر على تحقيق الذات في البيت وفي العمل ، ومع الأهل والأصدقاء والجيران ، وفي عمل ما يرضي الله .
- ٧ - الاتفاق في الرأي consensus : حيث تتشابه أفكار الزوجين وميولهما واتجاهاتهما ومعتقداتها ، مما يجعل آراءهما متفقة حول الأمور الدينية والسياسية والاجتماعية والتربوية وفلسفة الحياة .
- ٨ - الاستمتاع الجنسي Sex Satisfaction : حيث يشعر الزوجان بالتوافق معاً ، ويعامل كل منهما الآخر بما يحب أن يعامله هو في مثل هذه المواقف ، فيشعر بالقرب منه ، والتجاوب معه .

□ علامات المستوى الثالث □

يقصد به التوافق السنيء في معظم المواقف التي يتفاعل فيها الزوجان معاً في البيت وخارجه . ومن أهم علاماته (22 : Arkoff, 1968) الآتي :

١ - الشعور بالشقاء أو عدم السعادة unhappiness : حيث يشعر كل من

الزوجين بعدم الاستقرار النفسي والتوتر ، والضيق من وجوده مع الآخر ، فلا يسكن إليه ، ولا يطمئن في التفاعل معه .

٢ - **الضنك** uncoherence : حيث تخلو العلاقة الزوجية من المودة والرحمة والتعاطف ، ويكثر المجر والغياب عن البيت والخصام أيام عديدة والطلاق النفسي .

٣ - عدم كفاءة كل من الزوجين أو أحدهما في القيام بواجباته الزوجية : وفشلها في أداء أدواره كلها أو بعضها ، بسبب غموض الأدوار أو المرض أو الوقوع في صراع الدور أو صراع الأدوار ، مما يؤدي إلى تعرض الزوجين للإحباط والحرمان من إشباع حاجاتهما ، وتحصيل حقوقهما ولا يتحقق لهما الزواج الأهداف المتوقعة منه .

٤ - عدم الانسجام unharmony : حيث يفشل كل من الزوجين أو أحدهما ، في تحقيق التوازن بين حقوقه وواجباته ، وبين مطالبه ومتطلبات الأسرة ، وبين مسئوليات أدواره في البيت والعمل خارج البيت ، ويتعرض لصراعات الدور أو الأدوار (Goode, 1971).

٥ - عدم الرضا unsatisfaction : حيث يشعر كل من الزوجين بعدم الرضا المتبادل بينهما في الحياة الزوجية ، والندم على اقرانهما معاً ، ويشغل كل منهما بنفسه أو عمله عن الآخر .

٦ - عدم الاتفاق في الرأي unconensus : حيث تكثُر الخلافات بين الزوجين حول اقتصاديات الأسرة ، وتربية الأطفال ، وحول كثير من الأمور الدينية والاجتماعية والتربوية وفلسفة الحياة ، ويكثر الشجار والخصام والسباب والتهديدات ، والانتقادات المدamaة ، وسوء الفطن ، والبحث عن العيوب ، وعند كل منهما مع الآخر ، وعدم استعداده للتنازل عن رأيه وعدم رغبته في الحلول الوسط .

٧ - الخلافات بين الزوجين على القوامة في الأسرة : والفهم الخاطئ للمساواة فيها ، مما يجعل الزوجة ترفض قوامة الزوج وتنافسه ، والزوج يقاومها ويصارعها ،

أو يخضع لها ويقبل التبعية ، فيختل البناء الاجتماعي في الأسرة وتضطرب الأدوار فيها ، وتلعب الزوجة أدوار الزوج وتقاعس عن أدوارها ، ويلعب الزوج أدوار الزوجة ، ولا يقوم بأدواره .

٨ - وجود عادات سبعة لكل من الزوجين أو أحدهما تؤثر على التفاعل الزوجي : من هذه العادات سرعة الغضب ، والشرامة في التدخين ، وشرب الخمر ، وتعاطي المخدرات والانحرافات الجنسية والسلوكية ، وعادات التبذير في الشراء ، والإهمال في الواجبات ، والعادات السبعة في الأكل والنوم وعدم النظام والترتيب والنظافة وغيرها .

□ تشخيص □

ينمو الزواج تدريجياً ، وينمو في مراحل متصلة ، تتأثر كل منها بما قبلها وتؤثر فيما بعدها . ويأخذ نموه شكل الهرم المقلوب ، وينبدأ النمو في الإحساس بالثقة بين الزوجين ، إلى الإحساس بالأرادـة المشتركة ، فالإحساس بالإندماج ، والإحساس بالكفاءة في أداء الأدوار الزوجية ، ثم الإحساس بالهوية الاجتماعية ، والإحساس بالتألف والرحمة ، فالإحساس بالرعاية الوالدية ، وأخيراً الإحساس بالتكامل بين الزوجين .

وتعتبر المراحل الأربع الأولى مراحل حرجـة في نمو الزواج ، ففيها تكون الركائز الأساسية للعلاقة الزوجية ، وما سيكون عليه الزواج في المراحل التالية . فإذا نما الإحساس بالثقة والإرادة المشتركة ، والاندماج ، والكفاءة في الأدوار ، كان من السهل على الزوجين بعد ذلك تحديد هوية زواجهما ، وتنمية التألف والوالدية والتكامل .

وتختلف معدلات نمو الزواج من زوجة إلى أخرى ، فبعض الزيجـات تنمو بسرعة ، وبعضها تنمو ببطء ، وأخرى يتوقف نموها ، أو ينحرف عن مسارـاته

الطبيعية ، ويستمر زواجاً مريضاً لا يحقق أهدافه . وتعتبر خمس سنوات من عمر الزواج كافية لتنمية الركائز الأساسية للزواج ، والزواج الذي يفشل في ذلك في هذه المدة يعاني من بطء في النمو أو خلل في مساره .

وينقسم النجاح في الزواج إلى ثلاثة مستويات : المستوى الأول : ويقصد به الزواج السعيد ، الذي يسير نحوه في مساره الطبيعية بمعدلات سريعة . المستوى الثاني : ويقصد به الزواج العادي ، الذي يسير في مساره الطبيعية بمعدلات متوسطة أو أقل من المتوسط بسبب وجود بعض المعوقات التي تعوق نحوه ، وخاصة في المراحل العليا . المستوى الثالث : ويقصد به الزواج غير السعيد ، الذي يتوقف عن النمو ، أو ينحرف نحوه عن مساره الطبيعية ، وتكثر فيه الخلافات المدama ، ويظهر فيه الإحساس بعدم الثقة والخجل ، والشك والذنب والنقص ، وتميّز الأدوار ، والعزلة والأنانية واليأس ، ويغدو زواجاً مريضاً .

وعندما يكون المجتمع سوياً ، فإن توزيع المتزوجين بحسب مستويات النجاح يأخذ شكل الناقوس ، ويكون نجاح ١٦٪ من المستوى الأول ، و٦٨٪ من المستوى الثاني ، و١٦٪ من المستوى الثالث .

* * *

* *

*

الفصل الثالث عشر الخلافات الزوجية

□ مقدمة □

لا يخلو أي توازن زوجي من خلافات بين الزوجين ، وخاصة في السنوات الأولى من الزواج ، حيث تكون خبرة كل منهما بالزوج الآخر قليلة ، ولا تزال الثقة بينهما محدودة ، وعلاقتها الزوجية في بدايتها ، وزواجهما في المهد يحيط ، ولا يقوى على مواجهة هذه الخلافات ولا على تحملها وعلاجها .

وتختلف الخلافات الزوجية بحسب صفتها ومتناها . فهناك خلافات بسيطة يسهل حلها والتغلب عليها ، وخلافات شديدة يصعب حلها ، تُقصد التفاعل الزوجي والتوازن بين الزوجين ، وهناك خلافات مؤقتة طارئة تنتهي بانتهاء الموقف الذي أثارها ، وخلافات مزمنة يصعب علاجها ، تجعل الحياة الزوجية نكداً وشقاء .

والخلافات الزوجية كأى خلافات بين اثنين لها أسباب : بعضها يرجع إلى الزوج أو الزوجة أو إليهما معاً ، وبعضها الآخر يرجع إلى ظروفهما الاجتماعية والاقتصادية ، وإلى علاقتها بأسرتيهما الأصليين .

ونتناول في هذا الفصل ، تعريفاً بالخلافات الزوجية ومستوياتها وأنواعها وأعراض كل نوع . وسوف نعتمد في مناقشتنا على ما جاء في الإسلام عن هذه الخلافات وأشكالها ومستوياتها وأعراضها ، وندعم مناقشتنا بما توصل إليه علم النفس في هذا المجال .

□تعريف الخلافات الزوجية □

يقصد بالخلافات الزوجية تباين في أفكار ومشاعر واتجاهات الزوجين حول أمر من الأمور ، ينبع عنه ردود أفعال غير مرغوب فيها ، ظهر الخلاف

وتوضّحه ، ثم تحوّله إلى نفور وشقاق وزيادة في ردود الأفعال غير المرغوب فيها ، فيختل التفاعل الزواجي ، ويسوء التوافق الزواجي ، وتضعف العلاقة الزوجية .

□ أنواع الخلافات الزوجية □

تنقسم الخلافات الزوجية ، بحسب تأثيرها على التفاعل الزواجي والتوافق بين الزوجين إلى نوعين : خلافات بناءة ، وأخرى هدامة ، وتناولهما فيما يلى :-

الخلافات البناءة :

يقصد بالخلافات البناءة constructive fight Style ، خلافات لا تفسد الود بين الزوجين ، ولا تؤدي إلى الخصام والنفور . فهي خلافات جزئية لا يزال فيها أحد ورد ، ونقاش وتبادل للرأى . وسميت بناءة لأنها تقوى الروابط الزوجية ، وتجعل كلا من الزوجين يصحح من أساليب توافقه مع الآخر ، حتى يزداد قرباً منه ، وتعاوناً معه ، وتجعله يُغيّر من ردود أفعاله ، حتى تكون في مستوى ما هو متوقع منه .

والخلافات من هذا النوع مفيدة للحياة الزوجية ، في اكتساب الخبرات وصقل القدرات على مواجهة المشكلات الأسرية ، فهي - أى الخلافات - كالملح بالنسبة للطعام تعطى للحياة الزوجية طعماً ، من خلال إحساس كل من الزوجين برأى الآخر ، وسعيه إلى الاتفاق معه في الرأى وإحساسه باجتهداته - أى الزوج الآخر - من أجل ترضيته والاتفاق معه .

ولا توجد خلافات بناءة أو هدامة بطبيعتها ، فقد تكون الخلافات بسيطة وهدامة ، وقد تكون كبيرة وبناءة ، وذلك بحسب نظرية الزوجين إليها ، وتفسيرها لها . فالزوجان هما اللذان يجعلان خلافاتهما الزوجية بناءة أو هدامة ، ومن أهم العوامل التي تجعل الخلافات بناءة (Barton & Barton, 1983 : 133 - 134) الآتي :-

- ١ - صراحة كل من الزوجين في التعبير عن مشاعره السلبية نحو الآخر ، وقبول هذه المشاعر دون غضب أو عداوة أو نفور .
- ٢ - تقبل كل منهما النقد الموضوعي من الزوج الآخر ، وتقديم النصيحة التي لا تنقص من قدر المتصوح .
- ٣ - سعي كل منهما إلى تحديد أسباب الخلافات بينهما ، ومعرفة نقاط الاختلاف والاختلاف في الموقف ، ثم يعذر كل منهما الآخر ، فيما اختلفا فيه ويتعاون معه في علاج أسباب الخلافات .
- ٤ - تحمل كل منهما غضب الآخر في بعض المواقف ، وانتظاره حتى يذهب عنه الغضب ، ثم يناقشه بهدوء في أحطائه ، مناقشة الناصح الأمين ويعامله معاملة العاذر لا معاملة الشامت .
- ٥ - اهتمام كل منهما بعلاج المشكلة التي بينهما ، أكثر من اهتمامه بإثبات خطأ الزوج الآخر ، وتحميله المسئولية ، وتربيته نفسه منها .
- ٦ - مراجعة كل منهما لنفسه بعد انتهاء الخلافات ، وإعادة النظر في مشاعره وأفكاره واتجاهاته نحو الزوج الآخر ، واجتهد في أن يكون معه لا ضدده ، وازالة كل آثار سيئة للخلاف ، وتخلص نفسه من سوء الظن بالآخر ، ونسيان كل ما كان منه في موقف الخلاف والغضب .
- ٧ - استعداد كل منهما لعلاج أي خلاف قادم ، وتحمل أي غضب من الزوج الآخر ، باعتبارها أموراً طبيعية متوقعة في التفاعل الزواجي ، دون أن تفسد للود قضية .

ثانياً : الخلافات المدama :

يقصد بالخلافات المدama destructive fight style خلافات تؤدي إلى الخصم والعداوة والصراع والانتقام . فهي خلافات مطلقة ليس فيها تفاوض ، ولا تفاهم ، ولا حلول وسط ، تخليو فيها العلاقات الزوجية من الود والرحمة ، وتجعل مواقف التفاعل الزواجي مواقف بغية إلى نفس كل من الزوجين ،

وتدفعهما إلى التوافق الزوجي السيء ، وتبنيء بهدم العلاقة الزوجية ووقوع الطلاق .

ومن أهم علامات هذا النوع من الخلافات : (Barton & Barton, 1983)
- 133 - 132 الآتي :-

- ١ - ظهور العداوة الصريحه وغير الصريحه في مواقف الخلافات ، حيث يهاجم كل من الزوجين الآخر ، ويحقر آرائه وأفكاره ، ويحط من شأنه ، ويرز عبويه عند كل مشكلة تحدث بينهما .
- ٢ - عدم نسيان كل منها أخطاء الآخر السابقة ، وإثارتها عند كل خلاف يحدث بينهما .
- ٣ - استخدام كل منها لما لديه من معلومات عن الآخر في الإساءة إلى سمعته أو إيمانه نفسياً أو بدنياً واجتماعياً .
- ٤ - تكبير كل منها المشكلة الصغيرة بطرح مشكلات سابقة ليس لها علاقة بالخلافات الراهنة ، لتفجير الموقف ، وتغذية الخلافات حتى تستمر أطول فترة ممكنة .
- ٥ - الاستهانة بالمشكلة ، والسلبية في مواجهتها ، وتسفيه كل حل لها ، وتركية الخلافات مع الزوج الآخر ، ورفض الصلح أو التفاوض حولها ، وطلب المزيد من الشجار .
- ٦ - العناد والخصام والهجر والتهديد بالطلاق والانفصال أو الزواج من أخرى ، والتوقف عن القيام بالواجبات الزوجية نكأية بالزوج الآخر .
- ٧ - المواجهة العدائية السافرة عند حدوث أية مشكلة ، حيث يعمد كل منها أو أحدهما إلى ضرب الآخر أو سبه ، أو تخريب ممتلكاته وأدواته وأعماله أو تشويه سمعته وتکديره وتخفيضه ، والإصرار على عمل ما يثير غيظه وحُقنه وتشجيع الناس على الإساءة إليه .

□ مستويات الخلافات الزوجية □

والخلافات الزوجية ليست في مستوى واحد ، من حيث شدتها و مدتها ، بعض الخلافات بسيطة وبعضها الآخر شديدة ومزمنة ، وتصنف بحسب شدتها إلى أربعة مستويات^(١) (Guerin, et al., 1987) تلخصها في الآتي :-

المستوى الأول : Stage I : ويشمل الخلافات البسيطة ، التي تحدث بين الزوجين ولا تستمر طويلاً ، ويظهر فيها الغضب والتذمر ، ولا يظهر الحقد والانتقام ، ولا النقد والتجرّع والإهانة ، ويسعى كل من الزوجين إلى حلها دون أن تفسد الود بينهما ، ولا تؤثر على ثقة كل منهما بالآخر .

ولا تؤثر الخلافات من هذا المستوى على التفاعل الزوجي ، حيث يظل المناخ الإيجابي في الأسرة جيداً ، والعلاقات طيبة ، والأزمات قليلة والتواصل بين الزوجين جيداً ، فهي خلافات بناءة يسهل علاجها .

المستوى الثاني : Stage II : تشتد الخلافات بين الزوجين وتستمر مدة طويلة (أقل من ستة شهور عادة) ، وتغدو من النوع المدام ، الذي يثير الغضب والتذمر والقلق والنفور والعداوة والنقد والتجرّع والاتهامات والضرب والسب ، ومع هذا فإن قنوات الاتصال بين الزوجين تتخلّى مفتوحة ، والرغبة في التفاهم وحل الخلافات قائمة . فقد تغضّب الزوجة عند أهلها ، ومع ذلك تنتظر من يصلحها على زوجها . وهذه الخلافات وإن كانت هدامـة ، فإن الرغبة في استمرار الزواج مازالت قائمة .

(١)تناول جورين وزملاؤه هذا الموضوع تحت عنوان marital conflict ، وترجمناه إلى الخلافات الزوجية ، ولم نترجمه إلى صراعات الزوجية ، لأن مفهوم الصراع لغة واصطلاحاً لا ينطبق على المستوى الأول ، وليس كل الخلافات الزوجية صراعات بحسب تعريفنا للصراع في نهاية هذا الفصل .

المستوى الثالث : Stage III : تشتد الخلافات المدامنة بين الزوجين ، وتستمر مدة تزيد على ستة شهور ، وتجدد إلى تغير المشاعر ، وزيادة الغضب والتذمر ، ونمو الحقد والعداوة ، وانتشار الخلافات وكثرة الانتقاد والتبريج واتساع الفجوة بين الزوجين ، واضطرباب التواصل بينهما ، وكثرة المجر والخصام لمد طويلة ، وتصبح ردود أفعالهما مشاكل ، حيث تأخذ شكل الهجوم والهجوم المضاد وتصبح ردود أفعالهما علاجها صعباً .

المستوى الرابع : Stage IV : تشتد الخلافات المدامنة ، بدرجة أكبر منها في المستوى الثالث ، ويعم النفور والخذلان والرغبة في الانتقام بالسب والضرب والإهانة ، وتغدو الحياة الزوجية جحيناً ، ويُسعى كل من الزوجين إلى المروءة منها ، ويرفض الصلح ، ويرفع أمر الخلاف إلى القضاء ويوكِّل محامياً للدفاع عنه .

□ تصنیف الخلافات الهدامة □

والخلافات الزوجية الهدامة كثيرة ، تصنف بحسب مصدرها ، إلى نشوز ، إذا كانت من أحد الزوجين (نشوز الزوجة ونشوز الزوج) وشقاق ، إذا كانت من الزوجين ، وغير معروف أى منهما سبب لها ، ويُلقى كل منهما اللوم على الآخر ، ويتهما بإثاراتها وتأجيجهما . وسوف نتناول كل نوع من هذه الخلافات فنبين أعراضه وأسبابه .

□ النشوز □

يقصد بالنشوز خلافات تنشأ عن نفور أحد الزوجين من الآخر ، وتأثره عليه ، وأعراضه عنه ، واستعصائه عليه ، وجفوته له (الخولي ، ١٩٨٠) مما يؤدي إلى إغضابه ، وإثارة عداوته ، ويدفعه إلى التفاعل السلبي معه ، فيزداد الزوج الناشر إعراضًا واستعلاءً ، وهكذا يستمر النشوز والتفاعل السلبي ،

فالتأثير متبادل بينهما و يؤدي إلى سوء التوافق بين الزوجين في مواقف أسرية كثيرة ، وللشقاوتها في الحياة الزوجية ، وقد يؤدي إلى الشقاق والصراع .

ويحدث النشوز عادة عند نفور الزوجة من زوجها ، واستعصائهما عليه ، أو عند نفور الزوج من زوجته وإعراضه عنها . وقد اهتم الإسلام بهذا النوع من الخلافات الزوجية واعتبر الزوجة الناشر « زوجة غير صالحة »^(١) ، والزوج الناشر « زوجاً لثيماً »^(٢) ، ودعا إلى علاجهما ، وإصلاح أمرهما قبل أن يتحول النشوز إلى شقاق وصراع مدمراً لهما ولأسرتهما . فقال تعالى عن نشوز الزوجة : « واللّٰٰئِنْ تَخَالُّونَ نَشُوزُهُنَّ فَعَظُوهُنَّ وَاهْجُرُوهُنَّ فِي الْمَنَاجِعِ وَاضْرِبُوهُنَّ فَإِنْ أَطْعَنُكُمْ فَلَا تُبْغُوا عَلَيْهِنَّ سَيِّلًا ، إِنَّ اللّٰٰهَ كَانَ عَلَيْهَا كَيْرًا »^(٣) . وقال عن نشوز الزوج : « وَإِنْ امْرَأَ خَافَتْ مِنْ بَعْلِهَا نَشُوزًا أَوْ إِعْرَاضًا فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهَا أَنْ يَصْلِحَا بَيْنَهُمَا صَلْحًا وَالصَّلْحُ خَيْرٌ »^(٤) .

نشوز الزوجة :

ويقصد بنشوز الزوجة ترفعها على زوجها ، وتعاليها عليه ، إما لحسبيها

(١) صفت الآية [٣٤] من سورة النساء الزوجات إلى قسمين : صالحات وناشرات . ووصفت الزوجة الصالحة ، بأنها مطيعة الله ولزوج قائلة بما عليها من واجبات ، أمينة على نفسها وعلى مال زوجها وأسرار الزوجية ، أما الزوجة الناشر فعاصية متربدة .

(٢) الزوج الصالح ، هو الذي يكون في مهنة أهله ، أسوة بالرسول عليه الصلاة والسلام الذي قال : « خيركم خيركم لأهله وأنا خيركم لأهلي » ، أما الزوج الكافر فهو الذي بين أهله ، « فَمَا أَكْرَمْنَاهُنَّ إِلَّا كَرِيمٌ وَمَا أَهَانْنَاهُنَّ إِلَّا لَثِمٌ » كما في حديث رسول الله عليه الصلاة والسلام .

(٣) سورة النساء : [٣٤] .

(٤) سورة النساء : [١٢٨] .

أو مالها أو عملها أو جمالها ، أو لكراهية زوجها وانشغالها برجل آخر ، أفسد علاقتها الزوجية (الصابوني ، ١٩٨١) فنشوز الزوجة موجه إلى قوامة الرجل في الأسرة ورئاسته لها ومن أعراضه (سعيد ، ١٩٨٧) الآتي :-

- ١ - عصيان أوامر الزوج في الحقوق الشرعية .
- ٢ - الامتناع عن فراشه مع القدرة على ذلك .
- ٣ - الخروج من البيت دون إذنه ومن غير ضرورة .
- ٤ - الاستخفاف برجولته وآرائه وعمله وأهله ودينه .
- ٥ - الاستخفاف بحقوق الله عليها في العبادات .
- ٦ - التكبر على الزوج فتجعل نفسها فوق قوامته في الأسرة .

نشوز الزوج :

أما نشوز الزوج فيقصد به ترفع الزوج على زوجته ، بسبب زيادة مفاجحة في ثروته ، أو حصوله على مؤهل جامعي أو على الدكتوراه ، أو وصوله إلى مركز قيادي في العمل ، دون أن يتغير وضع زوجته المالي والثقافي والاجتماعي ، فيعتبرها دون مستواه ، ويوضع نفسه فوقها درجات ، ثم يتكبر عليها .

أما إعراض الزوج عن زوجته ، فيقصد به نفوره منها وعن التواصل معها ، فلا يتحدث معها ، ولا يؤنسها في البيت ، ولا يشاركها اهتماماتها ، ولا يقبل عليها ، فالإعراض نوع من الخلافات أخف من النشوز (خلوف ، ١٩٨٧ : ١٣٣) .

ومن أسباب اعراض الزوج عن زوجته ونشوزه عليها ، إهمال الزوجة لزوجها ، وانشغالها عنه بالعمل أو الأولاد والبيت ، أو مرضها واعتلال صحتها ، أو تعلق الزوج بامرأة أخرى أشب منها وأجمل ، أو انشغاله بنفسه وعمله ، أو رغبته في طلاقها أو في الزواج من ثانية (الصابوني ، ١٩٨١) . فنشوز الزوج

موجه إلى أنوثة الزوجة ومن أعراضه (سعيد ، ١٩٧٨) الآتي :

- ١ - إظهار الخشونة في معاملة الزوجة ، والغضب منها لأسباب بسيطة ، وإيذاؤها بالسب أو الضرب .
- ٢ - إهمال الزوجة ، وكثرة الغياب عن البيت بسبب وبدون سبب .
- ٣ - عدم القيام بواجباته الزوجية ، والتجاق عن الزوجة ، فيمنعها نفسه ونفقةه ومودته .
- ٤ - كثرة التهديد بالطلاق وبالزواج من ثانية .
- ٥ - التكبير عليها والاستهانة بها وبأعمالها وجمالها ومظهرها وثقافتها ، واستكفار مؤانستها في البيت أو صحبتها خارج البيت ، باعتبارها دون المستوى الذي يريده .
- ٦ - الإعراض عنها وعن أولاده منها ، وانشغاله بالعمل أو التجارة أو الأصدقاء .

□ الشقاق □

عندما تكون الخلافات من الزوجين معا ، يحدث الشقاق بينهما ، ويزداد النفور المتبادل بينهما ، ويشتدد العداء والخصومة بينهما ، ويأخذ التفاعل بينهما شكل التنافس غير الشريف أو الصراع . وقد إهتم الإسلام أيضاً بهذا النوع من الخلافات الزوجية ، ودعا إلى تدخل الأهل وأولى الأمر في المجتمع لعلاجها ، لأنها خلافات معقدة يصعب على الزوجين علاجها بدون مساعدة فنية في الإرشاد الرواجي والعلاج النفسي ، قال تعالى : « وإن خفتم شقاق بينهما فابعثوا حكماً من أهله وحكماً من أهله إن يريدا إصلاحاً ، يوفق الله بينهما . إن الله كان عليماً خيراً »^(١) .

وينقسم الشقاق إلى نوعين : تنافس *Comptition*^(٢) وصراع

(١) سورة النساء : ٣٥ .

(٢) التنافس معناه التحاسد والتسابق والرغبة في الشيء والانفراد به . والتسابق في الخبر محمود ، والتحاسد والرغبة في الانفراد بالشيء مذموم . جاء في لسان العرب تنافسنا

ويقصد بالتنافس : التنافس غير الشريف ، الذى تسيطر فيه مشاعر Conflict العداوة والنفور على الزوجين ، ويسمى كل منها إلى تحصيل حقوقه ولا يتلزم بأداء واجباته ، ويسابق الآخر في الرئاسة والقوامة ، واتخاذ القرارات ولا يحترم آراءه ، ويحيط من شأنه ، ومع ذلك يتلزم بعض الأخلاق والقيم ، فلا يسرف في الخصومة ولا في الانتقام ، وتتف خلافاتهما عند تحقيق الفوز على الزوج الآخر .

أما الصراع فيقصد به سيطرة الحقد والرغبة في الانتقام واللدد في الخصومة وتوجيه الضربات القاضية للزوج الآخر دون شفقة أو رحمة ، ولا مراعاة لقيم أو أخلاق ، فكل من الزوجين أو أحدهما يسعى إلى تحطيم الآخر والقضاء عليه . وهذا ما يجعل الصراع أشد أنواع الشقاق وأسوأ الخلافات المدama ، لأنها يجعل الحياة الزوجية أشبه بخلبة ملاكمه يسعى كل من الزوجين فيها إلى شل حركة الزوج الآخر ، وتوجيه الضربة القاضية إليه .

ومع تشابه التنافس غير الشريف مع الصراع ، في سيطرة مشاعر العداوة والحدق والنفور من الزوج الآخر ، فإنها مختلفان في درجة هذه المشاعر وما تدفع إليه من سلوكيات .

فمشاعر العداوة في التنافس غير الشريف ، تدفع إلى وقف التفاعل

= في الأمر تخاسدنا وتسابقنا . وفي التزيل العزيز « وفي ذلك فليتنافس المنافسون » أى في ذلك يرغب الراغبون . وفي حديث المغيرة سقم النافس ، أى أسلنته المنافسة في المقلبة على الشيء . ونافست في الشيء منافسة إذا رغبت فيه على وجه المبارزة في الكرم ، وتنافسوا فيه أى رغبوا فيه ، والانفراد به .. قال عليه الصلاة والسلام : « أخشى أن تبسط الدنيا عليكم كما بسطت على من كان قبلكم ، لتنافسوا كما تنافسوا » ابن منظور ، جمال ، لسان العرب ، صادر ، ج ٢٢٨:٦ .

(١) الصراع جمع صراع وهو الطرح على الأرض ، جاء في لسان العرب الصراع الطرح بالأرض ، وصارعه فصرعه يصرعه صرعا ، والجمع صراعي والمصارعة . والصراع أيهما يصرع وصارعه صاحبه ، ورجل صراع كثير الصراع لأقرانه ، وبصرع الناس .

الزواجي ، وانفصال الزوجين بالطلاق ، أما في الصراع فلا تقف العداوة عند هذا ، بل تدفع إلى تحطيم الزوج الآخر وتدميره ، وقد تدفع الزوج إلى الإمساك بالزوجة لا رغبة فيها ، ولا في استمرار الزواج بل سعيا لإذلامها وتحطيمها ، وتركها كملعقة ، لا هي زوجة ولا مطلقة ، ولا تأخذها بها شفقة أو رحمة ، ولا يمتنعه ضمير أو دين من ظلمها . وقد نبه القرآن الكريم إلى هذه النفس المريضة ، ودعا إلى علاجها في الوقت المناسب وإجبارها على الطلاق ، لقطع دائرة « العداوة والعداوة المقابلة » ووقف مسلسل ردود الأفعال الانتقامية . قال تعالى : ﴿ وَلَا تُنْسِكُوهُنَّ ضَرَارًا تَعْدُوْهُ وَمَنْ يَفْعَلْ ذَلِكَ فَقَدْ ظَلَمَ نَفْسَهُ ﴾^(١) .

تفى الصراع^(٢) بين الزوجين ، تشتد العداوة والخصومة ، ويصل الانتقام إلى التصفيية الجسدية والتخريب ، إذ لا يكتفى أى من الزوجين بتحقيق المكاسب على حساب الزوج الآخر ، لأن هدفه إيناده ، والإضرار به ، وهدم حياته . ويغدو تفاعله معه كمعركة بين عدوين ، يسعى كل منهما إلى القضاء على الآخر ، بكل الأسلحة المشروعة وغير المشروعة ، دون التراكم بمواطيق أو قوانين . فالغاية تبرر الوسيلة في حالة الصراع بين الزوجين .

ولعل « مفهوم الصراع » الصريح وغير الصريح يفسر دوافع قتل الزوج عند الزوجة ، وقتل الزوجة عند الزوج ، وبشاشة تنفيذ مثل هذه الجرائم .

(١) سورة البقرة : ٢٣١ .

(٢) يختلف الصراع بين الزوجين عن الصراع النفسي ، في أداء الدور أو بين الأدوار . فال الأول حالة نفسية مؤلنة ، يشعر فيها كل من الزوجين أو أحدهما ، بالعداوة والرغبة في الانتقام من الزوج الآخر ، بسبب الشفاق والإحباط والغيرة ، التي تنشأ في التفاعل الزواجي السلبي . أما الثاني فهو حالة نفسية مؤلنة أيضا ، يشعر فيها أحد الزوجين بالتوتر والقلق ، والخط من شأن الذات ، بسبب عدم القدرة على المماضلة بين واجبات الدور ، أو بين واجبات الأدوار المطلوبة منه أو لغموض هذه الواجبات أو عدم وجود الوقت اللازم لها .

فالعداوة في الصراع الزوجي - مثلها في أي صراع آخر - لا شفقة فيها . فعندما يتمكن أحد الزوجين من إيلاء الآخر ، فإنه ينتقم منه أبشع انتقام . أما عندما يدرك قوة الخصم ، فإنه يلجأ إلى العدوان غير الشرعي ، أو يطلب المهادة ووقف الصراع ، ويحدث ما يسمى « بالتعاون العدائي » أو التوافق القائم على التباين أو الحرب الباردة . ويستتر الزواج خالياً من المودة ، أو مشحوناً بالعداوة والخصومة ، مما يسمى « إلى الصحة النفسية والجسمية للزوجين ، ويعرضهما للتوتر والقلق والانحرافات السلوكية والنفسية والأمراض السيكوسomatic ، وارتكاب الجرائم .

ومن أهم أسباب الصراع بين الزوجين الغيرة الزائدة ، والشعور بالظلم والقهر في العلاقة الزوجية . فعندما تشعر الزوجة بالغيرة الزائدة على زوجها ، وتلمس إعراضه عنها ، ونشوزه عليها ، فإنها تشاققه ، ويأخذ تفاعಲها معه شكل الصراع . وقد تدفعها عداوتها إلى قتلة أو تخريب ممتلكاته (محمد ومرسي ، ١٩٨٦) .

وعندما تشعر الزوجة بالقهر من زوجها الذي وقفت معه في العسر ، ثم تنكر لها في اليسر ، وانصرف عنها إلى زوجة أشـب منها ، فإنها تعاديـه ، ويأخذ تفاعـلها معه شـكل الصراع ، والانتقام منه ، خاصة إذا وجدت أنه قد خـدعـها ، وسلـبـ منها مـاـها وـشـابـها ثـمـ تعـالـىـ عـلـيـها .

كذلك قد تدفع الغيرة الزائدة الزوج إلى التجسس على زوجته ومحاسبتها بقسوة على كلامها وأفعالها ، مما يغضـبـها منه ، فتزدادـ غـيرـته وـقـسوـتهـ عـلـيـهاـ ، فيـشـتدـ غـضـبـهاـ وـنـفـورـهاـ منهـ ، وهـكـذاـ تستـمرـ غـيرـتهـ وـقـسوـتهـ عـلـيـهاـ ، ويـشـتدـ غـضـبـهاـ وـنـفـورـهاـ منهـ ، إـلـىـ أـنـ تـصـلـ الـخـلـافـاتـ إـلـىـ الضـربـ وـالتـخـرـيبـ ، وقد تـدفعـهـ إـلـىـ الـانتـقامـ منـهاـ بالـقـتـلـ أوـ التـشـويـهـ حـتـىـ لـاـ تـرـكـهـ إـلـىـ غـيرـهـ .

□ تلخيص □

لا يخلو أى زواج من الخلافات الزوجية خاصة فى السنوات الأولى منه ، وتنقسم الخلافات إلى بناء وهدامة ، فالخلافات البناء ، لا تؤدى إلى الخصم والنفور ، وتساعد على اكتساب الخبرات التى تسمى العلاقة الزوجية والتفاعل الإيجابى ، أما الخلافات الهدامة فتؤدى إلى النفور والعداوة وتضعف العلاقة الزوجية ، وتجعل تفاعل الزوجين سلبياً وتوافقهما معاً سيئاً .

والخلافات الزوجية أربعة مستويات : المستوى الأول ، يضم الخلافات التى لا تؤدى إلى العداوة بين الزوجين . والمستوى الثانى والثالث ، تظهر فيما النفور والعداوة بدرجات متفاوتة ، أما المستوى الرابع فتشتد الخلافات وتنتشر ، وتصول إلى المحاكم .

وتصنف الخلافات الهدامة ، إلى نشوز وشقاق . فالنشوز خلافات هدامة من أحد الزوجين دون الآخر ، وقد يكون النشوز من الزوجة ويوجه ضد قوامة الرجل ، وقد يكون من الزوج ويوجه إلى أنوثة المرأة . أما الشقاق فهو خلافات هدامة من الزوجين ، تسيطر فيه مشاعر العداوة والمحقد والرغبة فى الانتقام ، وينقسم إلى تنافس وصراع ، وتقف مشاعر العداوة فى التنافس عند تحقيق الفوز وهزيمة الزوج الآخر ، أما فى الصراع فإن العداوة تشتد وتدفع إلى الانتقام وتحطيم الزوج الآخر بكل الوسائل ، وقد تدفع إلى قتله أو تشويهه جسدياً والحقاق أكبر قدر من الخسائر به .

* * *

الفصل الرابع عشر

الرواية والدرب

□ مقدمة □

القاعدة الأساسية في المحافظة على شباب الزواج ، تنص على « تقوية التفاعل الإيجابي ، والوقاية من التفاعل الزواجي السلبي ، بتنمية المودة والمحبة بين الزوجين ، وتشجيع التوافق الزواجي الحسن ، والمبادرة إلى علاج الخلافات الزوجية في مهدها ، قبل أن تتعقد ويزداد خطراها ، والمتبرر لآيات الشوز والشقاق في القرآن الكريم يلمس دعوة الإسلام إلى الإسراع بعلاج هذه الخلافات بمجرد العلم بيوازيرها وقبل ظهورها . قال تعالى في نشور الزوجة « واللاتى تخافن نشورهن »^(١) وفي نشور الزوج « ولن امرأة خافت من بعلها نشورا أو إعراضنا » وفي الشقاق بين الزوجين « ولن خفم شقاق بينهما » والخوف في الآيات الثلاث يتطلب المبادرة باتخاذ الإجراءات الوقائية قبل ظهورها ، والإجراءات العلاجية مع باكير أعراضها ، حماية للتفاعل الزواجي الإيجابي ، وتشجيعها على التوافق الزواجي الحسن ، حيث يعتبر خبراء الصحة العامة (Caplan , 1964) والصحة النفسية (مرسي ، ١٩٨٨) هذه الإجراءات جهودا وقائية من الدرجة الثانية وهي أفضل بكثير من الجهد التي تبذل في علاج المشكلات والأمراض والانحرافات بعد حدوثها^(٢) .

(١) أشار الشيخ محمد عبده في تفسيره لهذه الآية ، إلى أنها خاصة بمعاملة المرأة قبل النشور ، وليس لمعاملة المرأة الناشر .

(٢) تصنف الجهود التي تبذل في رعاية الإنسان ، إلى جهود وقائية من الدرجة الأولى ، هدفها تنمية الإنسان من جميع النواحي ، وتقدم لمجتمع الناس ، وجهود وقائية من الدرجة الثانية هدفها حماية الإنسان من الأمراض والانحرافات ، وتقدم للناس الذين يعيشون في ظروف جسمية ونفسية واجتماعية ضاغطة ، وجهود وقائية من الدرجة الثالثة هدفها علاج الأمراض والانحرافات ، وتقدم للمرضى والمترضفين ، لاستعادة صحتهم الجسمية والنفسية ، وتوافقهم الاجتماعي في الأسرة والعمل والدراسة والمجتمع . لمزيد من المعلومات يرجع إلى :- مرسي ، كمال إبراهيم . المدخل إلى علم الصحة النفسية . الكويت: دار القلم ، ١٩٨٨ : ٢٤-٢٦ .

وتقع مسؤولية الوقاية من الخلافات وعلاجها على الزوجين أولاً ، ثم الأهل وأولى الأمر في المجتمع ثانياً . فالزوجان مسؤولان عن تنمية زواجهما ووقايته من الخلافات ، وعلاج ما قد يحدث بينهما من شقاق محتمل ، والزوج مسؤول عن وقاية زوجته من النشوز ، وعلاج بوادره . والزوجة مسؤولة عن وقاية زوجها من النشوز والإعراض ، وعلاج بوادرهما الأولى ، أما عندما يغدو النشوز متبادلاً بين الزوجين ، ويتحول الشقاق إلى خلافات هدامة وتنافس غير شريف وصراع ، فلن علاجه يفوق قدرة الزوجين ، ويحتاج إلى العلاج على أيدي المتخصصين في الإرشاد الزواجي والعلاج النفسي ، لمساعدتهم على إزالة الخلافات ، والتخلص من الصراع والشقاق .

ونتناول في هذا الفصل المبادئ العامة في الوقاية من الخلافات بصفة عامة ، وفي علاج الزوجين للخلافات العادية ، وعلاج الزوج لنشوز الزوجة ، وعلاج الزوجة لنشوز الزوج ، ومساعدة الزوجين في علاج الشقاق والصراعات التي لا يقدرون على حلها بمفردهما .

□ علاج الخلافات العادية □

كثير من الخلافات الزوجية من النوع العابر ، الذي يمكن أن ينتهي بانتهاء الموقف ، وبجهد بسيط من الزوجين ، إذا أحسن كل منهما الظن بالأخر ، وتعاطف معه ، وصبر عليه ، وحفظ الخلاف سراً عن الأهل والأصدقاء ، واستعن بالكتاب على علاجها^(١) . لأنها ناتجة عن تباين طبعي في وجهات نظرهما في إدراك الموقف وتفسيره ، وعن الفروق الفردية بينهما في التفكير والدافع والعادات .

(١) من حديث الرسول عليه الصلاة والسلام « استعنوا على قضاء حوائجكم بالكتاب » .

- فحسن ظن كل من الزوجين بالأخر في موقف الخلاف : يجعل ردود أفعاله في التفاعل الزواجي ودية ، ثقُّب ولا تفر ، وتحميها من التفاعل السلبي والتوافق السيء .
- وتعاطف كل منها مع الآخر : يجعله يفهم أفكاره ، ويحترم وجهة نظره ، ويشعر بمشاعره فلا يغضب منه ، ولا يثور عليه .
- وصبر كل منها على الآخر : يعطيه الفرصة الكافية للتلاحم ، والوصول إلى حلول وسطية . لذا كان الصبر على أذى الناس فضيلة ، وأفضل منها الصبر على الأهل .
- وحفظ الخلافات سرا بين الزوجين (بخاصة في بدايتها) : يساعد على سرعة حلها ، بتنازل كل منها عن بعض مطالبه ، التي قد يصر عليها إذا تدخل آخرون في المشكلة .

أسس العلاج :

- ويقوم حل الخلافات الزوجية العادلة (Crow & Crow , 1951) على المبادئ الآتية :
- ١ - استعداد الزوجين للتلاحم على حل الخلاف ، والثابتة على الحوار البناء .
 - ٢ - اهتمام كل منها بالزوج الآخر في موقف الخلاف ، والاعتراف بفضله وكفاءته والثقة فيه .
 - ٣ - الموضوعية في تناول الخلافات ، باعتبارها أمرا عاديا في الحياة الزوجية والصراحة في مناقشتها .
 - ٤ - تشجيع كل منها الآخر على التعبير عن همومه في العمل والبيت ، وعما يضايقه منه ومساعدته في معرفة أسبابها .
 - ٥ - الإهتمام بعلاج الخلافات الزوجية أولا بأول ، والمرونة في التعامل معها حتى تنتهي .

- ٦ - قبول كل منها للفروق الفردية بينهما ، في التفكير والمشاعر والميول ، واحترام كل منها لآراء الآخر التي لا يوافقه عليها .
- ٧ - مجاهدة كل منها نفسه على التسامع والعفو والصبر مع الزوج الآخر ، وعدم إلقاء اللوم عليه ، والبحث معه عن الحل المناسب ، والتقريب بين وجهات النظر بالتنازلات والحلول الوسط .
- ٨ - تعاون كل منها مع الآخر في عمل ما يتفقان عليه ، ويعتذر كل منها الآخر فيما يختلفان عليه .
- ٩ - طلب المساعدة من ذوى الخبرة والحكمة ، من الأهل والأصدقاء في الخلافات التى تفوق قدرتهما على الحل .
- ١٠ - تجحُّب كل منها إلى الآخر بأكثر مما يجده في قلبه ، حتى يزداد حبه أكثر . فالحب ينمو بالتجحُّب ، فهو كالعلم ينمو بالتعلم ، والحلم ينمو بالتحلم^(١) . قالت عليّة بنت المهدى أخت هارون الرشيد : « تحب فإن الحب داعية الحب » . وقال مهدى جواهرى : « غياب الحب ليس معناه الانصراف عن الزواج وذلك لأن الحب سهل التولد ، إذا توفرت فيه النية . فتحن إذا مزجنا العاشرة والتاليف مع الود والتسامع مع الرغبة في التعاون مع المهدى المشترك . إذا مزجنا هذا كله حصلنا على أرق أنواع الحب في الحياة (الألبان ، ١٩٧٥ : ١١٧) .

□ علاج نشوز الزوجة □

من المعروف أن نشوز الزوجة لا يظهر فجأة بل ينمو تدريجيا ، من الخبرات التراكمية التى تكتسبها الزوجة فى تفاعلها مع زوجها ، قبل إعلانها التمرد والعصيان والترفع عليه . لذا كان كل زوج مسئولا عن وقاية زوجته

(١) من حديث الرسول عليه الصلاة والسلام .

من النشوز ، وعلاج بوادره قبل ظهور أعراضه سافرة وعلاج أعراضها عند ظهورها .

وتتلخص مسؤوليات الزوج في الآتي :-

الوقاية من النشوز :

الوقاية من النشوز خير من علاجه وتقوم على حُسن عشرة الزوجة ، ومعاملتها معاملة طيبة ، تشعرها بالأمن والاحترام والتقدير . ويعتبر فهم الزوج للقوامة في الأسرة كأبرتها الإسلام خط الدفاع الأول ضد نشوز الزوجة . فالإسلام ي يريد قوامة الزوج بإرادة الزوجة و اختيارها ، أي قوامة تقوم على الشورى ، ليس فيها استبداد (رضا ، ب ت ٤٠) . ومن حق الزوجة أن تختلف معه في الرأي ، ولا تكون ناشزا ، ومن واجبه أن يكون واسع الصدر في مناقشتها ، والتفاهم معها بالحكمة والموعظة الحسنة ، ومجادلتها بالتي هي أحسن ، حتى تتفق معه أو يتفق معها ، أو يصلا معا إلى رأي وسط ، أو إلى رأيين متشابهين أو متباهين ، فالأمر شوري بينهما .

فإذا فهم الزوج القوامة بهذا المعنى ، وطبقها في تفاعله مع زوجته ، فإن احترامها له يزداد ، وحبها له يقوى ، وتعاونها معه يشتد ولا ترفع عليه . وهذه المشاعر تحميها من النشوز عليه .

كما أن اكتناع الزوج بهذه القوامة ، يجعله حسن الظن بزوجته ، فيقبل آرائها واعتراضاتها ، ولا يتسرع في الحكم على سلوكياتها بالنشوذ . فمن المعروف أن الحكم على النشوز مسألة نسبية ، تختلف من زوج إلى آخر ، حسب نظرة كل منها إلى مكانة الزوجة وقيادتها . فالزوج الاستبدادي لا يقبل أن تختلف زوجته معه في الرأي ، ويعتبرها ناشزا وهي غير ناشز . في حين يقبل الزوج (الشوري في قيادته) هذا الخلاف ، ويعتبره علامة على الإيجابية في التفاعل الزوجي ، ولا

ينفر من زوجته بسببها^(١).

وثقة الزوج في زوجته تجعله حسن الظن بتصرفاتها ، فلا يتهمها بالنشوز وهي غير ناشر ، ويحميها من الظروف التي تثير النشوز عندها . فمن المعروف أن اتهام الزوجة بالنشوز ظلما قد يدفعها إلى النشوز شعوريا أو لا شعوريا .

علاج بوادر النشوز :

يقصد ببوادر النشوز إدراك الزوج تغيرات في تفاعل زوجته معه ، تجعله ينافى من نشوزها عليه ، وعليه أن يعمل على وأد هذه المخاوف في مهدتها ، ووقاية زوجته من النشوز السافر . وقد عنى الإسلام بمسؤوليات الزوج في هذه المرحلة قال تعالى : ﴿وَاللَّٰٓئِنْ تَخَافُنَ نُشُوزَهُنَّ فَعَظُوهُنَّ وَاهْجُرُوهُنَّ فِي الْمَعَاجِعِ وَاضْرِبُوهُنَّ فَإِنْ أَطْعَكُمْ فَلَا تُبْطِلُوا عَلَيْهِنَ سَبِيلًا﴾^(٢) .

وتتلخص مسؤوليات الزوج في علاج بوادر نشوز زوجته التي نصت عليها الآية الكريمة ، وشرحها أحاديث رسول الله ﷺ في الآتي :-

أـ حسن الظن بالزوجة : فلا يتسرع الزوج في الحكم على سلوكياتها بالنشوز ، قبل أن يتأكد من دوافعها وقصدها ، ولا يأخذ بال شباهات^(٣) ، حتى لا يقع فيما يغضب الله بظلم الزوجة ، ويؤذيها بردود أفعاله غير الودية في التفاعل

(١) يعتبر بعض الباحثين رد الزوجة على الزوج بصوت عال ، ومهتمها بعد أمره لها ، ومقاطعته أثناء الحديث ، من بوادر النشوز ، في حين يعتبرون مقابلة الزوج بعد عودته من عمله وهي قاطبة الجبين ، ورفع صوتها عليه وإحراجه ينفر حق ، والرد بأسلوب يخدش الحياة والكرامة ، من علامات النشوز . لمزيد من المعلومات ارجع إلى : السيد ، عادل محمد . ضرب الزوج لزوجته بين الإباحة والتحريم في الشريعة والقانون : دراسة تحليلية مقارنة . بها : مطبعة منجد الحديثة ، ١٩٨٩ : ١٤-١٥ و ١٧ .

(٢) سورة النساء : ٣٤ .

(٣) أمر الرسول عليه الصلاة والسلام بدرء المحدود فقال : « إدروا الحدواد بال شباهات » .

الزوجي عندما يتفاعل معها على أنها تترفع عليه .

ب - النصح والإرشاد للزوجة : ومناقشتها بمحنة ومحنة في السلوكيات التي يتخوف منها ، ويدركرها بربها في حقوق زوجها عليها ، وواجباتها نحوه ، ويصرها بما يترب على هذه السلوكيات من خلافات ، تسىء إلهمما نفسياً واجتماعياً ودينياً ، ويمد يدها إليها بالتعاون والتفاهم ، حول ما اختلفنا عليه .
ويجب - كما قال النبي الخولي - أن يكون في عظه كيساً لبقاً طويلاً لأنّة ، يعظ مرات على فرات متقاربة أو متباينة على حسب الحال فإن ذلك جدير بأن يلين من حدتها ، ويردها إلى سبيل المواجهة . (الخولي ، ١٩٨٠ : ١٢٦) .

ج - المجر في الفراش : إذا استمرت ردود أفعالها في التفاعل معه تثير مخاوفه من نشوذها ، ويفس من فائدة النصح والوعظة ، فعليه أن يهجرها في الفراش ، ويظهر عدم رضاه عن تصرفاتها ، ورغبته في أن تصلح من أمر نفسها . فال مجر في المضاجع^(١) الذي أمر به الله تعالى من المجر الجميل ، وليس فيه إذلال للزوجة وفيه دعوة لمراجعة النفس في عمل ما يرضى الزوج ، إن هي تذكرت تحريم الإسلام عليها بيات زوجها غاضباً عليها ، وتذكرت فضله عليها ، وفضل مودتها له . فإثارة هذه الأفكار والمشاعر في «المجر في المضاجع» يلين قلبها ، ويردها إلى زوجها رداً عزيزاً ، ويدفعها إلى التجاوب معه ، وإلى مودته ، حتى تذهب عنه مخاوف النشور قال القرطبي «إذا أعرض الزوج عن زوجته في الفراش ، فإن كانت محنة له ، فذلك يشق عليها فرجع للصلاح ، وإن كانت مبغضة له فيظهر النشور منها وبين من قبلها (القرطبي ، بـ ت ، ١٧١) .

(١) يجوز تكرار المجر في المضاجع كلما تذكرت مخاوف الزوج من نشور الزوجة ، وبعد تأكده من عدم جلوى النصح والإرشاد والوعظة . وبفضل ألا يزيد المجر في كل مرة عن ثلاثة ليال ، ويجب ألا يستمر أربعة أشهر متالية ، مدة الإبلاء الثاني عنه شرعاً .

فالمجر في المضاجع «أسلوب جيد في التتحقق من تصرفات الزوجة ، وإثبات صحة مخاوف الزوج أو عدم صحتها^(١)». فإذا ترفعت الزوجة ونعلت عليه في الفراش ، وأعرضت عنه وتمادت في بعدها عنه ، صحت مخاوفه ، وثبت نشوزها ، وأما إذا أقبلت عليه في المضجع ، وسعت إلى ترضيته ، وأحاطته بعطفها وحنانها ، وأنهت حالة المجر بينهما ، فقد ثبت عدم صحة مخاوف الزوج ، وزالت شكوكه ، وأقبل على زوجته ، فالمجر أسلوب ناجح في علاج خلافات الزوجة التي تحب زوجها ، ويشق عليها هجره ، وبعده عنها ، ولا يفيد مع الزوجة التي تأصل فيها النشوز (رضا ، بـ ت).

د - ضرب الزوجة : إذا لم ينفع الوعظ والمجر في تخليص الزوج من مخاوف النشوز ، فقد غدا الأمر خطيرا على التفاعل الزواجي ، ومنبئا عن الشفاق والصراع المدام ، وعليه أن يحاول إصلاحها ، بالتشديد في معاملتها بأكثر

(١) يرى بعض العلماء أن «المجر في المضاجع» عقاب نفسى للزوجة ، هدفه ردعها عن التعالى على زوجها ، وعن الاستعصاء عليه ، ويعتبرون هجر الزوج موجه إلى أنوثة الزوجة الناشر ، وطعننا لها في الصميم ، حتى تفيق إلى الطاعة والخضوع له . فالأستاذ عباس العقاد يذهب إلى أن ، هجر الزوجة في المضجع ، يعني أن زوجها لم يأخذ بسحرها ، فيقع في وقرها ، أن تشک في أنوثتها ، وترى الرجل في أقدر حالاته جديراً بيئتها وإذاعتها . وهذا تأديب نفسى ، وليس بتأديب جسدى (العقد ، ١٩٧٣ : ٢٢٥) .

ويأخذ الدكتور عبد الغنى عبود ، بهذا الرأى واعتبر هجر الزوج للزوجة في المضجع طعنا في صميمها (عبود ، ١٩٨٢ : ١٥٣) . كما تبني نفس الاتجاه في التفسير الأستاذ البهى الخولي وذهب إلى أن المجر في المضاجع عقوبة سلبية للزوجة الناشر . حيث يُعرض الزوج عنها ولا يقتربها ، ويريها من نفسه تعالى عليها ، واستمساكاً عنها ، وهو علاج رادع لها ، مذل لكيariesها ، فإن أعز ما تذل به أنوثتها ، وأقوى ما تنزو به الرجل هو هذا السلاح .. فإذا فله لها وأراها من نفسه صلود الاستعلاء عليها ، وقلة المبالاة بما لديها ، فقد أبقاها بلا سلاح (الخولي ، ١٩٨٠) . والكاتب لا يتفق مع هذه التفسيرات .

من المجر فيضربها إذا غلب على ظنه أن الضرب سيصلح أمرها ، ويرجعها عن نشورها ، فالعقاب أسلوب تربوي مفيد في جعل الزوجة تقلع عن الخطأ وتعود إلى طاعة زوجها إذا كان الضرب هينا ، ليس فيه إهانة ولا ظلم ، وقصد به التأديب ، وكان بين الزوجين فقط ، ولم يشهد ضرب الزوجة أحد من الأهل أو الآباء أو الأصدقاء ، وكان الزوج غير غاضب ولا ثائر ، حتى لا يبالغ في الضرب ، أو يضرب الوجه ويقبح ، فيخرج به عن هدفه التربوي (السيد ، ١٩٨٩ : ٥١) .

ويبدو أن « ضرب الزوج لزوجته » ، أسلوب شائع في كثير من الثقافات ، فمن دراسة للمجلس الوطني للوقاية من العنف في أمريكا ، وجد أن ربع الرجال وسدس النساء قبلوا صفع الزوج زوجته تحت ظروف معينة ، وأشار حوالي ٥٦٪ من الأزواج إلى أنهم ضربوا زوجاتهم مرة أو أكثر ، بسبب الإهمال في مسئوليات البيت أو واجبات الزوجية (Barton & Barton , 1983) .

وتفق كثير من الفقهاء ، على أن ضرب الزوجة الناشر حق للزوج ، من باب التأديب والإصلاح بشرط أن يكون ضربها رقيقاً غير مبرح ، لا يترك أثراً بجسمها . ودليلهم على ذلك : قوله تعالى : ﴿ وَاللَّاتِي تَخَافُونَ نَشُوزْهُنَّ فَعُظُوهُنَّ وَاهْجُرُوهُنَّ فِي الْمَضَاجِعِ وَاضْرِبُوهُنَّ فَإِنْ أَطْعَكُمْ فَلَا تُبْهِرُوهُنَّ سِيِّلًا ﴾^(١) . وحديث الرسول عليه الصلاة والسلام : « إِلَّا أَنْ يَأْتِيَنَّ بِفَاحِشَةٍ مِّنْهُنَّ فَلَمْ يَنْفَعْهُنَّ فِي الْمَضَاجِعِ وَاضْرِبُوهُنَّ ضَرِبًا غَيْرَ مُبْرِحًا فَإِنْ أَطْعَكُمْ فَلَا تَبْعُنُوهُنَّ سِيِّلًا »^(٢) . وفي حديث آخر قال عليه السلام : « لَا تُنْهِبُ الْوَجْهَ وَلَا

(١) سورة النساء : ٣٤ أجمع المفسرون على أن الضرب المقصود في هذه الآية ، هو الضرب غير المبرح ولا المؤذى ولا المؤلم ، قال عطاء في أحكام القرآن للجصاص « الضرب غير المبرح بالسوال وغشه » وقال الخطاط في شرح مختصر خليل « الضرب في هذه الآية ضرب الأدب غير المبرح ، كاللكرة وغيرها فهو ضرب مودة وليس ضرب انتقام .

(٢) رواه الترمذى .

تقبح ولا تهجر إلا في البيت^(١)

أما الشيخ محمد عبده ، فيرى أن العلاج الذى نصت عليه الآية الكريمة السابقة خاص بالزوجة التى لم تنشر بعد ، ويختلف زوجها من نشورها ، أما الزوجة الناشر فعلا ، فليس للزوج عليها سلطان التأديب ، لأن التأديب لا يكون إلا للزوجة التى أنس زوجها منها الود والمحبة ، وخشى منها الترفع عليه ، وعدم القيام بحقوق الزوجية ، فعليه أن يبدأ بالوعظ والهجر (رضا ب ت ٤٧) .

كما يرى الشيخ محمد عبده أن الرخصة بضرب الزوجة الناشر أشبه باللحظر على الضرب ، بعد أن نهى الرسول صلى الله عليه وسلم ، من ضرب النساء في أحاديث كثيرة ، فقد قالت السيدة أم كلثوم بنت الصديق : « كان الرجال نهوا عن ضرب النساء ، ثم شكون إلى رسول الله بأنهن تمدن عليهم حتى قال سيدنا عمر رضي الله عنه يا رسول الله زئ النساء على أزواجهن . فخل (أي الرسول) بينهم وبين ضربهن ، ثم قال عليه السلام : « ولن يضربنكم » ^(٢) وعندما سُئل عليه السلام نساونا ما نأى وما نذر ؟ قال : « إلت حرثك أنا شئت ، وأطعمها إذا طعمت ، واكسها إذا اكتسيت ، ولا تقبح ولا تضرب » ^(٣) وعندما شكت النساء من ضرب الأزواج قال : « لقد طاف بأآل محمد نساء كثير يشكون أزواجهن ليس أولئك بخياركم » ^(٤) . واستدل الشيخ محمد عبده من هذه الأحاديث الشريفة وغيرها ^(٥) على

(١) من حديث الرسول لمعاوية بنجيدة عندما سُأله عن حق الزوجة على الزوج .

(٢) رواه البهقي .

(٣) رواه أبو داود .

(٤) رواه أبو داود .

(٥) يرى بعض الفقهاء ، أن نهى الرسول عن الضرب نهى تزويه لبيان أن الأفضل للرجال ، إلا يضربوا ضربا مبرحا يؤدى إلى شكانتهن . جاء في مفني الحاج « الأولى العفو عن الضرب » وقال الشيخ الصابوني : « الضرب ليس مقصودا للذاته ، بل تذريجها في حالات الإصلاح . وإذا غلب على ظن الزوج أن الضرب لا يفيد أو يجرح كرامته المرأة ، فلا يجوز الضرب مهما كان طفيفا ، لأنه معلول بالغاية منه وهو الإصلاح .

أن الأزواج الآخيار لا يضررون زوجاتهم ، وإن أتيح لهم ذلك . واستنكر الشيخ محمد رشيد رضا ، جعل الرجل امرأته وهي كفافه ، مهينةً كمهانة العبد . وقال : إن الرجل الحسنى الكريم يتجرأ بطبيعته عن مثل هذا الجفاء فإذا لم تقدر المرأة تكريمه لها ، ولم ترجع عن نشورها بالوعظ والمحاجة ، فارتفعها بمعرفة وسرحها بـ إحسان ، إلا أن يرجو صلاحها بالتحكيم (رضا بـ ت : ٥٤-٥٥) .

ونحن نؤيد هذا الفهم لسنة رسول الله ﷺ ، في علاج الزوجة الناشر ، لأن ضرب الزوجة بصفة عامة ، والناثر بصفة خاصة ، سلاح ذو حدين : مفيد إذا استخدم بطريقة تربوية فيه عطف ومودة ، وليس فيه إهانة للزوجة ، وهذا الاستخدام يكاد يكون مستحيلا في مواقف النشور ، حيث يغضب الزوج ، ويثور لنفسه التي أهانت بترفع زوجته عليه ، ويلجأ إلى الضرب لإذلامها ، والانتقام منها ، ولا يملك نفسه عند الغضب ، فيتجاوز في الضرب ، ولا يعرف الوجه من القوى ، ويضرب بأى شيء . ويغدو « كضرب السيد للعبد » فيه إهانة ، تثير العداوة والبغضاء ، وتقتل في المرأة إنسانيتها ، وتضعف قدرتها على التفاعل الإيجابي مع زوجها .

كما أن ضرب الزوجة الناشر قد يفيد في علاج نشورها ويعيدها إلى طاعة زوجها ذليلة مهانة ، لا تصلح أن تكون زوجة صالحة ، ولا أنها قادرة على تربية أطفالها . فالضرب في علاج النشور دواء آثاره الجانبية أسوأ بكثير مما يعالجها ، والأولى بالإمتناع عنه . قال الشيخ محمد عبده : « اعلموا أن الرجال الذين يحاولون ظلم النساء يكونون سادة في بيوتهم ، ويملئون عيدها لغيرهم . يعني أن أولادهم يتربون على ذل الظلم ، فيكونون كالعيid لمن يحتاجون إلى المعيشة معهم » (رضا بـ ت : ٥٥) .

علاج النشور السافر :

عندما يتبنّى الزوج نشور زوجته ، وإصرارها على عصيائه ، والترفع عليه ،

وعدم تجاوتها مع وعشه وهجرانه ، فلا يضرها ، ويطلب مساعدة الأهل في التحكيم ، أو مساعدة أحد المرشدين النفسيين ، لإرشادها إلى استعادة التفاعل الرواجي الإيجابي والتوافق معاً توافقاً حسناً . فإذا لم تجد وساطة الأهل ، ولا مساعدة المرشدين ، فعليه أن يفارقها بمعرفه ، ويسرحها بإحسان . فالطلاق أو الخلع علاج لهذا النشوز .

□ علاج نشوز الزوج □

ونقع مسئولية علاج إعراض الزوج ونشوزه على زوجته ، وتتلخص مسئولياتها في الآتي :-

الوقاية من الإعراض والنشوز :

نشوز الزوج عادة موجه ضد أنوثة الزوجة ، فيكثر النشوز والإعراض عندما تهمل المرأة زيتها في البيت ، وتتقاعس عن واجباتها الزوجية ، فلا تجعل زوجها يسكن إليها ، ويقطل على غيرها ، أو يائى لها بصرة . مما يجعل خط الدفاع الأول ضد النشوز اهتمام الزوجة بزيتها في بيته ، ووفاءها بحقوق الزوج الشرعية ، فلا تشغل عنه بالأولاد أو العمل في البيت وخارجها . وعلمه أن تحرص على لا يدخل البيت وقد تأخرت في طبخها ، وبذلت ثيابها ، أو يجد لها تعبة ضيقة الصدر كثيرة الشكوى .

علاج بوادر الإعراض والنشوز^(١) :

يهدف وأد النشوز والإعراض في مهدها وقاية الزوج من النشوز والإعراض السافرين . فعندما تلمس الزوجة في ردود أفعال زوجها معها ما يجعلها تخاف من نشوزه أو إعراضه ، فعليها البحث ب موضوعية عن الأسباب ، وعلاجهما

(١) يقوم هذا العلاج على أساس قوله تعالى : ﴿ وَإِنْ امرأة خالفت من بعلها نشوزاً أو إعراضًا فَلَا جناح عليهما أَنْ يَصلحاً بَيْنَهُما وَالصَّلْحُ خَيْرٌ ﴾ سورة النساء : ١٢٨ .

فـ نفسها أو في زوجها ، أو في طريقة تواقـهمـا معاً . وـعليـهاـ أن تكون واسـعةـ الصدرـ فيـ مناقـشـةـ زوجـهاـ والـتفـاـهمـ معـهـ بالـحـكـمـ وـالـمـوعـظـةـ الحـسـنةـ ، وـمـجـادـلـتـهـ بـالـتـيـ هيـ أـحـسـنـ .

وـتـخـطـىـءـ بـعـضـ الزـوـجـاتـ عـنـدـمـاـ تـلـمـسـ بـوـادـرـ النـشـوزـ وـالـإـعـراضـ منـ زـوـجـهـاـ ، فـتـغـضـبـ مـنـهـ ، وـتـهـجـرـ مـضـجـعـهـ ، أـوـ تـرـكـ الـبـيـتـ غـضـبـىـ ، أـوـ تـأـخـذـهـ العـزـةـ وـتـبـادـلـهـ النـشـوزـ وـالـإـعـراضـ ، مـاـ يـثـرـهـ - أـىـ زـوـجـهـاـ - عـلـيـهـ ، وـيـصـرـحـ بـظـهـورـ النـشـوزـ وـالـإـعـراضـ سـافـرـينـ . وـقـدـ يـكـونـ تـخـوفـهـاـ منـ النـشـوزـ وـالـإـعـراضـ متـوهـماـ^(١) ، وـيـؤـدـىـ تـسـرـعـهـاـ فـيـ الـحـكـمـ عـلـىـ رـدـودـ أـفـعـالـ زـوـجـهـاـ بـالـنـشـوزـ وـغـضـبـهاـ مـنـهـ ، إـلـىـ غـضـبـهـ مـنـهـ وـإـعـراضـهـ عـنـهـ ، خـاصـةـ إـذـاـ تـكـرـرـ مـنـهـ الغـضـبـ وـاتـهامـ بـالـإـعـراضـ عـنـهـ .

ويـجـبـ عـلـىـ كـلـ زـوـجـةـ تـخـوفـ مـنـ نـشـوزـ زـوـجـهـاـ أـوـ إـعـراضـهـ عـنـهـ ، أـنـ تـخـسـنـ الـظـلـنـ بـهـ ، وـتـصـبـرـ عـلـيـهـ ، وـتـأـنـفـىـ فـيـ بـحـثـ أـسـبـابـ مـخـاـفـهـاـ مـنـهـ ، وـسـوـفـ تـجـدـ بـحـسـبـاـ الـأـشـوـىـ ، وـخـبـرـتـاـ بـزـوـجـهـاـ ، مـاـ يـعـالـجـ مـاـ بـيـنـهـ وـبـيـنـهـ مـنـ أـمـورـ قـدـ لـاـ يـرـاهـاـ غـيرـهـاـ . وـعـلـيـهـ أـنـ تـحـمـلـ الجـهـدـ فـيـ عـلـاجـ مـخـاـفـهـاـ مـنـ إـعـراضـ زـوـجـهـاـ بـسـمـاـحةـ نـفـسـ ، وـطـيـبـةـ خـاطـرـ . (فـهـىـ إـلـاـ تـسـعـىـ لـأـسـمـىـ وـاجـبـ تـعـتـزـ بـهـ الـرـأـءـ بـعـدـ عـبـادـةـ اللهـ عـزـ وـجـلـ (الـخـولـىـ ، ١٩٨٠ : ١٤١ـ)) وـهـوـ إـرـضـاءـ الزـوـجـ ، وـالـصـلـحـ مـعـهـ ، صـلـحـاـ تـسـكـنـ إـلـيـهـ نـفـسـهـاـ ، وـتـرـيـلـ بـهـ الـخـلـافـاتـ بـيـنـهـاـ ، وـتـبـعـدـ عـنـهـاـ الـفـرـقـةـ وـالـخـصـومـةـ^(٢)) قـالـ رـسـولـ اللهـ عـلـيـهـ السـلـكـيـةـ : (لـاـ يـحـلـ لـأـمـرـأـ تـؤـمـنـ بـالـهـ وـالـيـوـمـ الـآـخـرـ أـنـ تـأـذـنـ فـيـ بـيـتـ زـوـجـهـاـ وـهـوـ كـارـهـ ، وـلـاـ تـخـرـجـ وـهـوـ كـارـهـ ، وـلـاـ تـطـيـعـ فـيـ أـحـدـاـ وـلـاـ تـعـزـلـ فـرـاشـهـ وـلـاـ تـفـرـيـهـ . فـإـنـ كـانـ هـوـ أـظـلـمـ فـلـتـأـتـهـ حـسـنـهـ تـرـضـيـهـ ، فـإـنـ قـبـلـ مـنـهـ فـيـهـ وـنـعـمـ ، وـقـبـلـ اللهـ عـذـرـهـاـ ، وـأـنـلـجـ حـجـتـهـاـ ، وـلـاـ إـثـمـ عـلـيـهـ . وـإـنـ

(١) أـىـ لـاـ تـوـجـدـ بـوـادـرـ نـشـوزـ أـوـ إـعـراضـ مـنـ الزـوـجـ وـهـىـ تـوـهـمـ ذـلـكـ .

(٢) مـنـ مـعـنـىـ الـآـيـةـ رـقـمـ ١٢٨ـ مـنـ سـوـرـةـ النـسـاءـ .

هو لم يرضَ ، فقد أبلغت عند الله عندها ^(١) .

علاج النشوز السافر :

إذا لم تجد جهود الزوجة في العلاج ، وظهر تباعد الزوج عنها ، ونفوره منها ، ورغبت في فراقها ، فقد عملت ما يرضي ربه ، وهي مؤمنة بأنه سبحانه لن يخذلها ، فلا تيأس من الصلح مع زوجها ، وتسعى إلى طلب المساعدة الفنية في الإرشاد والعلاج من الأهل ومن المرشدين النفسيين للتحكيم والنصائح والإرشاد الزواجي ، فإن وفقا في الصلح بينهما كان خيرا لهما ، وسعدا بزواجهما . أما إذا لم يوفقا في ذلك فإن فراقهما بالطلاق أو الخلع أو التطليق إجراء علاجي لوقف التفاعل الزواجي بينهما ، وإزالة خلافاتهما . قال تعالى : **﴿وَإِن يُنْفِرَا مِن سَعَهُ، وَكَانَ اللَّهُ وَاسِعًا حَكِيمًا﴾** ^(٢) .

□ علاج الشقاق □

عندما تصل الخلافات الهدامة إلى مستوى النشوز المتبادل والتنافس غير الشريف ، والصراع الشرير ، فإنها تفوق قدرات الزوجين على الحل ، لأن كلاً منها ينفر من الآخر ، وبخاصمه ، ويتهمه بالتعدى عليه ، ولا محل لأن يترك لهما أو لأحدهما علاج الخلاف بدون مساعدة فنية من الأهل ، تسمى « التحكيم » ومن المتخصصين في الإرشاد تسمى « الإرشاد الزواجي » .

التحكيم :

يقوم التحكيم في الشقاق بين الزوجين ، على أساس من قوله تعالى : **﴿وَإِن خَفِمْ شَقَاقَ بَيْنِهِمَا فَابْطِلُوا حُكْمَهُمَا مِنْ أَهْلِهِ وَحْكُمَا مِنْ أَهْلِهِ إِنْ يُرِيدَا﴾**

(١) عن الشيخ محمد الغزالى في قضايا المرأة ، ص ١١٤ .

(٢) سورة النساء : ١٣٠ .

إصلاحاً يوفق الله بينهما إن الله كان عليما خبيراً^(١). حيث تكون لجنة أو فريق^(٢) من رجلين ، أحدهما من أهل الزوج والآخر من أهل الزوجة ، يكلفان بدراسة أسباب الشقاق ، ويسعيان معاً إلى رأب الصدع ، وإصلاح أمر الزوجين ، ومساعدة هما على إزالة أسباب الغفور والعداوة ، وتشجيعهما على التفاعل الزوجي الإيجابي .

وعلى الحكمين إذا لم يوفقا في الإصلاح ، وإزالة أسباب الشقاق بين الزوجين ، أن يحدداً مصدر الشقاق : هل هو من الزوجة أم من الزوج ؟ فيخلو الحكم من أهل الزوج بالزوج ، ويطلب منه « أخبرني بما في نفسك من ناحية زوجتك : أهواها أم لا ؟ » فإن قال : « لا حاجة لي فيها ، خذ لي منها ما استطعت ، وفرق بيني وبينها » فيدرك الحكم أن النشوز من قبل الزوج أما إذا قال : إن أهواها ولا تستغني فارضها من مالي بما شئت فيدرك الحكم أن الزوج ليس بناشر .

وكذلك يخلو الحكم من أهل الزوجة بالزوجة ، ويطلب منها أن تبين اتجاهاتها نحو زوجها ، فإن قالت : « فرق بيني وبينه ، وأعطيه من مالي ما يريد : « فيعرف الحكم أن النشوز منها . أما إذا قالت : « لا تفرق بيننا ، ولكن حثه على أن يزيد من نفقتى ، وأن يحسن إلى » علم أن النشوز ليس منها .

ثم يجتمع الحكمان ، ويناقشان معاً أمر الشقاق ، وما توفر لديهما من معلومات عن موقف كل من الزوجين ، وعليهما أن يحدداً أسباب الشقاق ، ومسؤولية كل من الزوجين فيه ، ويفصلان على من ظهر من قبله النشوز بالقصص ، والوعظ والزجر والنهي ، حتى يفيق إلى أمره ، ويتعصر بالمشكلة ، ويتجاوز معهما في علاجها (الزمخشري ، ج ١ : ١٧٥-١٧٦) .

أما عندما يجد الحكمان النشوز سافراً من أحد الزوجين ، أو من كليهما ،

(١) سورة النساء : ٣٥ .

(٢) تشكل لجنة التحكيم من قبل الأهل أو العشيرة أو أولى الأمر في المجتمع فإن لم يجدوا حكمين صالحين من أهل الزوجين عين القاضي حكمين من غير الأهل .

ويمسان إصرارهما على الاستمرار في النشوز ، رفعاً أمرهما إلى القاضي للتفریق بينهما ، ويلزم الظالم منها بإزالة الضرر الذي لحق بالزوج الآخر . (القرطبي ب ت : ١٧٥) .

شروط الحكم الجيد : يشترط في الحكم الآتي :-

- ١ - العقل : أن يكون ناضج العقل .
- ٢ - العدل : ناضج التفكير يأخذ الأمور بموضوعية ، ولا ينحاز إلى هذا ولا إلى ذاك .
- ٣ - الحرية : له إرادة حرة في اتخاذ قراره ، وله رأى يستطيع التعبير عنه .
- ٤ - العلم : عنده علم بأهداف التحكيم وأساليبه وإجراءاته ، وعنه خبرة بأحد الزوجين أو بكليهما وبفنون الإصلاح بين الناس .
- ٥ - الموافقة : من الزوجين عليه ورضاهما عنه وقبول تحكيمه .

عوامل نجاح التحكيم : التحكيم في الشناق عملية فنية ، تحتاج إلى جهود من الحكمين ، ومثابرة منها في الإصلاح بين الزوجين ، وإزالة أسباب شقاهم . ومن أهم عوامل نجاحها الآتي :-

- ١ - كفاءة الحكمين ، ورجاحة عقولهما ، ومهارتهما في تناول موضوع الشناق ، وفي بحث أدبياته .
- ٢ - إخلاص الحكمين لمهمتها في التحكيم ، ورغبتهم في الإصلاح . فقد علق الله سبحانه وتعالى - كما قال الزمخشري - نجاح التحكيم بإرادة الحكمين في الإصلاح فقال : « إن يريد إصلاحاً يوفق الله بينهما » ، أي إذا قصد الحكمان الإصلاح ، وكانت نيتها صحيحة ، وقلوبهما ناصحة لوجه الله ، بورك في وساطتهما ، وأوقع الله بطيب نفسيهما وحسن معينهما الوفاق والاتفاق بين الزوجين ، وقبلما الصلح ورضيا بالتحكيم (الزمخشري ج ١ : ٥٢٥) .

- ٣ - ثقة الزوجين في الحكمين ، ورضاهما عنهم ، وقبولهما لقراراهما ، وتعاونهما معهما ، وصراحتهما في إعطاء المعلومات عن الخلافات الزوجية .
- ٤ - رغبة الزوجين في الإصلاح ، وعلاج أسباب الشقاق ، وإخلاصهما النية في ذلك ، فنجاح التحكيم مرهون أيضاً بإرادة الزوجين قوله تعالى : ﴿إِنْ يُرِيدَا اصْلَاحًا يُوفِّقَهُ اللَّهُ بِنِعْمَتِهِ﴾ تعنى أيضاً إذا قصد الزوجان الإصلاح وعلاج الخلافات الزوجية ، وكانت نيتها طيبة ، ورغبتها في الصلح أكيدة ، ألقى الله في نفسهما المودة والرحمة ، ووقفهما إلى ما يصلح أمرها ، وينذهب شقاوتها .
- ٥ - تجاوب أهل الزوجين مع إرشادات الحكمين ، وتشجيعهم الزوجين على الصلح ، والتسامح ونسيان الخلاف .

الإرشاد الزواجي :

أسلوب حديث في مساعدة الزوجين على علاج الشقاق بينهما (النشوز المتبادل والتنافس غير الشريف والصراع) ويقوم به أخصائى متخصص فى علومه ، مدرب على فنونه وأساليبه . ويهدف إلى ، 1972 ، Williamson ، Arkoff ، 1968 الآتى :-

- أ - تخفيف التوتر والقلق والعداوة عند الزوجين .
- ب - وقف ردود أفعالهما العدائية في التفاعل الزواجي .
- ج - التعرف على أسباب الصراع وتبصير الزوجين بهما .
- د - تنمية الدافع عندهما حل الصراع أو التنافس .
- هـ - مساعدتهما على توفيق آرائهم المختلفة ، والوصول إلى حلول وسط لتسوية الخلاف .
- و - تشجيع كل منهما على التعبير عن همومنه في البيت والعمل ، ومعرفة همومن الزوج الآخر .

- ز - مساعدتهما على تحسين ظروفهما الأسرية التي لها علاقة بالخلافات .
- ح - مساعدة كل منهما على تعديل مفهوم الذات ومفهوم الزوج الآخر عنده ، مما يجعله يحسن الظن به ، ويتفاعل معه تفاعلا إيجابيا ويتافق معه توافقا حسنا .

إجراءات الإرشاد : ويتبع في الإرشاد الزواجي الآتي :

- ١ - جمع معلومات عن الزوجين : بهدف التعرف على خصائصهما الجسمية والنفسية والاجتماعية والإقتصادية ، وأساليب التواصل بينهما ، والعلاقات بينهما وبين أطفالهما وأهليهما وأصحابهما وغير انها ، وعاداتهما واتجاهاتهما نحو الزواج والأسرة ، وأرائهم حول أمور الأطفال والجنس والمال والقوامة وغيرها .
- ٢ - جمع معلومات عن تاريخهما الأسري : بهدف التعرف على الأسرة التي نشأ فيها كل منهما ، وما فيها من تفاعل زواجي وتوافق وعلاقات زوجية ، وما فيها من صراعات ومشكلات .
- ٣ - جمع معلومات عن خلافاتهم الأسرية : بهدف تحديد أسبابها ومستواها واتجاهاتها وتاريخها وتكراراتها ، ونظرية الزوجين إليها ، ورغبتهم في إنقاذ زواجهما .
- ٤ - تقديم الإرشاد لكل من الزوجين على حدة : بهدف تخفيف توتراتهما والاستماع إليهما دون التعصب لأى منهما ، وتنمية مفهوم الذات عند كل منهما ، وتعديل اتجاهاتهما نحو بعضهما البعض .
- ٥ - تقديم الإرشاد لهما معا : بهدف تنمية العلاقة الزوجية بينهما ، وتعديل اتجاهاتهما نحو بعضهما ونحو الزواج ، وتقريب وجهات النظر حول الأمور المختلفة عليها ، وتنمية علاقتهما بأولادها ، وتبصيرهما بواجباتهما وحقوقهما الزوجية ، وتعديل اتجاهات كل منهما نحو الأسر الأصلية للآخر .

٦ - تدريهما على أساليب التواصل الجيد : بهدف تربية مهارات التعبير عن الأفكار والمشاعر والعواطف ، بأساليب جيدة ليس فيها نقد ولا تبرير ولا إهانة ، وتنمية مهارات الاستماع للزوج الآخر ، والانتباه إليه وفهم تواصله اللغوي وغير اللغوي ، والاستجابة له بردود أفعال طيبة تجعل التفاعل بينهما سارا .

٧ - تشجيعهما على العمل معًا في أنشطة مشتركة : بهدف إيجاد ظروف طيبة للتواصل ، والتعبير عن مشاعر الحب والود بينهما ، من خلال أنشطة مشتركة ومشاهدة التليفزيون والزيارات والرحلات وغيرها .

٨ - تقديم الإرشاد لأسرى الزوجين : بهدف تعديل اتجاهاتهم نحو الخلافات ، وتنمية علاقتهم بالزوجين ، وتحفيظ وصاحتهم وتدخلاتهم في شؤونهما ، وزيادة مساندتهم لهما في إصلاح أمرها وعلاج خلافاتهما .

عوامل نجاح الإرشاد :

يعتمد نجاح الإرشاد الزوجي على رغبة الزوجين في علاج خلافاتهما الزوجية ، وكفاءة المرشد العلمية والمهنية والدينية ، ونضوج شخصيته وتقبل الزوجين له ، وتعاونهما معه ، وقناعتهما به ، وصراحتهما معه . واكتشاف الخلافات الزوجية في وقت مبكر ، قبل أن تتعقد وتشابك أسبابها ، ويتناصل التفوه والعداوة في نفس الزوجين . فكلما بدأ الإرشاد الزوجي فور ظهور النشوز والتنافس والصراع ، كانت استجابة الزوجين للإرشاد جيدة ، وتحاولهما مع توجيهاته كبيرة .

كما يساعد على سرعة علاج الخلافات تجاوب البيئة التي يعيش فيها الزوجان للتحسين ، وتحفيظ الضغوط التي لها علاقة مباشرة أو غير مباشرة ، بالخلافات الزوجية . منها الضغوط المالية والسكنية والاجتماعية ، وضغط العمل ، ومطالب الأهل وغيرها .

والارشاد الزوجي وإن كان أسلوباً حديثاً في علومه وفنونه ، فإن ممارسته قديمة . فقد مارسه علماء المسلمين ، واستخدموه في علاج الشقاق ، فكانوا يرشدون الزوجين قبل التحكيم ، فإذا نجح هذا الإجراء في رأب الصدع ، وإزالة الخلافات الزوجية ، كان بها ونعم الزوجان ، وإن فشل واستمرت الخلافات عرض الأمر على التحكيم . قال ابن قدامة في المغني : « إذا وقع شقاق نظر الحاكم (أى القاضى) فإن بان له أنه من المرأة فهو نشوذ قد مضى حكمه ، وإن بان له أنه من الرجل أسكنهما إلى جانب ثقة (المرشد) يمنعه من الإضرار بها .. وكذلك إن بان من كل واحد منها ظعناً ، أو ادعى كل واحد منها أن الآخر ظلمه ، أسكنهما إلى جانب من يشرف عليهما ، ويلزمهما بالإنصاف (المرشد) .. فإن لم يتهاً له ذلك ، وتمادي الشر بينهما ، وخيف الشقاق والعصيان عليهما ، بعث الحاكم حكماً من أهله وحكماً من أهلهما »^(١) (ابن قدامة ، ١٩٨٣ : ١٦٦) .

وهذا يعني أن الإرشاد الزوجي قد يُغنى عن التحكيم إذا نجح في علاج الخلافات ، أما التحكيم فلا يُغنى عن الإرشاد الزوجي . لأنه - أى التحكيم - خطوة تالية للإرشاد ، وإجراء أخير في علاج الخلافات الزوجية .

التفريق بين الزوجين :

يقوم هذا الإجراء العلاجي للخلافات الزوجية على أساس من قوله تعالى :

﴿ الطلاق مرتان فإذا مساك معروف أو تسرع بإحسان ﴾^(٢) قوله تعالى :

﴿ وإن يغرقا يغرن الله كلاماً من سمعه ﴾^(٣) . فإذا فشل الإرشاد الزوجي والتحكيم في إزالة الخلافات ، واستمر النفور المتبادل بين الزوجين ، وأصر كل

(١) سورة النساء : آية ٣٥ .

(٢) سورة البقرة : آية ٢٢٩ .

(٣) سورة النساء : آية ١٣٠ .

منهما على عدواته وخصومته للآخر ، كان التفريق بينهما بالطلاق أو الخلع علاجاً شافياً لخلافاتهما ، بوقف التفاعل الزوجي وتسرع الزوجة بإحسان .

ونخلص من مناقشة أساليب الوقاية والعلاج للخلافات الزوجية إلى أن الأولان قد آن ، لإنشاء مراكز للإرشاد الزوجي في المساجد والوحدات الاجتماعية ومحاكم الأحوال الشخصية ، لمساعدة المتزوجين على علاج خلافاتهم الزوجية ، بأساليب علمية وتقنيات حديثة . فالإرشاد الزوجي غداً الآن مهنة لها علومها وفنونها والمتخصصين فيها .

ونأمل أن تأخذ قوانين الأحوال الشخصية في البلاد الإسلامية بالإرشاد الزوجي وتنص على إنشاء هذه الخدمة الوقائية العلاجية في المحاكم الشرعية ، وثُلزم قاضى الأحوال الشخصية بالاستعانة بالمرشددين النفسيين والتربويين والاجتماعيين في إرشاد الزوجين قبل اللجوء إلى التحكيم بينهما ، والاستئناس بأرائهم الفنية والعلمية قبل الحكم في قضايا الخلافات الزوجية ، وقضايا الخلع والطلاق ، أسوة بما هو متبع في قوانين الأحداث في جميع بلاد العالم .

□ تلخيص □

تقع مسؤولية العلاج والوقاية من الخلافات الزوجية على الزوجين أولاً ، ثم الأهل والأصدقاء من ذوى الرأى والحكمة ثانياً ، ثم المجتمع بما يوفره من خدمات في الإرشاد الزوجي والأسرى . وكثير من الخلافات الزوجية خلافات عادلة ، يستطيع الزوجان التغلب عليها ، إذا أحسن كل منهما الظن بالآخر ، وتعاطف معه ، وصبر عليه ، وحفظ الغلاف سراً .

وعلى الزوج وقایة زوجته من النشور ، بمعاملتهمها معاملة حسنة . وفهم القوامة في الأسرة ، على أنها قوامة بإراده الزوجة و اختيارها ، وعليه علاج بوادر النشور بالتصح ، الذى لا ينقص من قدر المنصوح ، وبهجر فى المضاجع هجراً

جيلاً، ويضرب ضرباً خفيفاً، فإذا لم تكن قد نشرت فعلاً، وكان قادراً على ضبط نفسه وإصلاح أمرها. والأولى ألا يضربها، وخاصة إذا كانت الزوجة متعلمة أو راشدة، لها مراكزها، لأن مساوى الضرب كثيرة على التفاعل الزوجي والتوافق بينهما، فإذا ظهر نشوز الزوجة سافراً فعليه تحكيم الأهل، وطلب المساعدة من المرشدين في الزواج، فإذا لم تنجح هذه الجهود كان الطلاق علاجاً لهذا النشوز.

والزوجة مسؤولة عن وقاية زوجها من الإعراض عنها، والنشوز عليها بالاهتمام بنفسها وبواجباتها الزوجية، ومسئولة أيضاً عن علاج بوادر الإعراض والنشوز بسرعة صلتها، ورجاحة عقلها، والتفاهم معه بالحكمة والوعظة الحسنة، فإذا ظهر النشوز سافراً، فعليها أن تطلب المساعدة من الأهل والمرشدين النفسيين.

وعلاج الشقاق يفوق قدرة الزوجين، ويحتاج إلى جهود فنية من الأهل الخالصين في التحكيم، ومن المرشدين النفسيين في الإرشاد الزوجي والأسرى، فإذا لم تنجح هذه الجهود في رأب الصدع وعلاج الخلافات الزوجية، كان التفريق بين الزوجين والطلاق مناسباً.

* * *

الباب الخامس

سيكلوجية الطلاق

مقدمة الباب

الفصل الخامس عشر : تشريعات الطلاق .

الفصل السادس عشر : مشكلة الطلاق .

الفصل السابع عشر : تأثير الطلاق على المطلقين .

الفصل الثامن عشر : تأثير الطلاق على الأطفال .

مقدمة الباب

الطلاق أسلوب « اجتماعي - ديني » ، لحل رابطة الزواج ، وإنها العلاقة الزوجية ، ووقف التفاعل بين الزوجين في الزواج الفاشل ، وهو - أى الطلاق - وإن كان نهاية مؤلمة ، فإنه أسلوب جيد في إنهاء الزواج الذي خلى من المودة والرحمة ، واشتد فيه التوتر والصراع ، وسادته العداوة والبغضاء (Rascke, 1986 ; Elliot, 1987) حيث يغدو انفصال الزوجين ، وحل عقد زواجهما أفضل من الحياة الزوجية التعسة ، التي يعيشانها معاً ، حتى ولو كان بينهما أطفال ، لأن الطلاق العاطفى Emational divorce أكثر خطورة من الطلاق الفعلى على التو النفسي للأطفال وعلى الصحة النفسية للمتزوجين (Barton & Barton, 1983) .

ويتفق علماء النفس والاجتماع على أن الطلاق صمام أمان انتفالي Emational safety valve الزوجية بشكل يتغير علاجها ، ويكون التفريق بين الزوجين أسلوباً علاجياً من أجل الزواج الثاني الناجح (Williamson, 1972) فالطلاق في أساسه أسلوب علاجي - وقائي للرجل والمرأة من الاستمرار في معاناة مشاعر الإحباط والعداوة والصراع والقلق ، الناتجة عن العلاقات الزوجية التي لا حل لها . وهو - أى الطلاق - أسلوب عالمي لا ينحصر دون آخر ، لأن المشكلة التي يعالجها موجودة في كل زمان ومكان ، ولا يوجد مجتمع يخلو من الطلاق بشكل ما ، لأن الزواج كأى موقف يحدث فيه تفاعل وتوافق بين اثنين قد يكون ناجحاً ، وتستمر العلاقة بين الزوجين ، أو يكون فاشلاً وتتفصّم العلاقة بينهما .

لكن اختللت المجتمعات في تطبيق الطلاق ، فبعضها استخدمته بذوق ضوابط ، لإشباع شهوات الرجال ، وإيذاء النساء ، وبعضها حرمته مهما كانت الأسباب ، ووضعت المجتمعات ثلاثة ضوابط له تجعل استخدامه عند الضرورة

متعدرا ، حيث تمسكت باستمرار الزواج شكلا ولم تسمح بانفصامه ، حتى ولو عاش كل من الزوجين نافرا من الآخر ، أو انفصل عنه جسديا ونفسيا .

وسوف تتناول في الفصل الخامس عشر من هذا الباب تشريعات الطلاق في بعض المجتمعات الإسلامية وغير الإسلامية ودينامياتها العلاجية ، ثم تناقش في الفصل السادس عشر أبعاد مشكلة الطلاق وتفسيرات علماء النفس والاجتماع لزيادة المشكلة في العصر الحديث ، وأنحيرا نعرض تأثيرات الطلاق على المطلقين في الفصل السابع عشر ، وعلى أطفالهم في الفصل الثامن عشر .

* * *

الفصل الخامس عشر

شرعيات الطلاق

مقدمة □

يختلف مفهوم الطلاق في المجتمعات الإسلامية عنه في المجتمعات غير الإسلامية ، لأنه في الأولى نظم تحدده شريعات ملوكية ثابتة ، لا تتغير بتغير المجتمعات ، ولا تخضع لأهواء الأفراد ، ولا لما يروه العلماء والمشرعون والقادة . فهي شريعات مقدمة ، يلتزم بها المسلمون في كل زمان ومكان ، أما في المجتمعات غير الإسلامية فلن الطلاق إما أن يكون مسألة فردية ، تعكتها أهواء كل من الرجل والمرأة ، أو مسألة اجتماعية ينظمها المجتمع بقوانين وضعية ، تتغير بحسب ظروفه الاجتماعية والاقتصادية .

وهذا يعني أنه بالرغم من أن الطلاق في كل المجتمعات وسيلة لإنهاء علاقة الزواج ، فإنه عند المسلمين من الأعمال التي لا حكم فيها ، والتي يتباون عليها إذا أحسنا استخدامه ، ويثنون إنا أساموا في ذلك . ومنوف تتضمن خصائص الطلاق عند المسلمين من مناقشة الطلاق فيما عند الإغريق والرومان ، وهدينا عند اليهود والمسحيين ، ثم نعرض لتشريعات الطلاق في الإسلام ، ونبين دينيايتها العلاجية والوقائية .

□ الطلاق عند غير المسلمين □

أعطى الإغريق للزوج سلطة مطلقة على زوجه ، فله أن يسجناها ، ويضر بها وبطلاقها ويسترد ما دفعه في زواجها (الصابوني ، ١٩٨٧) .

أما الرومانيون فجعلوا للزوج الحق في طلاق زوجه متى شاء ، وللزوجة الحق في طلب الطلاق متى شاءت أيضا ، حتى غدا الطلاق من الأمور السهلة وارتفعت معدلاته ، مما دعا جوستينيان إلى تقييد الطلاق ، وجعله بإرادة أحد الزوجين عند إصابة الزوج الآخر بالجنون أو العقم أو إرتكابه خطأ يستحق العقاب عليه . أما في غير هذه الحالات فإذا طلق أحدهما الآخر فقد المهر

والدلوطة وجزءاً من ثروته (الصابوني : ١٩٨٧ : ١٣) .

وأختلف اليهود حول الطلاق . فالريانيون^(١) أعطوه للزوج ، وجعلوه يطلق زوجته بسبب أو بدون سبب ، ولا يشترطون موافقة الزوجة ، وحرموها من طلب الطلاق حتى ولو زنا عليها زوجها . أما القراءون فقيدوه ، وجعلوه لعذر شرعى بمدده القاضى ، إلا في حالة اتفاق الزوجين عليه ، فيطلقهما القاضى ولا يسألهما عن السبب وكان القضاة يتواهلو في التطبيق خاصة في الطلاقالجزائى الذى تسقط فيه حقوق الزوجة . (سرور ، ١٩٧٨ : ٢٧٢-٣٠٦) .

وفي المسيحية اعتبر الزواج رابطة مؤيدة ، تزول بالموت ، فمنعوا الطلاق . فليس للرجل أن يطلق إمرأته بمحض اختياره . أما الطلاق بحكم القاضى فقد اختلف المسيحيون حوله ، وانقسموا إلى ثلاثة مذاهب :

(أ) الكاثوليك : يحرمون الطلاق مهما كان السبب ويسيرون الإنفصال الجسmany^(٢) في حالة النفور من الزوجين ، وعليهما احتفال المكاره في زواجهما حتى الموت . فقد قال المسيح عليه السلام : « يلتتصق الرجل بأمرأته ويكون الاثنين جسدا واحدا ، فالذى جمعه الله لا يفرقه الإنسان » .

(ب) البروتستانت : أباحوا التطبيق في حالة الرزنا أو تغير الدين ، ودليلهم ما جاء في إنجيل متى « من طلق امرأته إلا لعلة الرزنا يجعلها تزنى » .

(١) كان اليهود ملة واحدة حتى القرن الثامن الميلادى ، ثم انقسما إلى مذهبين : الريانيون : وهو غالبية اليهود ، يعتمدون في تشريعاتهم على التوراة والتلمود ، والقراءون وهو قلة من اليهود ، ينكرون التلمود ويأخذون بالتوراة فقط . لمزيد من المعلومات يرجى إلى : سرور ، محمد شكرى . نظام الزواج في الشائع اليهودية والمسيحية . القاهرة : دار الفكر العربي ، ١٩٧٨ : ١٠-١٨ .

(٢) يقصد بالإنفصال الجسmany ، المفارقة وتوقف المعيشة المشتركة بين الزوجين مع الإبقاء على رابطة الزواج . وقد يحدث الإنفصال بالراضى بين الزوجين عندما ينفران ولا توافق الكنيسة على انفصالمما ، أو عندما يرغبان في الإنفصال الجسmany مع استمرار رابطة الزواج ، لوجود مصالح مشتركة بينهما . (سرور ، ١٩٧٨ : ٣٤٤) .

(ج) الأرثوذكس : أضافوا إلى الرزنا وتغيير الدين أسباباً أخرى^(١) تجعل الحياة الزوجية مستحيلة مثل الجنون والغيب وسوء السلوك (سرور ، ١٩٧٨) .

□ الطلاق عند المسلمين □

أقر الإسلام أسلوب الطلاق في علاج الزواج الفاشل في تحقيق أهدافه الشرعية ، لأسباب منها عقم أحد الزوجين ، أو العجز الجنسي ، أو الإصابة بأمراض سارية أو معدية أو عقلية ، أو تباين طباع الزوجين واختلاف أخلاقهما وميلهما وقيمتهما ، مما يجعل التفاعل بينهما عدائياً ، والتوافق سيئاً ، لا يصلح أساساً لحياة زوجية مستقرة .

أشكال الطلاق :

الطلاق في المجتمعات الإسلامية تشريع سماوي^(٢) أعطى الله تعالى للزوج المتضرر من الزواج الحق في إنتهاء العلاقة الزوجية ، وجعل الطلاق ثلاثة أشكال تتناوحاً بايجاز في الآتي :

(١) الطلاق بإرادة الزوج المفردة : حيث يستطيع الزوج أن يطلق زوجه بدون موافقها ، عندما ينفر منها ، ولا يطبق الحياة معها . وعليه في هذه الحالة أن يدفع لها المهر والمعنة والنفقة ، ليغليب خاطرها عن بعض ما لحقها من أضرار بسبب الطلاق .

(١) أحد الأقباط الأرثوذكس فكرة الأسباب الأخرى من الشريعة الإسلامية ، فقد ألف ابن العسال القبطي المصري « الجموع الصفو » في القرن ١٢ الميلادي الذي يعتبر أهم مرجع للأرثوذكس ، وقد تأثر بالفقه الإسلامي عامه والشافعي بصنفه خاصة (الصابوني ، ١٩٨٧) .

(٢) ينظم الطلاق في المجتمعات غير الإسلامية قوانين وضعية ، قابلة للتغيير بحسب ظروف هذه المجتمعات ، مما جعل بعض الباحثين يعتبرون الطلاق ابتكاراً اجتماعياً (شكري ، ١٩٨٨) . وهذا الوصف لا ينطبق على الطلاق في المجتمعات الإسلامية لأنه نظام سماوي ، وليس من وضع البشر .

(ب) الخلع بإرادة الزوج وموافقة الزوج : إذا كرهه خلقه أو رقة في دينه ، أو كبير سن ، أو ضعفه ، وخفت ألا ثُدِي حق الله في طاعته ، جاز لها أن تخالله بعد أن تفتدي نفسها ببعض تدفعه لزوجها ، وجاز للزوج أن يأخذ منها ما دفعه لها ، أو يأخذ أكثر منه ، ولكن غير مستحب أن يأخذ أكثر مما دفع (ابن قدامة ، ١٩٨٣ : ١٧٣) .

(ج) الطلاق : طلاق يُوقعه القاضي ، بسبب الإبلاء أو الظهار أو الشقاق (بعد التحكيم) أو لوجود عيوب في الزوج تضر بالزوجة ، وتفسد حياتها . من هذه العيوب المرض الذي لا براء منه ، أو الإعسار في النفقة ، أو عدم الكفاءة ، أو الغياب الطويل ، أو السجن أو الإساءة التي تجعلها لا تطيقه ، وتعاقبه نفسها (الفندور ، ١٩٨٩) .

مستويات الطلاق :

تدرج الإسلام في إنهاء عقد الزواج فجعل الطلاق - ثلاث مرات ، وليس مرة واحدة ، وأعطى الزوج الحق في الرجوع عنه بإرادته المنفردة في المرتين الأولى والثانية أثناء فرحة العدة ، وبالاتفاق مع زوجته بعد فرحة العدة . أما الطلاق الثالث فطلاق نهائي لا رجعة فيه ، إلا بعد أن تتزوج الزوجة زوجا آخرا (سابق ، ١٩٦٩) .

ويعنى التدرج في إنهاء عقد الزواج أن الإسلام جعل الفشل في الزواج ثلاثة مستويات ، بحسب عدد مرات الطلاق ، ووجود المطلقة في العدة أو بعد انتهاء عدتها . فالفشل في الطلاق الأول ، أخف من الفشل في الطلاق الثاني ، والأخير أخف من الفشل في الطلاق الثالث الذي لا رجعة فيه . والفشل قبل انتهاء العدة أخف منه بعد انتهائها . وتناول فيما يلى مستويات الطلاق الثلاثة وهى :

١ - الطلاق الرجعي : ويعنى طلاق الزوج زوجته في المرتين : الأولى والثانية ،

وفيه يعلل الزواج فقط ، ولا ينتهي العقد ، ولا يصبح الزوج أجنبياً عن زوجته إلا بعد انتهاء مدة العدة ، وله أن يرجع عن الطلاق ، ويرفع عن الزواج التعطيل ، ويعود إلى زوجته بإرادته في أي وقت قبل نهاية هذه العدة بدون عقد ولا مهر . فعقد الزواج يعمل بمجرد عودة الزوج إلى زوجته .

٢ - الطلاق البائن بيتونة صغرى : ويقصد به الطلاق الأول والثانى الذى ينتهي فيه عقد الزواج فى الحال كافى طلاق الخلع والتطليق بمحكم القاضى ، أو الطلاق الأول والثانى الذى انتهت فيه فترة العدة . ويصبح الزواج فى هذا الطلاق أجنبياً عن الزوجة ، ولا يحق له أن يرجع إليها إلا بموافقتها وبعقد مهر جديدين . وهذا يعني أن هذا الطلاق أشد فى مستوىه من الطلاق الرجعى ، ويدل على التغور الشديد بين الزوجين ، وخاصة إذا انتشرت خلافاتهما الزوجية ، واقضى أمرها فى المحاكم . مما يجعل الرجوع عنه يتطلب ترويحاً من الزوجين ، وعزيزية قوية على استئناف الحياة الزوجية ، فاشترط الشارع العقد والمهر من جديد .

٣ - الطلاق البائن بيتونة كبرى : ويقصد به الطلاق فى المرة الثالثة ، والتى تزيل عقد الزواج ، وتنتهى العلاقة الزوجية فى الحال ، ويصبح الطلاق نهائياً ويحرم على الرجل أن يتزوج من المرأة ثانية إلا بعد أن تتزوج غيره . فقد ثبت من تكرار الطلاق فى المرتين الأولى والثانية أنهاما غير قادرين على التوافق معاً ، وهذا يعني أن الطلاق الثالث يدل على الفشل التريع فى الزواج الذى لا أمل فى إصلاحه وعلى كل منهما أن يهرب الزوج من زوج آخر لعل الله يوفقهما . قال تعالى : « وإن يطرقا يهربا الله كلاماً من سعده وكان الله واسعاً حكيمـاً »^(١).

(١) سورة النساء : [١٣٠] .

□ ديناميات الطلاق العلاجية □

جعل الإسلام الطلاق بإرادة الزوج المنفردة ، ولم يشترط موافقة الزوجة ، لكنه حرم عليه أن يطلقها بدون سبب ، أو يطلقها وهي حائض ، أو في ظهر جامعها فيه . فإن طلقها في هذه الحالات فهو آثم^(١) لأنه خالف السنة في الطلاق ، التي تشرط عدم طلاق الزوجة وهي حائض ، ولا في ظهر جامعها فيه ، وأن يكون الطلاق مرة بعد مرة .

ونعتقد أن الزوج الذي يشغل عقله في موقف الطلاق بمحض زوجته وظهورها ، وطريقة الطلاق سوف يكون واعياً بدوافعه ، قادرًا على ضبط نفسه في هذا الموقف . وقد تظهر دوافع تتباهى عن الطلاق ، أو يؤلف الله بينه وبينها لأسباب لم تكن بالحسبان ، خلال فترة الظهور التي تنتهي حوالي الشهر قبل أن يوقع الطلاق (التحول ، ١٩٨٠) .

أما إذا كان نفور الزوج من زوجته شديداً ، واستمر غضبه عليها ، حتى تخفيض وظهور ، ثم يطلقها قبل الميسىس ، فقد استند طلاقه من الطلاقات الثلاث في تفريح غضبه ، ولعل نفسه تهدأ ، ويخف توتره بعد ذلك ، ويعيد التفكير في أسباب الطلاق بعقله (وليس بعواطفه وانفعاله) في فترة العدة ، ويندم عليه ، ويرجع عنه . فالعلاقة الزوجية مازالت قائمة إن أراد أن يعود إلى زوجته بإرادته المنفردة .

(١) يعتبر الطلاق بدعايا إذا طلق الرجل زوجته وهي حائض ، أو في ظهر جامعها فيه ، أو إذا طلقها ثلاث مرات في مجلس واحد سواء بكلمة واحدة «أنت طلاق بالثلاثة» ، أو بكلمات متفرقة «أنت طلاق طلاق طلاق» . واتفق الفقهاء على حرمة الطلاق البدعي والاختلاف في وقوعه . فالبعض يرى أنه يقع ، وغيرهم يرى أنه لا يقع . لزيادة المعلومات يرجى إلى :

— الصابوني ، عبد الرحمن . *أحكام الطلاق في الفقه الإسلامي* . دني : دار القلم، ١٩٨٧ .
— سابق ، السيد . *فقه السنة (ج ٢)* . بيروت : دار الفكر العربي ، ١٩٦٩ .

قال تعالى : ﴿ وَبِعُولَتِهِنَّ أَحْقَ بِرَدْهَنْ فِي ذَلِكَ إِنْ أَرَادُوا إِصْلَاحًا ﴾^(١).

لذا كان من السنة أن تبقى المطلقة في بيت الزوجية مدة العدة ، ولما أن تزرين زوجها فهو ليس أجنبياً عنها في هذه الفترة^(٢). وقد أعطاه الله الفرصة لكي يختبر حقيقة إرادته في الطلاق ، ويتبصر بمشاعره ، فإن شعر بالوحشة والندم ، وراودته الرغبة في العودة إلى زوجته ، فله أن يرجع إليها ، ويستفيد من هذه التجربة في أكساب الخبرات ، التي تساعده على استئناف حياته الزوجية من جديد بأفكار حسنة ، ومشاعر طيبة ، بعد أن أطفأ مشاعر العداوة في الطلقة الأولى (الصابوني ، ١٩٨٧) .

فإذا عاد النفور بين الزوجين ثانية ، وبلغ الشقاق بينهما إلى طريق مسدود ، ثم اندفع الزوج وطلق زوجته ، فله أن يعيدها كما حدث في المرة الأولى ، وتغدو هذه التجربة الأخيرة ، التي يستخدم فيها الطلاق حل خلافاتهما ، وتعديل مشاعرها وأفكارها في الزواج ، وليس بعدها تجربة أخرى ، فالحكم على حقيقة المشاعر والأفكار في هذه المرة نهائي . فإن انطلاقات مشاعر العداوة والنفور ، وقويت مشاعر المودة والحبة ، كان خيراً لهما ونعماً بزواجهما ، أما إذا عاد النفور والشقاق بينهما ، وغابت مشاعر المودة والرحمة ، فهذا دليل على أنهما لا يصلحان للتفاعل والتوفيق معاً . فإذا انفصلاً كان طلاقهما نهائياً .

فالطلاق بهذه الطريقة عملية علاجية تقوم على إرادة واعية من الزوجين^(٣)

(١) سورة البقرة : [٢٢٨] .

(٢) يرى الشافعى أن المطلقة طلاقاً رجعياً عمراً على مطلقتها تحرم المبتوة ، حتى يراجع فيستاذن في الدخول عليها ، ولا بيت عندها ويجوز لها أن تلبس ما تشاء من الثياب والحل وترتدى وتترشد (القرطبي جـ ٣ : ١٢٢) .

(٣) يتفق الفقهاء على أن الطلاق يقع من الشخص العاقل المختار ، ولكنهم اختلفوا حول طلاق المجنون والسكران والمكره الذي لا إرادة له ، والغضبان الذي لا يدرى ما يقول ، والمازل الذي لا نية له ، والخطيء الساهي ، والمفضي عليه . وتأخذ معظم

وتدريب عمل على تعديل الأفكار والمشاعر والاتجاهات ، وإطفاء ردود الأفعال العدائية ، وتفوية ردود الأفعال الودية في التفاعل الزواجي في التجربة الأولى ثم التجربة الثانية ، فإذا فشل الزوجان في ذلك ، واستمر النفور بينهما ، كان الطلاق الثالث نهائياً لا رجعة فيه . لأن نفورهما المتبدل لا علاج له إلا بإنهاء العلاقة الزوجية والتفريق بينهما .

وقد أخذت بعض المجتمعات الغربية في قوانينها الوضعية بفكرة الطلاق الرجعي وسيمه الطلاق الجزئي partial ، أو الطلاق المحدود limited divorce ، أو الانفصال القانوني legal Separation ، وهو معمول به في إنجلترا ، وحوالى نصف الولايات المتحدة الأمريكية ، حيث لا يسمح بالطلاق النهائي absolute divorce ، إلا بعد الطلاق الجزئي لمدة سنة واحدة ، يُراجع فيها كل من الزوجين نفسه ، ويقف على جدية رغبته في الطلاق (Williamson, 1972) .

وأخذ قانون الطلاق في اسكتلندا سنة 1976 بهذا المبدأ ، فاشترط لوقوع الطلاق أن يقدم الزوجان أو أحدهما ما يثبت المجر بینهما لمدة ستين ، أو انفصلاهما لمدة ستين بالتراضي ، أو لمدة خمس سنوات بدون موافقة أحدهما (Elliot, 1987) .

كما أخذ القانون الفرنسي بنظام الانفصال الجسماني بين الزوجين ، في حالة الخلافات الزوجية المدama وأمر بالتفريق بینهما لمدة ثلاثة سنوات قبل الطلاق النهائي ، واعتبر هذه المدة فترة انتظار ، يتم فيها المصالحة بين الزوجين ، وعودتهم إلى استئناف حياتهما الزوجية برضاهما . وإذا لم تتحقق المصالحة في المدة القانونية للانفصال تم الطلاق بمعرفة القاضي إذا طلب أحد الزوجين (سرور ، ١٩٧٨ : ٣٥١ - ٣٥٥) .

= قوانين الأحوال الشخصية بعدم وقوع الطلاق من هذه الفئات . لمزيد من المعلومات
يرجع إلى :
سابق ، سيد . فقه السنة (ح ٢) . بيروت : دار الكتاب العربي ، ١٩٦٩ .

□ تلخيص □

اتفقت المجتمعات على الطلاق كأسلوب لإنتهاء الزواج الفاشل ، ولكنها اختلفت في تطبيقه ، فالطلاق في البلاد غير الإسلامية تنظمه قوانين وضعية ، تختلف من مجتمع إلى آخر ، ومن زمان إلى زمان . فالإغريق أعطوا الزوج السلطة المطلقة في طلاق زوجته ، والرومانيون أعطوا الزوجين هذه السلطة بدون قيد ، والربانيون من اليهود سمحوا للزوج بطلاق زوجته متى شاء ، أما القراء فحرّموه إلا لغير شرعي أو بموافقة الزوجين . وانقسم المسيحيون حول إباحته ، فالكاثوليك حرّموه مهما كانت الأسباب ، والبروتستانت أحلوه في حالة الزنا أو تغير الدين ، وأضاف الأرثوذكس إلى هذين السببين أسباباً أخرى ، يجعل الحياة الزوجية مستحيلة بين الزوجين .

أما الطلاق في البلاد الإسلامية فتنظمه قوانين سماوية ثابتة ، لا تغير بتغير الزمان ولا المكان ، ويأخذ ثلاثة أشكال : طلاق بإرادة الزوج المنفردة ، وخلع بإرادة الزوجة وموافقة الزوج ، وتطليق بإرادة القاضي . وتدرجت في وقوعه من الطلاق الرجعي ، إلى البائن بينونة صغرى ، ثم البائن بينونة كبرى ، وهو طلاق نهائي لا رجعة فيه .

وحرص الإسلام على جعل الطلاق أسلوباً علاجياً للخلافات الزوجية التي لا تحل إلا به ، وحرم استخدامه في غير ضروره أو عدم استخدامه عند الضرورة ، وشرط لوقوعه لا تكون الزوجة حائضاً ، أو في طهر جامعها زوجها فيه . وأعطي للزوج الحرية في الرجوع عن الطلاق الرجعي في فترة العدة بعد ترضية زوجته ، وعن الطلاق البائن بينونة صغرى بعقد ومهر جديدين ، أما الطلاق البائن بينونة كبرى فلا رجعة فيه .

الفصل السادس عشر مشكلة الطلاق

□ مقدمة □

الطلاق - كما يريده الإسلام - أسابيب علاجي للخلافات الزوجية المدama ، التي تخرج الزواج عن أهدافه ، وتجعله جسداً ميتاً ، إن لم يدفع فاحت عفونته ، وظهر ننته ، ولوث جو الحياة الأسرية (المودوبي ، ١٩٨٥) . فالطلاق علاج للمشاكل وليس مشكلة ، إذا استخدم بنفس الروح التي شرع من أجلها ، والتزمت الأطراف المعنية بأهدافه وإجراءاته وقوسيته .

أما عندما يستخدم المسلمون استخداماً سيناً ، فإنه يصبح مشكلة ، ويغدو مثل الدواء الذي يستخدم بغير حاجة ، فيؤذى الجسم ، ويتحول عن دوره العلاجي ، ليكون مرضًا أو يكون سبباً في تسمم الخلايا ، وموت الإنسان .

ولمشكلة الطلاق في المجتمعات الإسلامية ثلاثة جوانب هي : أخطاء المسلمين في تطبيق الطلاق ، وارتفاع معدلاته في كثير من البلاد ، والظلم الذي يقع من أحد الزوجين على الآخر وعلى أولاده وعلى نفسه أيضاً بسبب تعنته على حدود الله . قال تعالى : « ومن يتعد حدود الله فقد ظلم نفسه » .

والاعتقاد في أن الله يغضب من إساءة استخدام الطلاق يعطى بعدها نفسياً ودينياً لمشكلة الطلاق عند المسلمين ، يجعلها مختلفة عن مشكلة الطلاق عند غير المسلمين ، الذين لا يعانون من أخطاء في التطبيق ، لأنهم يعتلون نظام الطلاق حسب الممارسة العملية فالخطأ عندهم في النظام وليس في التطبيق^(١) أما الطلاق في الإسلام فنظام مثالى في أهدافه وإجراءاته . من هنا كان الخطأ في التطبيق جزءاً أساسياً من المشكلة ، التي يصعب علاجها بدون علاج هذه الأخطاء ، وحماية كل من الزوجين وأطفالهما من الظلم في استخدامه .

(١) من الملاحظ كلما عذلت تشريعات الطلاق في المجتمعات غير الإسلامية اقتربت في إجراءاتها من إجراءات الطلاق في الإسلام .

وتناول في هذا الفصل أخطاء المسلمين في تطبيق الطلاق ، وما يترتب عليها من مشكلات ، ثم نناقش بعض البيانات الإحصائية عن حجم مشكلة الطلاق في بعض البلدان الإسلامية وغير الإسلامية ، ونبين معدلات الزيادة في المشكلة واتجاهاتها ، وتفسيرات علماء النفس والمجتمع لها ، ثم نخلص إلى بعض العوامل المهيأة للطلاق ، والتي تجعل المتزوجين مستهدفين للطلاق .

□ أخطاء التطبيق □

يبت الممارسة العملية في البلاد الإسلامية أخطاء كثيرة في تطبيق الطلاق ، الذي شرعه الله رحمة بالناس ، مما جعل الفارق كبيراً بين ما يريده المشرع من الطلاق وبين تطبيق المسلمين له في واقع حياتهم اليومية . وتلخص هذه الأخطاء في الآتي :-

أ - خطأ الرجل في الطلاق :

أعطى الإسلام الرجل حق الطلاق بإرادته المفردة ومن المتوقع أن يكون حكيمًا في استخدام هذا الحق ، فلا يستعمله إلا عند الضرورة القصوى لأنّه هو الذي تتحمل نفقات إنشاء بيت الزوجية ، وسوف يتحمل تكاليف هدمه ، لكن وجود رقة في دين كثير من الرجال ، وخلل في نضوجهم الاجتماعي والانفعالي ، يجعلهم يطلقون زوجاتهم لأسباب بسيطة ، إماً استخفافاً بالزواج وأهدافه ، وجرياً وراء شهوات وملذات حيوانية ، أو عجزاً عن فهم هذه الأسباب البسيطة وعلاجها في الوقت المناسب ، أو اندفاعاً في ساعة غضب فيطلقون ولا يجدون من يأخذ بأيديهم ويرشدهم في الطلاق الرجعي ، مما يؤدي إلى تعقيد الأسباب وتعذر الرجوع عن الطلاق .

كما تبين من الممارسة العملية أن بعض الرجال يمسكون نساعهم وهم غير راغبين فيهن ، ليغضلوهن ويضروهن ضرباً مبرحاً ، ويضيقون عليهم

في النفقة ، ويخرمونهن من حقوقهن الزوجية ليدفعوهن إلى الخلع ، والتنازل عن كل حقوقهن ، ويقتدين أنفسهن بالعرض في الخلع .

ب - خطأ المرأة في الخلع :

أعطى الإسلام المرأة حق الخلع من زوجها ، ومن المتوقع أن تكون عاقلة ، فلا تطلب إلا إذا استحالت العشرة مع زوجها ، وعاقته نفسها ، ومحافت إلا تعم حدود الله في طاعته . لأنها في الخلع سوف تفتدى نفسها بعرض . لكن الممارسة العملية أثبتت أن كثيراً من النساء يطلبن الخلع لأسباب يمكن علاجها قبل أن يتولد نفورهن من أزواجهن ، لكنهن لا يجدن من يرشدنهن ويساعدنهن في علاج هذه الأسباب ، فيندفعن في طلب الخلع ثم يتذرعن عليهن الرجوع عنه ، بعد افضاضه أمر خلافاتهن الزوجية في أروقة المحاكم وعند الأهل والأصدقاء والجيران .

ـ جـ - تعنت الرجل في الخلع :

جعل الإسلام خلع المرأة بإرادتها وموافقة زوجها ، فإن لم يوافق أعطى السلطة للقاضي لتطليق الزوجة من زوجها ، الذي تبغضه ولا تقدر على العيش معه . ومن المتوقع أن يحمي القاضي الزوجة من تعنت الزوج الذي يمسكها ضراراً ، أو يستغلها في تحقيق مآرب شخصية له . لكن الملاحظ أن قوانين الأحوال الشخصية في كثير من البلاد الإسلامية تقوم على أساس عدم الثقة في قدرة المرأة على استخدام حقها في الخلع ، فتشترط عليها تقديم الأسباب الموضوعية لنفورها من زوجها . فإذا اقتنع القاضي بأن ما ادعته من أسباب لا يمكن العشرة بين أمثالها ، طلب من الزوج أن يطلقها وإلا طلقها عليه . (سعيد ، ١٩٨٧) .

ومن المعروف أن نفور الزوجة من زوجها ، عملية نفسية لها دوافع شعورية ولا شعورية لا تعيبها الزوجة أو تعيبها ولا تقدر عليها ، ولا تستطيع تقديم الأدلة الموضوعية على صحة دعواها . يضاف إلى هذا أن النفور مسألة نسبية تختلف من شخص إلى آخر ، وترتبط بالتوابع الوجدانية أكثر من التوابع العقلية

المنطقية ، ويصعب تحديد الأسباب المنطقية منها من غير المنطقية . كما أن ميل الزوجة إلى زوجها أو نفورها منه ، قد لا تكون من الأمور التي تقدر عليها ، أو التي لها أسباب منطقية . فالميل والنفور من الأعمال اللاإرادية . وقد كان الرسول عليه الصلاة والسلام حكيمًا في معالجته لأول قضية خلع في الإسلام ، وتناولها تناول المعالج النفسي ، الخبرير بنفوس الرجال والنساء . فعندما شكت إليه جليلة بنت أبي بن سلول نفورها من دمامة زوجها ثابت بن قيس ، لم يطلب منها دليلاً موضوعياً على ذلك وأخذ بما قررت هي عن مشاعرها ، حيث قالت « رفت الخبراء فرأيت (ثابت) أقبل في جماعة ، فإذا هو أشدهم سواداً ، وأقبحهم قامة ، وأقبحهم وجهها ... » ثم بينت رأيها فيه من الناحية العقلية فقالت : « والله لا أعتبر عليه في خلق ولا دين » مما يعني أنها تراه رجلاً صالحًا ، ومع هذا نفرت منه . وقالت « ولكن أكره دمامته كأكره الكفر في الإسلام » أي تخاف أن تعصي الله في عدم طاعة زوجها . فأمرها الرسول برد الحديقة التي أخذتها مهراً ، وأمر ثابتًا بطلاقها ، لأن استمرار الزوجة مع زوج تعافه نفسها ، له عواقب وخيمة ، وفيه إفساد للدين والأخلاق والمجتمع .

وهكذا فعل الصحابة بعد رسول الله ﷺ ، فكانوا يخلعون الزوجة النافرة من زوجها دون استقصاء أسباب النفور ، لأنها قد تكون أسباباً لا يمكن أن تبوح بها أمام أحد ، فهي من خصوصيات الحياة الزواجية ، التي تحافظ على سريتها . لذا يرى أبو الأعلى المودودي - رحمه الله - ليس للقاضى أن يجير الزوجة على ما لا ترضاه ، لأن الخلع من حقها ، وليس له - أى القاضى - أن يبحث عن أسباب كراهيتها لزوجها . ودليل المودودى على ذلك الآتي :

- ١ - لأن الرسول والصحابة لم يبحثوا في ذلك .
- ٢ - لأن الخلع حق للزوجة ، كما أن الطلاق حق للزوج .
- ٣ - خطأ المرأة في طلب الطلاق يقع وزره عليها ، كما يقع وزر الطلاق على الرجل إذا استخدمه بدون حاجة .

٤ - إذا رفض القاضي الخلع فهو يظلم المرأة إن كانت على حق ، ولا يسمم في تحقيق مقاصد الزواج ، ويدفع الزوجة إلى التعدى على حدود الله (المودودى ، ١٩٨٥ : ٦١ - ٥٨ ، الغزالى ، ١٩٩٠) .

د - عدم كفاءة الحكمين :

أمر الإسلام عند الشفاق بين الزوجين بإيفاد حكمين ، واحد من أهله والثانى من أهلاها ، بهدف بذل الجهد للإصلاح بين الزوجين ، بعد معرفة أسباب الشفاق ، وشرط في الحكمين العدل ، وفهم مهنة الإصلاح ، وإخلاص النية لله ﴿إِن يُرِيدَا إِصْلَاحًا يُوفِّقَ اللَّهُ بِيَنِّهِمَا﴾ (الصافى ، ١٩٨٧ : ١٣١) . لكن الممارسة العملية للتحكيم في محاكم الأحوال الشخصية في البلاد الإسلامية لا تبرأ من العيوب ، وقلما يصلح التحكيم بين الزوجين بسبب عنادهما بعد أن تشاكي أمام المحاكم ، وافتضرع أمر شفاقهما ، أو لجهل الحكمين بمهام الإصلاح ، وميل كل منهما إلى صاحبه ، فيوسع الخصومة بين الزوجين . وقد جاء في المذكورة التفسيرية لقانون الأحوال الشخصية في الكويت أن «ممارسة التحكيم دلت على أن كل حكم يميل إلى صاحبه غالباً وقلما يتفقان» (الشهاب ، ١٩٨٩) .

هـ - الجور في قانون بيت الطاعة :

أمر الإسلام الزوجة بطاعة زوجها في غير معصية الله ، بإرادتها واختيارها ، ولم يجعلها طاعة قسرية ، لأن أساس الزواج الإرادة والمعاشرة بالمعروف ، وأساس الطلق أيضاً الإرادة والتسرع بإحسان . لكن قانون بيت الطاعة المعمول به في محاكم الأحوال الشخصية في كثير من المجتمعات ينظر إلى الزوجة التي تنفر من الحياة الزوجية كالعبد الآبق من سيده ، ويعطى زوجها الحق في إعادتها بالقوة إلى بيت الزوجية ، فعندما يزداد الصراع بين الزوجين وتهجر الزوجة بيت الزوجية وترفض العودة إلى زوجها ، فإذا رأى الزوج أن زوجته ثُفُوت عليه حقوق الزوجية ، يجوز له التقدم للقضاء ، ليحكم بعودتها إلى بيت الزوجية ، فإن ثبت

نشوزها سقطت نفقتها ، ولا يلزم بطلاقها .

ويبدو أن الذى شرع هذا القانون ، يعتبر الزوجة من ممتلكات الزوج ، ليست لها مشاعر وإرادة وعقل ، ويعتبر الزواج علاقة أبدية بالنسبة لها ، وليس من حقها أن تخلع منه . وبالتالي إذا ثبت نشوزها أسقط هذا المشرع حقها في النفقة ، ولم يلزم زوجها بطلاقها ، وأعطاه الحق في أن يتركها كالمعلقة حتى تفتدي نفسها بما يريده منها ، ولم يأمره بطلاقها وتسرحها بإحسان بعد أن تعطيه ما أخذته منه - كأمر الإسلام - وفي ضوء هذا القانون يحكم القاضى بإرسال الشرطة إلى أسرة الزوجة ، لإرغامها على الذهاب إلى بيت الطاعة ، كى تعاشر زوجها . ولا ينفذها من تنفيذ هذا الحكم إلا المروب إلى مكان بعيد عن أعين الشرطة (الغزالى ، ١٩٩٠ : ١٢٨) .

وبالرغم من مخالفة هذا القانون للشريعة الإسلامية فإنه استخدم لإذلال كثير من الزوجات ، وإجبارهن على الخضوع لرغبات أزواجهن المترفة ، واقتداء أنفسهن في مقابل حصولهن على الطلاق . وكم من زوج أساء إلى زوجته ، وعاملها بقسوة حتى ترك بيت الزوجية ، ثم يطلبها في بيت الطاعة لينظما ، وبينها ، ويمارس معها قسوته وغلظته . وكم من زوجة حكيم عليها بالنشوز ، وسقط حقها في النفقة ومؤخر الصداق ، وهي غير ناشز .

وهذا يعني أن قانون الطاعة قانون جائز ، لا يصلح لإعادة المودة والرحمة إلى الحياة الزوجية إذا خرجت منها . وقد شجع الأزواج غير الصالحين على ظلم الزوجات الصالحات ، ولم يتحقق هدفه الاجتماعي في رأب الصدع ، وإعادة الحياة الزوجية الصحيحة ، لأن « طاعة الزوجة لزوجها » لا تتحقق إلا بالترافق بين الزوجين . ولا يمكن أن يأمر القاضى الزوجة بطاعة زوجها ، تعطيه الطاعة التي يريدها الإسلام في الحياة الزوجية ، بل تعطيه طاعة العبد للسيد ، أو المظلوم للظالم . وهى طاعة لا تصلح أن تكون أساساً للسكن النفسي والمودة والرحمة بين الزوجين .

علاج أخطاء التطبيق :

ولعلاج هذه الأخطاء يجب أن يحرص أولى الأمر في المجتمع على استخدام الطلاق بالطريقة التي يريد لها الله عند الحاجة ، ومنع استخدامه في غير ذلك . فالطلاق نظام اجتماعي - ديني ، يقوم على أمرتين ضروريتين - كما قال الشيخ أبو الأعلى المودودي - قانون شامل يحكمه ، وحكومة تنفذ هذا القانون بنفس الروح التي وضع بها . وقانون الطلاق من عند الله ، يحقق مصلحة كل من الزوجين والأسرة والمجتمع ، إذا طبقناه بروح مقاصده ، وحافظنا على أهدافه النفسية والاجتماعية والدينية . ونحتاج في ذلك إلى الآتي :

- ١ - زيادة الجهد في مجالات التربية الأسرية ، والإرشاد الزواجي والإرشاد الأسري ، لتبصير الناس بأبعاد الطلاق : النفسية والاجتماعية والدينية ، وبفوائد الطلاق الحلال ، وأضرار الطلاق الحرام .
- ٢ - تطوير إجراءات محكمة الأحوال الشخصية في البلاد الإسلامية ، وإدخال منهج « دراسة الحالة case study » في قضايا الخلافات الزوجية . فالدراسات تشير إلى أن الشكاوى في موقف الطلاق تختلف عن الدوافع الشعورية واللاشعورية عند كثير من المطلقات والمطلقات ولا يوجد عند القاضي الوقت لبحث هذه الدوافع ، وليس مؤهلاً لذلك ، وسوف يستفيد من نتائج دراسة الحالة في تحقيق العدل بين المطلقات ، وتحقيق أهداف الطلاق في علاج الخلافات الزوجية .
- ٣ - زيادة الاهتمام بتأهيل قضاة الأحوال الشخصية في العلوم النفسية والاجتماعية والتربوية ، بالقدر الذي يمكنهم من تطبيق التعليق بروحه العلاجية أكثر من روحه القانونية .
- ٤ - إعادة النظر في إجراءات الطلاق بما يجعلها متفقة مع مقاصد الشرع ، في الإمساك بالمعروف والتسريح بالإحسان ، وحفظ كيان الأسرة . فيُضيق الخناق - كما يقول الشيخ محمد الغزالى - على الآراء التي توقع الطلاق لأدنى شبهة ، ويُؤدى

كل طلاق يُدعى - كما فعل ابن تيمية رحمه الله -، ويُلغى كل طلاق ليس عليه إشهاد (الغزالى ، ١٩٩٠) فوجود شاهدين عند الطلاق يساعد على توثيق الزوج في لقاء الطلاق ، ويعطيه الفرصة للاستفادة من فنيات الإرشاد الزواجي في رأب الصدع ، وإصلاح أمر زواجه قبل الطلاق .

٥ - إلغاء قانون بيت الطاعة ؛ الذى يرغم الزوجة على طاعة زوجها ، لأنه اجتهد خاطئ (الغزالى ، ١٩٩٠) ، ليس له أساس فى القرآن ولا فى السنة ، ولا فى اجتهدات الصحابة فى علاج الخلافات الزوجية (المودودى ، ١٩٨٥) .

ويجب�احترام إرادة الزوج في الطلاق ، وإرادة الزوجة في الخلع بعد دراسة حالتهما ، وبعد القيام بمحاولة الإصلاح بينهما بالإرشاد النفسي والزواجي والأسرى ، وبالتحكيم عن طريق الأهل وغيرهم . فإذا أدى الزوج إلا الطلاق ، فله الحق بإرادته المنفردة وبشهادة الشهود ، وعليه النفقه والمتعة ومؤخر الصداق . وكذلك إذا أبىت الزوجة إلا الفراق ، فلا بد من تسريحها بإحسان ، والاعتراف بمشاعرها ، وليس للقاضى أن يسألها عن الأسباب الخفية لرغبتها في الخلع ، وعليها أن ترد لزوجها ما سبق لها أن أخذته منه (المودودى ، ١٩٨٥ ، الغزالى ، ١٩٩٠) . فقد أجاز جمهور الفقهاء الخلع والأخذ . فقال مالك « إن الرجل إذا لم يضر بالمرأة ، ولم يسى إليها ، وأحببت فرافقه ، فإنه يحمل له أن يأخذ منها كل ما أخذت به » (القرطبي جـ ٣ : ١٣٩) .

□ ارتفاع معدلات الطلاق □

ارتفعت معدلات الطلاق في النصف الثاني من القرن العشرين ، في جميع المجتمعات الإسلامية وغير الإسلامية ومع هذا فإن معدلاته في المجتمعات الإسلامية مازالت دون معدلاته في المجتمعات الغربية ، بالرغم من أن الطلاق

مباح في الإسلام . وبين الجدول رقم ٥ - ١ معدلات الطلاق العام والمعدل^(١) في اسكتلند (Elliot, 1987) والكويت^(٢) (وزارة التخطيط ، ١٩٨٧) من سنة ١٩٧٨ إلى سنة ١٩٨٣ ، ونجده فيه أن معدلات الطلاق

(الجدول رقم ٥ - ١) معدلات الطلاق في اسكتلند والكويت
من سنة ١٩٧٨ - ١٩٨٣

اسكتلند	الكويت	السنة
١١,٦	٧,١	١٩٧٨
١١,٢	٧,٢	١٩٧٩
١٢	٨,٦	١٩٨٠
١١,٩	٩,٤	١٩٨١
١٢	٩,٤	١٩٨٢
١٢,٢	٩,٢	١٩٨٣

ارتفعت في الكويت من ٧١ حالة إلى ٩٢ حالة وفي اسكتلند من ١١٦ حالة إلى ١٢٢ حالة طلاق في كل عشرة آلاف من المتزوجين ، في الفترة من سنة ١٩٧٨ إلى سنة ١٩٨٣ مما يعني أن معدلات الطلاق في اسكتلند أعلى منها في الكويت في السنوات الست التي شملتها المقارنات .

ونأخذ مثلاً آخر على زيادة معدلات الطلاق في المجتمعات الغربية مما نجده في إحصائيات الولايات المتحدة الأمريكية من نهاية القرن ١٩ إلى الثمانينيات

$$(1) \text{ معدلات الطلاق العام المعدل} = \frac{\text{عدد حالات الطلاق}}{\text{عدد المتزوجين}} \times 1000$$

(٢) اختبرنا هذين المجتمعين لن توفير بعض البيانات التي تفيدنا في مناقشة معدلات الطلاق في المجتمعات الإسلامية وغير الإسلامية .

من القرن العشرين ، حيث تبين أن معدلات الطلاق ارتفعت من حالة طلاق واحدة في كل ألف حالة زواج في سنة ١٨٦٠ إلى ٨ حالات في سنة ١٩٢٠ ، ثم ٢٣ حالة سنة ١٩٨٥ .

ومن الدراسات التبعية للمتزوجين في كثير من الولايات الأمريكية تبين أن نسب حالات الزواج التي إنتهت بالطلاق قبل وفاة أحد الزوجين ارتفعت من ٢٩,٥٪ سنة ١٩٥٠ إلى ٥٠٪ سنة ١٩٧٣ ، ومن المتوقع أن تصل إلى حوالي ٦٦٪ سنة ١٩٩٦ (Rascke, 1986) . وهذا يعني أن معدلات الطلاق في هذه المجتمعات في ازدياد مستمر ، حتى غدت نسبة كبيرة من السكان مطلقات ومطلقات ، ومن المتوقع زيادة هذه النسبة في العقد الأخير من القرن العشرين إلى معدلات أكبر مما هي عليه الآن بكثير . وقد أرجع بعض الباحثين هذه الزيادة إلى إباحة الطلاق في كثير من الولايات المتحدة الأمريكية ، لكن الدراسات لم تؤيد لهم ، حيث كانت معدلات الطلاق في الولايات التي أباحت الطلاق لا تختلف عن معدلاته في الولايات التي لازالت تحرمه (Rascke, 1986) . مما يدل على وجود أسباب أخرى لارتفاع معدلات الطلاق في هذه المجتمعات سوف نناقشها في تفسير مشكلة الطلاق .

□ مؤشرات الطلاق عندنا □

ومع انخفاض معدلات الطلاق في البلاد الإسلامية عن مثيلاتها في المجتمعات الغربية^(١) ، فإن لنا عليها بعض الملاحظات غير الصحيحة من هذه الملاحظات الآتية :

(١) يعتقد بعض الباحثين أن الطلاق منتشر على نطاق واسع في البلاد التي تسير قوانينها على الشريعة الإسلامية (إبراهيم ، ١٩٨٦ : ٩٨) ولكن ما قدمناه من إحصائيات ومقارنات تنفي هذا الاعتقاد .

أ - التو السريع في معدلات الطلاق في الربع الأخير من القرن العشرين : فمن دراسة معدلات الطلاق في الجدول رقم ٥ - ١ نجد أن الزيادة في السنوات الست التي شملها الإحصاء بلغت عشر حالات في اسكتلند و ٢١ حالة في الكويت .

ومن دراسة الجدول رقم ٥ - ٢ نجد أن نسبة حالات الطلاق إلى عقود الزواج للكويتيين ارتفعت من ٢٥٪ سنة ١٩٨٠ إلى ٣٥٪ سنة ١٩٨٥ ، مما يعني أن الطلاق آخذ في التزايد بالنسبة لعقود الزواج . وتدل على أن المشكلة في الكويت

(الجدول رقم ٥ - ٢) نسب حالات الطلاق إلى عقود الزواج التي ثبتت في الكويت في الفترة من ١٩٨٠ إلى ١٩٨٨ (وزارة التخطيط ١٩٨٩)

النسبة $\frac{\%}{١٠٠}$	جملة حالات الطلاق (ب)	جملة عقود الزواج (أ)	السنة
٪٢٥	١٤٩٤	٥٩٨٧	١٩٨٠
٪٢٦	١٦٩٢	٦٤١٠	١٩٨١
٪٢٨	١٧٥٠	٦٢٥٩	١٩٨٢
٪٢٨	١٧٨٤	٦٣٦٨	١٩٨٣
٪٢٧	١٨٢٧	٦٦٦٣	١٩٨٤
٪٣٥	١٩٨٢	٥٥٣٧	١٩٨٥
٪٣٢	٢٠٩٨	٦٦٧٦	١٩٨٦
٪٢٩	١٩٢٨	٥٦٨٦	١٩٨٧
٪٣٠	٢٠٠٥	٦٨٠١	١٩٨٨

وفي كثير من المجتمعات الإسلامية زادت زيادة سريعة في السنوات الأخيرة ، وغدت من المشكلات التي تهدد استقرار الأسرة وأمن المجتمع . ويعود أن هذه الزيادة لا ترجع إلى إباحة الطلاق بقدر ما ترجع إلى التغيرات التي طرأت على

الحياة الاجتماعية في المجتمعات الإسلامية ، وللي الرقة في دين كثير من المسلمين ، التي جعلتهم يسيئون استخدام الطلاق فجعلوه مشكلة بدلًا من أن يكون - كما شرعه الله - علاجًا لمشكلات الرواج غير الناجع .

ب - زيادة معدلات الطلاق في جميع المستويات : فقد زادت في الطبقتين الوسطى والعلياً وعند المتعلمين والموظفين والعاملين في وظائف قيادية . مما يعني أن إساءة استخدام الطلاق لم تعد قاصرة - كما كان في الماضي - على العاطلين وغير المتعلمين والعمال غير المهرة ، وأبناء الطبقة الدنيا .

والمتأمل في بيانات الجدول رقم ٥ - ٣ يجد فيه أن نسب الأمية بين المطلقات والمطلقات حسب إحصاء ١٩٨٥ أقل منها بين المتزوجين والمتزوجات في الكويت ، في حين ارتفعت نسبة حملة الشهادة المتوسطة^(١) بين المطلقات عنها الجدول رقم (٥ - ٣) توزيع المتزوجين والمطلقات من الكويت حسب الجنس والمستوى التعليمي (إحصاء ١٩٨٥) :

النساء		الرجال		المستوى التعليمي
المطلقات	المتزوجات	المطلقون	المتزوجون	
%	%	%	%	أمي يقرأ ويكتب ابتدائي متوسط ثانوي جامعي
٤٧	٥١	٢١	٢٦	
١٠	٩	١٢	١٧	
١٣	٨	١٤	١٤	
١٧	١٣	٢٦	٢٠	
١٠	١٣	١٨	١٦	
٣	٥	٨	٨	

(١) نسبة كبيرة من حملة الشهادة المتوسطة الكويتيين حصلوا على وظائف ومراتب اجتماعية جيدة في الحكومة والقطاع الخاص في عقدى السبعينيات والثمانينيات .

بين المتزوجين ، وارتفعت نسبة حملة الشهادتين الابتدائية وال المتوسطة بين المطلقات عنها بين المتزوجات .

ونجد تأييداً لارتفاع معدلات الطلاق بين المتعلمين وانخفاضها بين الأميين ما نجده في الجدول رقم ٥ - ٤ من ارتفاع نسب المطلقات الحاصلين على الشهادتين المتوسطة والثانوية حيث بلغت نسبتهم بين المطلقات سنة ١٩٨٧ حوالي ٦٠٪ للمطلقات و٥٥٪ للمطلقات . بينما بلغت نسبة الأميين ١٢٪ للمطلقات و٢٢٪ للمطلقات^(١).

(الجدول رقم ٥ - ٤) توزيع المطلقات والمطلقات من الكويتيين في سنة ١٩٨٧ بحسب المستوى التعليمي

المطلقات %	المطلقات %	المستوى التعليمي
٢٢	١٢	أمي
٥	٥	يقرأ ويكتب
١٥	١٤	شهادة الابتدائية
٣١	٣٧	شهادة المتوسطة
٢٢	٢٣	الثانوية ودون الجامعة
٥	٨	الجامعة والدراسات العليا
٠٠	١	غير مبين

وتشير هذه النتائج إلى أن الأمية لم تعد من عوامل التبيؤ للطلاق في الكويت ، فنسبة الأمية بين المتزوجين أعلى منها بين المطلقات والمطلقات . بينما ترتفع نسبة الحاصلين على الشهادتين الابتدائية وال المتوسطة بين المطلقات والمطلقات عنها بين المتزوجين والمتزوجات . وهذا ما يجعلنا نعتبر عدم إستكمال الزوجين لتعليمهما حتى الثانوية العامة من عوامل تبيؤهما للطلاق ، ويجعلنا أن يرجع هذا إلى عدم

كفاية ما حصلواه من ثقافة نحو شخصيتها ، ورغبتها في الأخذ بالمدينة الحديثة كالمتعلمين مع قلة خبرتها ووعيها بها ، مما يوّقعهما في صراع الأدوار ، ويسعى إلى توافقهما الزواجي .

يضاف إلى هذا أن نسبة كبيرة من الشباب الذين تركوا الدراسة في الابتدائي والمتوسط كانوا من متكرري الرسوب في المدرسة ومن مناطق مختلفة ثقافياً مما يعني وجود خلل ما في نموهم النفسي وفي ظروفهم الأسرية وهم صغار . وما زال هذا الخلل يؤثر على توافقهم الزواجي وهم كبار .

كما نجد في الجدول ٥ - ٥ ارتفاع نسبة المطلقات الشاغلتين لوظائف تعليمية وقيادية وتنفيذية في سنة ١٩٨٧ حيث كان نصف المطلقات يشغلون هذه الوظائف والنصف الآخر من العاملين في أعمال خدمات أو عاطلين عن العمل في حين كان حوالي ٧٥٪ من المطلقات من ربات البيوت و٢٥٪ من المعلمات والموظفات التنفيذيات .

(الجدول رقم ٥ - ٥) توزيع المطلقات والمطلقات من الكوبيترين في سنة ١٩٨٧ بحسب المهنة

المطلقات %	المطلقات %	المهنة
٨	٧	أعمال فنية تعليمية وقيادية
١٥	٢٨	موظفو تنفيذيون
٠٠	١٣	عمال إنتاج وبائعون
٢	٣٥	عمال خدمات
٠٠	١٣	بدون عمل
٧٥	٠٠	ربة بيت
٠٠	٠٣	غير مبين

ويبدو أن زيادة معدلات الطلاق في جميع فئات المجتمع ظاهرة موجودة في مجتمعات كثيرة إسلامية ، وغير إسلامية ففي الولايات المتحدة الأمريكية تبين ارتفاع نسب الطلاق في الطبقتين الوسطى والعليا ، وبين الموظفين في الوظائف القيادية العليا والوسطى (Rascke, 1986) .

جو - زيادة معدلات الطلاق عند الشباب : خاصة في سن من ٢٠ إلى ٣٥ سنة . حيث تبين بيانات الجدول رقم ٥ - ٦ أن حوالي ٦٨٪ من المطلقات و ٨٤٪ من المطلقات دون سن ٣٥ . مما يعني أن مشكلة الطلاق من أهم مشكلات الشباب في الكويت . ومن الملاحظ في بيانات هذا الجدول ارتفاع نسب الزواج في سن من ٢٠ - ٢٥ ونسبة الطلاق في سن من ٢٥ - ٢٩ عند الرجال ، وارتفاع نسب الزواج في سن من ١٥ - ٢٥ ، ونسبة الطلاق في سن من

(الجدول رقم ٥ - ٦) توزيع النسب المئوية لعقود

الزواج وحالات الطلاق عند الكويتيين في سنة

١٩٨٨ بحسب السن عند الزواج أو الطلاق

النساء		الرجال		السن عند الزواج أو الطلاق
حالات الطلاق %	عقود الزواج %	حالات الطلاق %	عقود الزواج %	
١٤	٣٨	..	٥	أقل من ٢٠
٣٢	٤٠	٢٢	٤٧	٢٤ - ٢٠
٢٤	١٥	٢٨	٢٧	٢٩ - ٢٥
١٢	٤	١٨	١٠	٣٤ - ٣٠
٧	٢	٨	٤	٣٩ - ٣٥
٥	١	٦	٢	٤٤ - ٤٠
٦	..	١٨	٥	فأكبر ٤٥

٢٠ - ٢٩ عند الإناث^(١). مما يعني أن نسبة كبيرة من الزوجات تفشل بعد سنوات قليلة من الزواج بسبب الخطأ في اختيار الزوج أو الزوجة ، وسوء التوافق مع الحياة الزواجية ، وتسرع الشباب في الطلاق بعد الزواج بفترة قصيرة . وما يؤكد هذا ما نجد في الجدول رقم ٥ - ٧ من أن ١٢٪ من حالات الطلاق في عامي ١٩٨٣ و ١٩٨٧ بالكويت حدثت قبل الدخول و ٤٧٪ حدثت في الثلاث سنوات الأولى من الزواج .

(الجدول رقم ٥ - ٧) توزيع النسب المئوية لحالات الطلاق في عامي ١٩٨٣ و ١٩٨٧ حسب مدة الزواج (وزارة التخطيط ، ١٩٨٨)

مدة الزواج	١٩٨٣ %	١٩٨٧ %
قبل الدخول	١٢	١٢
أقل من سنة	٢١	٢٠
سنة	١٤	١٥
ستة	١٢	١٠
٤ - ٣	١٠	١٣
٩ - ٥	١٣	١٤
١٤ - ١٠	٨	٦
١٩ - ١٥	٤	٤

(١) يدل من بيانات الجدول ٥ - ٦ أن الزواج قبل سن العشرين ليس من عوامل الاستهداف للطلاق في الكويت ، حيث كانت نسبة من تزوجوا سنة ١٩٨٨ وأعمارهم أقل من ٢٠ سنة حوالي ٥٪ من الرجال ولم يكن من بين مَنْ طلقوا في نفس السنة مَنْ تقل سنه عن العشرين ، أما بالنسبة للنساء فقد بلغت نسبة المتزوجات والمطلقات في سن أقل من ٢٠ سنة ٣٨٪ و ١٤٪ على التوالي .

ويبدو أن ارتفاع معدلات الطلاق في السنوات الأولى من الزواج سمة عالمية في العصر الحديث فقد ثبّتت الدراسات ذلك في أوروبا وأمريكا . لكن من الملاحظ كثرة الطلاق عندنا قبل الدخول وفي السنة الأولى من الزواج ، وفي أمريكا بعد ستين أو ثلاث سنوات من الزواج (Cherlin, 1979) .

د - وقوع نسبة كبيرة من حالات الطلاق من رجال ونساء في أواسط العمر وأواخره . حيث نجد في الجدول رقم ٥ - ٦ أن حوالي ١٨٪ من المطلقات في سن ٣٥ سنة أو أكثر ، وهو سن متاخر على الزواج الثانية ، خاصة إذا كن حاضرات لأطفالهن ، فيعيشن في حرمان وإحباط ، ويسوء توافقهن النفسي والأسرى والاجتماعي .

ونجد في نفس الجدول أن حوالي ٣٢٪ من المطلقات في سن ٣٥ أو أكثر، مما يعني أن نسبة كبيرة من الرجال يطلقون زوجاتهم ، ويهدمون أسرهم بعد مدة طويلة من الزواج . ويفيد هذا ما نجدته في الجدول رقم ٥ - ٧ من وقوع الطلاق في حوالي ١٦٪ من الحالات سنة ١٩٨٣ وحوالي ١٤٪ من الحالات سنة ١٩٨٧ بعد زواج استمر عشر سنوات أو أكثر .

وارتفاع نسب الطلاق في الأعمار الكبيرة ، يدل على الخلل الذي أصاب الأسرة في كثير من المجتمعات العربية والإسلامية ، ويشير إلى الرقة في الدين ، التي أصابت كثيراً من المسلمين فجعلتهم ينكرون العشرة^(١) ، ويظلمون أولادهم ، ويطلقون زوجاتهم لأسباب يمكن علاجها .

ونخلص من مناقشة هذه الملاحظات الأربع ، إلى أن مشكلة الطلاق في الكويت ، وفي غيرها من البلاد العربية والإسلامية أكبر من أن تكون قضية شرعية أو قانونية ، لأن فيها جوانب مرضية كثيرة يجب أن يبحثها علماء النفس والطب النفسي والاجتماع العائلي في هذه البلدان ، وسوف يجدون خللاً ما في المطلقات والمطلقات وأسرهم ، يجعلهم في حاجة إلى الإرشاد والعلاج النفسي

(١) عشرة الزوج أو الزوجة .

والتأهيل الاجتماعي قبل الطلاق وبعده . وسوف يجدون أيضاً أن إساءة استخدام الطلاق الذى شرعه الله يؤدى إلى أمراض نفس جسمية psycho-Somatic diseases ، وانحرافات نفسية وسلوكية ، تجعل المطلقين في حاجة إلى من يأخذ بأيديهم في استعادة صحتهم النفسية والجسمية ، واستعادة تواقفهم الاجتماعي والنفسي . فالمطلقون في المجتمعات العربية والإسلامية شأن المطلقين في المجتمعات الأخرى يعانون خللاً نفسياً وجسمياً واجتماعياً وأخلاقياً (Halem, 1980) ، قد يكون سبباً في الطلاق أو نتيجة له . فالتأثير متبادل بين الطلاق والخلل الذي يعانيه المطلقون . فقد يكون الخلل النفسي والجسدي سبباً في جعل المطلقين مهينين للطلاق أكثر من غيرهم ، وقد تكون الظروف السيئة التي عاشوها قبل وبعد الطلاق ، هي المسئولة عما أصابهم من خلل نفسي أو جسمى أو أخلاقي (Rascke, 1986) .

□ تفسير زيادة معدلات الطلاق □

الطلاق مشكلة مرضية من مشكلات العصر الحديث التي اجتهد علماء النفس والمجتمع والطب النفسي في تفسيرها ، وتحديد عواملها ، وكيفية الت Bipolar بها ، وما يمكن عمله في الوقاية منها ، وعلاجها وعلاج ما يترتب عليها من مشكلات نفسية وجسمية واجتماعية للفرد والأسرة والمجتمع . وظهرت تفسيرات اجتماعية وثقافية ونفسية كثيرة من أهمها الآتي :

التفسيرات الاجتماعية والثقافية :

وهي تفسيرات أرجعت ارتفاع معدلات الطلاق في العصر الحديث إلى عوامل اجتماعية وثقافية واقتصادية ، من أهمها الآتي :

- ١ - تعمد الحياة الصناعية ، وما ترتب عليها من ضعف في الروابط الأسرية والزوجية ، جعل كثيراً من الأزواج يتخلىون عن علاقتهم الزوجية بسهولة .

- ٢ - قيام الحياة الحديثة على الفردية وتحقيق الذات ، مما أدى إلى ضعف الغيرية والتضحيه ، التي تقوم عليها الحياة الزوجية والأسرية . وجعل كل من الزوجين يطلق ولا يعياً بالأضرار التي تلحق غيره بسبب الطلاق .
- ٣ - خروج المرأة للعمل جعلها تتجرأ على هدم الحياة الزوجية ، التي لا ترضي عنها ، دون أن تكون في حاجة إلى حماية الرجل ، مما أضعف دافعيتها في الارتباط بزوجها .
- ٤ - تغير قوانين الزواج والطلاق وإعطاء الفرد الحرية في الزواج والطلاق ، جعل الرجال والنساء لا يتحملون الحياة الزوجية ، وينهونها لأسباب بسيطة^(١) .
- ٥ - الأزمات الاقتصادية والسياسية والاجتماعية - التي تواجهها الأسرة والمجتمع - تعرض الحياة الزوجية لضغوط وتوترات لا تنتهي إلا بالطلاق .
- ٦ - سوء الاختيار في الزواج ، ووجود تباين كبير بين الزوجين في السن والمستوى الاجتماعي والثقافي والاقتصادي ، مما يجعل التفاهم الزوجي صعباً ، ويزيد الخلافات التي لا تحل إلا بالطلاق .

التفسيرات النفسية :

وهي تفسيرات أرجعت ارتفاع معدلات الطلاق إلى عوامل نفسية في الزوجين (أو أحدهما) تؤدي إلى التفوري من الحياة الزوجية ، وتوصلهما إلى الطلاق^(٢) .

من هذه التفسيرات الآتي :

- (١) هنا التفسير لا ينطبق على المجتمعات الإسلامية لأن قوانين الزواج والطلاق فيها مساوية لا تبدل فيها ولا تغير كما أن الدراسات لم تثبت صحته لأن الارتفاع الجنوبي في معدلات الطلاق في أمريكا في السبعينيات حدث قبل إعطاء حرية الطلاق في معظم الولايات . كما وجد أن معدلات الطلاق في الولايات التي أباحت الطلاق بمائة تقريراً لمعدلاتها في الولايات التي لا تعرف به (Elliot, 1987) .
- (٢) ارجع إلى تفسير التفاعل الزوجي في الفصل السادس .

(أ) نظرية التعلم : التي أرجعت الطلاق إلى عدم حصول كل من الزوجين على الثواب من الآخر ، وشعورهما بالحرمان من إشباع حاجائهما في الزواج ، أو تعرضهما للعقاب ، وشعورهما بالتوتر والقلق في تفاعلهما معًا ، مما يجعل استمرار علاقتهما الزوجية خبرة مؤلمة ، لا يقدران على تحملها ، ويكون الطلاق وسيلة لتخليصهما من مشاعر الحرمان والتوتر والقلق التي يعانيانها في وجودهما معًا ، ومساعدة كل منهما على الحصول على الثواب في الزواج من شخص إلى آخر ، فكل شخص بحسب هذه النظرية يترك العلاقة الزوجية التي يجرم فيها من إشباع حاجاته الجسمية والنفسية والاجتماعية والاقتصادية (الحرمان من الثواب) أو يتعرض فيها للتهديد والأذى والإهانة والظلم (العقاب من الزوج الآخر) .

--(ب) نظرية التبادل الاجتماعي Social exchange theory : التي قامت على نظرية الربح النفسي في التفاعل الاجتماعي عند هومانز وزملائه ، وأرجعت الطلاق إلى حرمان الزوجين (أو أحدهما) من الربح النفسي في تفاعلهما معًا ، أو شعورهما بالخسارة النفسية في وجودهما معًا . حيث تكون التكلفة النفسية للزواج أكبر من العائد النفسي . فكل شخص - بحسب هذه النظرية - يترك العلاقة الزوجية التي لا تتحقق له ربحاً نفسياً ، أو تعرضه للخسارة النفسية ، أو عندما يجد علاقة أخرى أفضل في الربح النفسي (Rascke, 1986) حيث يخل عن علاقته بالشخص الذي يمنعه من إشباع حاجاته ، وينجذب إلى الشخص الذي يجد في تفاعله معه ما يرضي حاجاته (Levinger, 1976) .

جـ - النظرية النفس - دينية التي تقوم على مسلمة أن الطلاق - كالزواج - من الأعمال التعبدية ، يثاب عليه المسلمون إذا استخدموه في تحقيق أهدافه الشرعية ، وقصدوا به التجاوب مع قوله تعالى : ﴿فَإِمْسَاكٌ بِمَعْرُوفٍ أَوْ تَرْيُغٍ بِإِحْسَانٍ﴾^(١) وهذه المسلمة تربط الطلاق بالنية ، والقصد منه ، والداعع

(١) سورة البقرة : [٢٢٩]

إليه . فإذا كانت التوابا طيبة ، والأهداف مشروعة ، كان الطلاق واجباً ، يثاب عليه فاعله ، ويأثم تاركه^(١) ، لأن فيه علاجاً للخلافات الزوجية ، وفيه تسريح بإحسان ، يساعد في استعادة الصحة النفسية للمطلقين . أما إذا كانت التوابا غير طيبة ، والأهداف غير مشروعة كان الطلاق حراماً ، يأثم فاعله ، ويثاب تاركه^(٢) ، لأن فيه تعدياً على حدود الله ، وظلمًا للنفس وللزوج الآخر . وفيه أذى للمطلقين وأطفالهم .

وتفرض هذه النظرية - مع نظرية الربع النفسي الروحي - أن التدين ينمى الدوافع التي تدفع إلى الطلاق عند الضرورة والامتناع عنه في غير ضرورة ، رغبة في الثواب من الله ، وخوفاً من عقابه في الدنيا والآخرة . فشعور المسلم بمراقبة الله له في الزواج والطلاق ، ورغبته في ثوابه ، وخوفه من عقابه ، تولد عنده أفكاراً طيبة ، و Miyalaً حسنة ، وإرادة قوية في عمل ما يرضي الله في مواقف الخلافات الزوجية ، والاجتهد في إطفاء الأفكار السيئة ، والمشاعر العدائية نحو الزوج الآخر ، فلا يلتجأ إلى الطلاق إلا عند الضرورة ويحرص على ترضية الزوج الآخر إذا طلق ، مما يجعل الطلاق علاجاً للخلافات الزوجية ، التي لا تحل إلا به ، ومستمدًا من قوله تعالى : ﴿ وَإِن يَخْرُقَا يَعْنَ الَّهِ كُلَا مِنْ سُحْرِهِ وَكَانَ اللَّهُ وَاسِعًا حَكِيمًا ﴾^(٣) .

وترجع «النظرية النفس - دينية» ارتفاع معدلات الطلاق في البلاد الإسلامية إلى رقة في دين كثير من المسلمين ، وضعف في الدوافع الدينية عندهم وسيطرة دوافع الأنانية والفردية ، وحب الشهوات والملذات الحسية ، وضعف الدوافع الاجتماعية ، وتحلل الروابط النفسية بين الزوجين ، مما يؤدى إلى تفرقهما

(١) لأن إمساك للزوجة للضرر بها وليس حباً فيها .

(٢) لأن تركه فيه مواجهة للنفس الأمارة بالسوء ، وصدد لوسوسة شياطين الجن والإنس

(٣) سورة النساء : [١٣٠] .

نفسياً وجسدياً ، لأسباب بسيطة . فيستخدم كل منهما الطلاق أو يمتنع عنه ، انتقاماً من الزوج الآخر ، ولا يعبأ بما يترتب عليه من ظلم وفساد لأسرته وأولاده ، ويستخف بغضب الله عليه ، وبعقابه له في الدنيا والآخرة ، بسبب هذا الطلاق .

ويتفق هذا التفسير مع دعوة الرسول عليه الصلاة والسلام للشباب إلى الزواج من ذات الدين ، ودعوته لأولياء الأمور بتزويج من يرضون خلقه ودينه . فالدowافع الدينية من أهم عوامل النجاح في الزواج ، وصاحب الدين – كما قال الحسن البصري – إذا أحب زوجته أكرّها ، وإذا كرهها لم يهنا . أما إذا ضعفت الدوافع الدينية وقويت دوافع الفردية والأنانية عند الزوجين فإن كلاً منها لا يتحمل الآخر ، ولا يضحي من أجله ، ولا يعبأ بما يترتب على الطلاق من أضرار للآخرين .

كما يتفق هذا التفسير مع نظريات علماء الاجتماع والنفس ، التي أرجعت ارتفاع معدلات الطلاق في النصف الثاني من القرن العشرين في أوروبا وأمريكا ، إلى قيام الحياة في المجتمعات الصناعية على الفردية والأنانية مما أدى إلى ضعف الروابط الأسرية والرواجية ، التي تقوم على التضامن والغيرية وحب الآخرين (Rascke, 1986) .

كما تأيدت صحة فرض «النظرية النفس - دينية» في عدد من الدراسات التي أشارت إلى ارتفاع معدلات الطلاق عند المتزوجين اللادينيين عنها عند المتزوجين المتمدين . وفسر الباحثون ذلك باحترام المتمدين لقدسية الزواج ، واستهانة اللادينيين به باعتباره عقداً شخصياً ، يمكن الرجوع عنه إذا انتهت الأسباب الداعية إلى الزواج (إبراهيم ، ١٩٨٦ : ٩٩) .

□ تكامل التفسيرات □

ولا يعني اختلاف التفسيرات الاجتماعية والثقافية عن التفسيرات النفسية

لشكلة الزيادة في معدلات الطلاق تناقضًا بين علماء الاجتماع وعلم النفس ، بقدر ما يعني تكامل هذه التفسيرات في تحديد أسباب هذه المشكلة ، لأن ارتفاع معدلات الطلاق في المجتمعات الحديثة له أسباب كثيرة بعضها بيئية ترجع إلى الظروف الاجتماعية والثقافية والاقتصادية ، وبعضها الآخر ذاتية ترجع إلى المطلق وظروفه النفسية والجسمية .

وتتفق هذه التفسيرات مع نتائج العديد من الدراسات التي أشارت إلى أن مشكلة الطلاق مشكلة « نفس - اجتماعية » psycho- Social problem متعددة الأسباب بعضها يتعلّق بالزوجين وخصائصهما النفسية ، وبعضها الآخر يتعلّق بظروف زواجهما والظروف التي يعيشان فيها .

□ مسؤولية الزوجين □

يتفق خبراء الأسرة على أن مسؤولية الزوجين في الطلاق أكبر من مسؤولية الظروف البيئية : الاجتماعية والثقافية والاقتصادية والسكنية ، لأن الطلاق قرار يتتخذه الزوج بإرادته المنفردة ، أو تتخذه الزوجة بموافقة الزوج ، ولا تعمل الظروف البيئية عملها فيه إلا من خلال تجاوب الزوجين معها . وهذا ما يجعلها من العوامل المساعدة ، أى من العوامل المهيأة للطلاق ، وليس من العوامل المسيبة له .

واختلفت الدراسات في تحديد الدور النسبي لكل من الزوجين في الطلاق ، فبعض الدراسات ترجع ٧٥٪ من حالات الطلاق إلى الزوجة ، وبعضها الآخر يعتبر الزوج مسؤولاً مسؤولية تامة عن الطلاق ، لأنه يتم برغبته ، وحتى عندما يكون برغبة الزوجة فالزوج هو الذي يدفعها إلى ذلك ، بإهماله لها أو نقهه لسلوكها ، وتحقيرها وإهانتها ، ورغبته في تصعيد الخلافات بينهما ، حتى تنفر منه ، وتطلب الطلاق (شكري ١٩٨٨ : ٢٤٠) .

ولا يعني اختلاف الدراسات حول مسؤولية كل من الزوجين في الطلاق تناقضها أو عدم اتساقها ، بقدر ما يعني أن مسؤولية الزوجة أكبر من مسؤولية الزوج في بعض الحالات ، ومساوية لها في حالات أخرى ، وأقل منها في حالات ثلاثة . وهذا يجعلنا نذهب إلى أن مسؤولية الطلاق مسؤولية مشتركة بين الزوجين ، وليس مسؤولية أحدهما دون الآخر ، لأن الخلافات الزوجية الهدامة ناتجة عن تفاعلهما معاً ، وعن تأثير كل منهما على الآخر فكل منهما أשם بدور مباشر أو غير مباشر في نشأة الخلافات ، وتزكيتها حتى وقع الطلاق .

من هنا كان من الضروري في علاج المطلقات « دراسة حالة » كل منهما لتحديد دوافعه الشعورية واللاشعورية ، ومساعدته على فهمها والتبصر بها وبأساليب تعديلها حتى يمكنه الرجوع عن الطلاق الرجعي ، والبالغ بيئونة صغرى ، واستئناف حياته الزوجية بدوافع طيبة واتجاهات إيجابية . فالإرشاد الزواجي والأسرى والنفسى غدا ضرورة من ضرورات العصر الحديث ، لتنمية الزوجين ، وتنمية العلاقات بينهما ، وحمايتهما من الانحراف ، وعلاج انحرافاتهما قبل الطلاق وبعدة .

□ الاستهداف للطلاق □

لا يوجد خلاف بين الباحثين على أن الطلاق مشكلة لها أسباب مباشرة تجعل بظهورها ، وأسباب مهيئة تجعل الزوجين معرضين للطلاق أكثر من غيرهما . ومن أهم الأسباب المباشرة التي تجعل باتخاذ قرار الطلاق « الخلافات الهدامة » الصريحة وغير الصريحة ، وما يتبع عنها من غضب ونفور وعداوة وصراع بين الزوجين ، وقد ناقشنا في الباب السابق أسباب هذه الخلافات وأساليب علاجها والوقاية منها ، ونناقش في هذا الفصل أهم العوامل التي تجعل الزوجين مستهدفين للطلاق^(١) Divorce - Proneness أي أكثر عرضة للطلاق

(١) انظر شروط الاختيار الجيد في الزواج في الفصل الرابع للتعرف على أهم هذه العوامل ، وهي عكس عوامل الاستهداف للطلاق .

والأفارق من غيرها .

ولا تعتبر عوامل الاستهداف للطلاق أسباباً مباشرة له ، لأنها وحدتها لا تسبب الطلاق ، ولا تدفع إليه ، ولكنها تجعل الزوجين مهبيين للتنافر في التفاعل الزوجي والانفصال الفكري والوجداني ، ومن ثم النشوز والشقاق والصراع ثم الطلاق . فقد أشارت الدراسات على الطلاق في مصر (الخولي ، ١٩٨٦ ، شكري ، ١٩٨٨) والكويت (حسين ١٩٧٨ ، والشطري ١٩٨٩) والإمارات العربية المتحدة (الزداد وياسين ، ١٩٨٧) وفي بعض الدول الأوروبية والولايات المتحدة الأمريكية (Hart, 1976; Rascke, 1986; Elliot, 1987) إلى أن معدلات الطلاق ليست من عمل الصدفة ، ولكنها من عمل عوامل اجتماعية ونفسية واقتصادية وثقافية كثيرة . بعضها يرتبط بارتفاع معدلات الطلاق وبعضها الآخر يرتبط بالانخفاضها . وهذا ما جعل العلماء يعتبرون الزيجات التي تنشأ في ظل العوامل الاجتماعية والثقافية والاقتصادية المرتبطة بارتفاع معدلات الطلاق ، مهيأة للطلاق أكثر من الزيجات التي تنشأ في ظل العوامل المرتبطة بالانخفاض معدلات الطلاق وأسموا النوع الأول من العوامل « عوامل استهداف الطلاق » والنوع الثاني « عوامل استقرار الزواج وتماسك الأسرة »^(١) .

وتلخص عوامل الاستهداف للطلاق في ضوء نظريات الطلاق ونتائج الدراسات على المطلقين في الآتي :

١ - حدالة الزواج :

كلما قصرت مدة الزواج زادت احتجالات الطلاق ، وكلما طالت مدة الزواج قلت احتجالاته . فقد وجد أن معدلات الطلاق عالية في السنتين الأولىين من الزواج . بسبب الاندفاع في الزواج ، وسوء الاختيار ، وصعوبة التفاهم بين الزوجين في

(١) انظر شروط الاختيار الجيد في الزواج في الفصل الرابع للتصرف على أهم هذه العوامل ، وهي عكس عوامل الاستهداف للطلاق .

بداية تفاعلهم معاً ، لقلة خبرة كل منها بالآخر ، وبالحياة الزوجية وبعمل الخلافات الأسرية .

٢ - التباين الكبير في السن :

فالفارق الكبير في السن بين الزوجين ، يجعلهما من جيلين متباينين في التفكير والمشاعر والاهتمامات وال العلاقات وردود الأفعال في التفاعل الزوجي ، لذا فمن المتوقع زيادة التناقض وقلة التالق بين زوج كبير في السن وزوجة شابة صغيرة في السن .

٣ - الزواج من أجنبية :

فالذى يتزوج أجنبية ، إما أن يعيش معها فى بلدتها غرباً ، أو يأتى بها إلى بلدته لعيش هى غريبة ، تعانى من صعوبات فى التوافق مع أهله وعاداتهم وثقافتهم ومعتقداتهم ، وتزداد الصعوبة إذا كان الزوج مسلماً والزوجة كاثوليكية أو الزوج عربية والزوجة غير عربية ، حيث التناقض فى التفكير وعدم التجانس فى العادات والمعتقدات . فالعلاقة وثيقة بين ارتفاع معدلات الطلاق والتباين بين الزوجين فى الخلفية الثقافية والاقتصادية والاجتماعية والدينية .

ولقد لمست بعض دول الخليج خطورة ظاهرة الزواج من أجنبيات على أفرادها وأسرها ومجتمعها وأخذ المسؤولون فيها الإجراءات للحد من هذه الظاهرة .

٤ - التوافق الجنسي السيء :

عدم وجود قدر من التفاهم فى الإشاعر الجنسي المتبادل يؤدى التفور والإحباط ، ويؤثر تأثيراً سلبياً على التفاعل الزوجي ، ويؤدى إلى كثرة الخلافات الزوجية حول أمور أسرية كثيرة ليس لها علاقة بالناحية الجنسية .

٥ - ضعف الوازع الدينى :

من أهم عوامل الطلاق ، لأن ضعف الوازع الدينى عند أحد الزوجين أو

كلهما ، مرتبط بضعف العُيُورية وعدم الرغبة في التضحيه ، وعدم القناعة بالحياة ، وزِيادة الأنانية . فالزوج ضعيف الإيمان يشغل بأموره عن الأسرة ، ويُسيء إلى الزوج الآخر ، ويظلمه لغياب القيم التي توجه تفاعله الرواجي معه ، واعتلال الصميم ، فلا يتزلم بواجهاته غافر ، ويعذو زواجه كسفينة بدون ربان يقودها ويرسم خطوط سيرها . (الزراد وياسين ، ١٩٨٧ : ١٦٤) .

٦ - الطفرة الاقتصادية :

فحول الأسرة من أسرة فقيرة إلى أسرة غنية ميسورة الحال فجأة مع انخفاض مستواها الثقافي ، يؤدى إلى تغير في أنماط حياتها المادية ، وفي علاقاتها الاجتماعية ، ويعرضها لما يسميه علماء الاجتماع « التخلف الثقافي »^(١) و يحدث التناقض بين الزوجين وخاصة إذا تغيرت قيم الزوج ، وأخذ يتصرف وكأنه يستطيع شراء كل شيء بفلوسه ، وانقاد وراء شهواته وملذاته ، وغدا ذوقا للنساء ، يستبدل زوجا مكان آخر . فالطلاق بالنسبة له ليس مأساة لأن تكاليفه وتتكاليف الزوج الثانى لا تشكل عليه عبئاً مالياً ولا نفسياً (شكري ، ١٩٨٨ : ٢٣٦) .

٧ - الخلافات حول الأمور المالية :

عدم الاتفاق حول الأمور المالية في الأسرة ، يشبه عدم الاتفاق حول الإشباع الجنسي ، من حيث أنه يولد التفور في التفاعل الرواجي ، ويؤدي إلى خلافات الزوجين حول أمور أخرى غير مالية .

وتتجدد الخلافات المالية إما بسبب التبذير أو التقتير من الزوجين أو من أحد هما . فعندهما تكون الزوجة مبشرة تجري وراء الموضة والتقاليح والميل للتظاهر ، فإذا ترهق زوجها مالياً وتعمله ينفر منها . وعندما يحرص الزوج على الاستيلاء على

(١) يقصد بالخلف الثقافي في الأسرة تطور سريع في أنماط حياتها المادية واستخدامها للوسائل الحضارية التكنولوجية ، ولا يحدث مثل هذا التطور في أنماط تفكير أفرادها وثقافتهم وعاداتهم .

أموال زوجته أو راتبها . وصرفها على الأسرة ، أو على شهواته ، أو يدخرها في البنك باسمه ، ويحرم الزوجة منها كل هذا يحدث التفور بينهما ، ويجعل التفاهم بينهما صعبا .

٨ - عدم الإنجاب :

يجعل الزواج عرضة للفشل ، بخاصة إذا كان أحد الزوجين عقيماً والثانى راغباً في الإنجاب ، ففى مصر وجد أن ٧٧٪ من حالات الطلاق تحدث قبل الإنجاب ، وفي الكويت والإمارات وجد أن العقم من أهم عوامل الطلاق . كما وجد أن المرأة التى أنجبت لا تطلب الطلاق ، وتحمل المشكلات الزوجية ، فى حين لا تحمل الزوجة التى لم تنجب ، وتتسرب فى طلب الطلاق (Rascke, 1986) مما جعل بعض الباحثين يستنتاجون أن الإنجاب عامل أساسى فى الاستقرار الأسرى^(١) (الناصر ، ١٩٨٩) وعدم الإنجاب من عوامل الطلاق .

٩ - عوامل أخرى :

مثل عمل الزوجة ، وعدم موافقة الأهل على الزواج ، والكوارث التى تتعرض لها الأسرة كالسجن أو المرض المزمن ، والاضطراب العقلى وغيرها .

□ تلخيص □

لمشكلة الطلاق فى المجتمعات الإسلامية ، جانبان مترابطان : الجانب الأول يظهر فى الخطأ فى تطبيق الطلاق ، إما بسبب تعسف الزوج أو رعونة

(١) مازال هذا الاستنتاج يعزوه التأييد العلمى ، بعد أن تبين من الدراسات أن نسبة كبيرة من حالات الطلاق تحدث بعد الإنجاب . ففى أمريكا وجد أن حوالى ٦٠٪ من حالات الطلاق تحدث بعد الإنجاب ، وأغلب أطفال الطلاق فى مرحلة الرضاعة . مما جعل باحثين آخرين يستنتاجون ، أنه إذا كان عدم الإنجاب من عوامل التهديد للطلاق ، فإن الإنجاب لم يعد فى الوقت الحاضر من عوامل الاستقرار الأسرى . (Rascke, 1986)

الزوجة ، أو جهل الحكمين وتحيزهما ، أو عدم توفر الأدلة أمام القاضي . الجانب الثاني يظهر في زيادة معدلات الطلاق في المجتمعات الإسلامية ، وبين الطبقتين الوسطى والعليا ، وبين المتعلمين والموظفين ، وبين المتزوجين الصغار والكبار .

وقد اجتهد العلماء في تفسير هذه المشكلة فأرجعوا علماء الاجتماع إلى عوامل اجتماعية وثقافية واقتصادية ، في حين أرجعوا علماء النفس ، إلى غياب الثواب وظهور العقاب في الزواج (نظرية التعلم) ، وغياب الربح النفسي وظهور الخسارة النفسية في التفاعل الزواجي (نظرية التبادل الاجتماعي) ولدى الرقة في دين كل من الزوجين (النظرية النفس - دينية) .

وأيدت الدراسات تكامل النظريات الاجتماعية والنفسية في تفسير هذه المشكلة ، وأرجعتها إلى عوامل من الزوجين وأخرى من الظروف التي يعيشان فيها . واتفقت نتائج هذه الدراسات على أن مسؤولية الزوجين في الطلاق أكبر من مسؤولية الظروف التي يعيشان فيها .

ومشكلة الطلاق كأى مشكلة لها عوامل معجلة بظهورها : وهى الخلافات الزواجية ، والفتور بين الزوجين . وعوامل مهيئة لجعل الزوجين مستهدفين للطلاق أكثر من غيرها . من هذه العوامل حداثة الزواج ، والتباين الكبير في السن بين الزوجين ، والزواج من أجنبية ، وعدم التوافق الجنسي وضعف الوازع الديني عند الزوجين ، والطفرة الاقتصادية للزوج ، والخلافات حول الأمور المالية ، وعدم الإنجاب ، وعمل الزوجة ، والخلافات مع أهل الزوج أو الزوجة ، والأزمات التي تتعرض لها الأسرة .

* * *

الفصل السابع عشر تأثير الطلاق على المطلقات

مقدمة □

اهتم الباحثون في دراساتهم على الطلاق بالعوامل الديموغرافية والاجتماعية dimographical and social factors النفسية التي يعيشونها . حيث لازالت الدراسات قليلة على مشكلات المطلقات وتوافقهم النفسي والاجتماعي بعد الطلاق ، وخاصة في البلد العربية والإسلامية .

ومع هذا فإن ما تتوفر لدينا من معلومات تشير إلى أن الطلاق خبرة شخصية - من ناحية - يختلف تأثيرها من شخص إلى آخر ، وخبرة عامة - من ناحية أخرى - يبحث فيها تغيير في عادات كل مطلق ، وهويته الاجتماعية ، وحالته الاقتصادية ، وعلاقاته الجنسية وتوضع عليه أعباء وضغوط نفسية واجتماعية ثقيلة وترتعجه ، مما جعل علماء النفس والمجتمع يعتبرون الطلاق أزمة crisis أو صدمة trauma تؤثر تأثيراً سيناً على الصحة النفسية والجسمية للمطلقات .

وتناول في هذا الفصل الصعوبات التي تواجه المطلقات في توافقهم النفسي والاجتماعي ، وتفسيرات علماء النفس لسوء توافقهم ، والفرق الفردية بينهم ، ثم نناوش بعد ذلك بعض الإجراءات التي تساعده على تخفيف الآثار السيئة للطلاق ، وتحمى المطلقات من الانحرافات النفسية والأمراض الميكوسوماتية .

□ الصعوبات التي تواجه المطلقات □

الطلاق خبرة نفسية مؤلمة للرجل والمرأة ، حيث ينزل كل منها عن « مكانة متزوج أو متزوجة » إلى مكانة مطلق أو مطلقة ، والأولى مقبولة اجتماعيا ، والثانية غير مقبولة اجتماعيا في كثير من المجتمعات الحديثة (Hart, 1976) .

وهذا يعني أن الطلاق يقلل المكانة الاجتماعية لكل من الرجل والمرأة ، حيث

تغير نظرة الناس إلى المطلقين ، اللذين يفقدان كثيراً من أصدقائهم المتزوجين ، ويعانيان الوحدة ، ويتحملان تعليقات اللوم والشماتة والشفقة من الأهل والأصدقاء والزملاء والجيران ، ويقبلان القيود التي يضعها المجتمع على علاقتهم الاجتماعية ، وشكوك الناس في سلوكياتهما ، فتتهم المطلقة كثيراً بخطف الأزواج من زوجاتهم ، ويرتاب فيها النساء المتزوجات ، ويخشون منها على أزواجهن . ويتهم المطلق أيضاً بمحازلة النساء ، وتحريض الزوجات على التشوز ، ويشك الرجال فيه ، ويخشون منه على زوجاتهم .

ونظرة الناس هذه تجعل علاقات المطلقين والمطلقات بالمجتمع غير مستقرة ، لا يطمئنون فيها للناس ، ولا يطمئن الناس إليهم ، ويعيشون على هامش الحياة الاجتماعية (Rascke, 1986) .

يضاف إلى هذه النظرة المتدينة للمطلقين ، ما يترتب على الطلاق من تغير في نمط الحياة الاجتماعية للمطلق (أو المطلقة) فهو إما أن يترك بيت الزوجية ، ويعيش عازباً ، يعاني الوحدة أو يقوم دور ثانوي في بيت أهله ، أو يضم أطفاله إليه ، ويتحمل مسؤولياتهم وحده ، أو يقبل الانفصال عنهم ، ويعاني مشاعر الحرمان والخوف عليهم ، ومشاعر الظلم وعدم الرضا عن النفس .

وهذا يدل على أن توافق المطلقين والمطلقات مع الطلاق عملية صعبة ، يعانون فيها مشاكل اجتماعية واقتصادية وصحية ونفسية عديدة ، قد تستمر لعدة سنوات ، وخاصة إذا لم تتوفر لهم فرصة الزواج ثانية . فالدراسات تشير إلى أن المطلقين لا يعودون إلى ممارسة حياتهم الاجتماعية العادلة إلا بعد مدة ، تند من ستة إلى ثلاث سنوات ، تواجههم فيها كثير من العوائق النفسية والاجتماعية ، التي تحرمهم من إشباع كثير من حاجاتهم ، وتنزعهم من تحقيق أهدافهم (Rascke, 1986) فيعيشون في صراعات - صريحة أو غير صريحة - مع أنفسهم ومع الناس ، ويتعارضون كثيراً للإحباط ويعانون مشاعر الحرمان والظلم والقهر ، والتوتر والذنب والقلق ،

وتسلط عليهم أفكار العداوة والتشاؤم والانهزامية . وجميعها مشاعر وأفكار سيئة ، ترتبط بقائمة طويلة من الأمراض السيكوسوماتية والاضطرابات النفسية والعقلية والانحرافات السلوكية . فقد تبين من دراسات عديدة أن المطلقات والمطلقات يعانون أكثر من المتزوجين أمراض : الصداع ، وارتفاع ضغط الدم ، وفرحة المعدة ، وتساقط الشعر ، والالتهابات الجلدية ، والأكزيما ، وأمراض القلب ، والإسهال والإمساك ، وحموضة المعدة ، والتهابات القولون ، وغيرها من الأمراض الجسمية ، التي ترجع إلى عوامل نفسية . كما تبين أن المطلقات يعانون أكثر من المتزوجين : القلق والأرق والاكتئاب والاضطراب العقلي ، والإدمان على المخدرات ، والكحوليات والوقوع في الحوادث (Ambrose, 1983, Lynch, 1977) .

□ تفسير أمراض وانحرافات المطلقات □

اختلاف علماء النفس في تفسير ارتفاع معدلات هذه الأمراض والانحرافات عند المطلقات عنها عند المتزوجين . ف أصحاب نظرية التأزم Stress theorists يفترضون أن حادثة الطلاق في ذاتها حادثة خطيرة ، تؤزم المطلقات نفسياً ، وتجعلهم متورتين وقلقين لفترات قد تطول ، وتؤدي إلى إصابتهم بالأمراض السيكوسوماتية ، والاضطرابات النفسية ، والذهان الوظيفي .

أما أصحاب نظرية الدور Role theorists فيرجعون الخلل في الصحة الجسمية والنفسية عند المطلقات إلى فشلهم في أداء الأدوار الزوجية ، خاصة أداء الدور الجنسي الذي يجعلهم مهين للأمراض والانحرافات أكثر من المتزوجين .

وذهب علماء النظرية الانتقاء Selectivity theorists إلى أن الطلاق لا يسبب اعتلال الصحة النفسية والجسمية ، ولكن اعتلال الصحة يؤدي إلى الطلاق . فالمطلقون معتلو الصحة قبل الطلاق ، واعتلال صحتهم عجل بطلاقهم ، لأن البقاء في الزواج للأصحاء جسمياً ونفسياً ، واحتلالات الزواج

ثانية قليلة أمام المطلقين معتلى الصحة ، وكبيرة أمام المطلقين الأصحاء . وهذا الانقاء يؤدى إلى تراكم معتلى الصحة في فئة المطلقين ، وترامك الأصحاء في فئة المتزوجين وبالتالي ترتفع معدلات الأمراض والانحرافات عند الفئة الأولى ، وتتخفض عند الفئة الثانية (Rascke, 1986) .

لكن مع اختلاف هذه النظريات في تفسيراتها ، فإنها ليست متناقضة بقدر ما هي متكاملة . فكل نظرية تفسر سبباً من أسباب المشكلة عند بعض المطلقين ، وليس عند كل المطلقين . فالطلاق قد يكون عاملاً من عوامل الأمراض السيكوسomatic و الانحرافات النفسية عند بعض المطلقين . وقد تكون هذه الأمراض والانحرافات عاملاً من عوامل الطلاق عند غيرهم . فالعلاقة بين الطلاق وخلل الصحة النفسية والجسمية علاقة تأثير متبادل وليس علاقة علة بعلول أو سبب بنتيجة .

والرأى الراجح عند كثير من الباحثين إرجاع زيادة معدلات الانحرافات النفسية والأمراض السيكوسomatic عند المطلقين إلى ما عانوه من عدم استقرار في حياتهم الزواجية ، وحرمانهم من إشباع حاجاتهم النفسية : للأمن والحب والانتماء قبل الطلاق وبعده . فهذه الانحرافات والأمراض موجودة عندهم قبل الطلاق ، ثم تأتي خبرة الطلاق المؤلم لتعجل بظهورها أو تضخمها ، وتجعلها أكثر تعقيداً . فمشاعر الحرمان والظلم والعداوة والخذل والعجز واليأس والتشاؤم التي يعانيها المطلقون قبل وبعد الطلاق ، تُبِطّ مناعتهم النفسية والجسمية ، وتجعلهم عرضة للأمراض الجسمية ، والانهيارات النفسية ، وقد تفضي إلى الانتحار وارتكاب الجرائم . فمن المعروف أن المطلقين عاشوا أزمات ومشكلات في زواجهم ، وما زالوا تعسّف في حياتهم بعد الطلاق . مما جعل علماء الطب والطب النفسي وعلم النفس الإكلينيكي يعتبرون الطلاق منبها بالوهن في الصحة النفسية والأمراض الجسمية (Rascke, 1986, Ambrose, et al., 1983; Lynch, 1977; Gove, 1972) .

□ الفروق الفردية بين المطلقين □

وتأثير خبرة الطلاق مسألة نسبية تختلف من شخص إلى آخر بحسب ظروف الطلاق ، ومدة الزواج ، ونضج الشخصية والجنس .

(١) ظروف الطلاق :

التوافق مع الطلاق الذي يتم باتفاق الزوجين ورضاهما أسهل من التوافق مع الطلاق ، الذي يتم بدون اتفاقيهما . ففي الحالة الأولى ينفي الطلاق خلافات الزوجية ، ويخلص المطلقين من مشاعر العداوة والحدق ، وبعدهما من الانحرافات النفسية والأمراض السيكوسوماتية . أما في الحالة الثانية فإن المطلق الذي يقع الطلاق بدون رضاه ، يشعر بالظلم والحدق ، ولا يخلصه الطلاق من أفكار الانتقام ، ولا يخف عنده مشاعر العداوة والذنب والإحباط ، مما يجعله عرضة للانحرافات النفسية والسلوكية والأمراض السيكوسوماتية (Elliot, 1987) .

وتافق المطلقين في السنتين الأوليتين من الطلاق فترة صعبة traumatic time وخاصة على الزوج الذي تم الطلاق بدون رضاه ، والذي قد تستمر معاناته من صدمة الطلاق لمدة من ستة إلى ثلاث سنوات ثم تخف معاناته ، وتستقر حياته الأسرية بعد ذلك (Shyrinko, 1989) .

٢ - مدة الزواج :

والتوافق مع الطلاق بعد مدة زواج طويلة ، أصعب من التوافق معه بعد مدة زواج قصيرة . ففي الحالة الأولى يصعب على الزوجين الانتقال من الزواج إلى العزوبيّة من جديد في البيت والعمل والأنشطة الاجتماعية والترفيهية ، بعد أن تعود على الحياة الزوجية هذه المدة . كما أن وقوع الطلاق بعد مدة زواج طويلة ، يعني أن الزوجين تقدماً في السن ، ويتعذر عليهما الزواج ثانية ، فيعيانان من

الضياع والقلق والوحدة والأمراض السيكوسوماتية أكثر من المطلقين الشباب الذين تزداد أمامهم فرص الزواج ثانية (Rascke, 1986; Peck, 1989) وقد أيدت دراسة جودى Goode أن صدمة الطلاق في الزواج القصير ، أخف منها في الزواج الطويل ، وأشار وائز Wiess إلى أن الطلاق في السنتين الأوليين من الزواج لا يؤزم المطلقين كثيراً ، لأن العلاقة الزوجية في بدايتها لا تكون قوية ، ولا يصل الزوجان فيها إلى اعتماد كل منهما على الآخر (Smart, 1977) .

وهذا يعني أن مدة الزواج لا تؤثر تأثيراً مباشراً ، على التوافق النفسي والاجتماعي للمطلقين ، ولكنها تؤثر من خلال نوع العلاقة الزوجية والمستوى الذي وصل إليه نمو الزواج . فالطلاق الذي يحدث في زواج لم ينمو نمواً طبيعياً ، ونما فيه الإحساس بعدم الثقة بين الزوجين ، يكون أقل تأثيراً على المطلقين من الطلاق الذي يحدث في زواج غالباً فيه الإحساس بالثقة والإرادة المشتركة والاندماج والكفاءة . وقد يكون للطلاق في الحالة الأولى تأثير إيجابي على الصحة النفسية للزوجين لأنه يخلصهما من زواج انعدم فيه الإحساس بالثقة بينهما . أما في الحالة الثانية فيشعر الزوج الذي وقع عليه الطلاق بدون إرادته بالإحباط والحرمان والخداع ، ويتناهى الخجل من نفسه والشك في الناس ، والشعور بالذنب لانخداعه في الزوج الآخر هذه المدة ، ويشعر بالحسرة على ما فات من حياته ، وقد يتناهى اليأس والقنوط (Smart, 1977) .

٣ - النوع :

وأختلفت نتائج الدراسات حول تأثير خبرة الطلاق على كل من الرجل والمرأة ، فبعض الدراسات أشارت إلى أن توافق المرأة مع الطلاق أصعب من توافق الرجل معه ، حيث تبين أن المطلقات يعانين أكثر من المطلقين من الانحرافات النفسية والاضطرابات العقلية والأمراض السيكوسوماتية ، وأرجع الباحثون هذا إلى أن المرأة تتزوج أكثر من الرجل بالطلاق ، وخاصة إذا كان عندها أطفال ، حيث

تشعر بالوحدة والضياع والتوتر والقلق ، وتقل مواردتها المالية ، في الوقت الذي تزداد فيه مسؤولياتها في الإنفاق على نفسها وأطفالها . كما أن المطلقة تجد صعوبة في تحديد هويتها الاجتماعية في الأسرة والعمل ومع الأهل والجيران (Rascke, 1986) ، مما يجعلها في حاجة إلى مدة طويلة لاستعادة ثقتها في نفسها وفي الناس .

في حين أشارت دراسات أخرى إلى أن الرجال أكثر شفاء من النساء بالطلاق . ففي دراسة على المطلقات والمطلقات في إنجلترا وويلز بعد خمس سنوات من الطلاق ، وُجد أن ثلث الرجال ، وخمس النساء غير سعداء ، ويشعرون بالضياع . وكان معدل دخول مستشفيات الطب النفسي ، والتردد على العيادات النفسية بين المطلقات ضعف معدله بين المطلقات . كما وجد أن نصف المطلقات وربع المطلقات نادمون على الطلاق ، ومتورتون وقلقون بسببه ، وما زالوا يرغبون في العدول عنه والعودة إلى الزواج السابق .

وقد أرجع الباحثون تأثير الرجال أكثر من النساء بالطلاق ، إلى ما يشعرون به من حرمان في إشباع الحاجات التي كانوا يشعرونها في الزواج ، بينما ساعد الطلاق المرأة على تخفيف الضغوط والمسؤوليات التي كانت تتحملها في الزواج ، وهذا ما يجعل الطلاق خيرة مؤلمة للرجال أكثر من النساء (Gove, 1972) .

وأختلاف نتائج الدراسات حول توافق كل من الرجل والمرأة للطلاق ، يعني أن الطلاق خيرة مؤلمة لكل منهما ، تؤثر على صحتهما النفسية والجسدية ، لكن مدة هذا التأثير ومداه بعد الطلاق تحدده عوامل ، منها ما يرجع إلى طبيعة الرجل والمرأة ، واتجاهات كل منها إلى الطلاق والزواج ، وظروفهما الصحية والنفسية والاجتماعية قبل الطلاق وبعده .

ونخلص من هذا إلى أن تأثيرات الطلاق السلبية على الصحة النفسية والجسدية لا يُسلم منها كل من الرجل والمرأة ، لذا كان - كما قال الرسول عليه

الصلوة والسلام - «أيُّضًا الحلال عند الله» ، إذا استخدم بدون ضرورة ، فآثاره الجانبيَّة السيئة كبيرة على الفرد والأسرة والمجتمع .

□ تخفيف آثار الطلاق □

الآثار السلبية للطلاق على الصحة النفسيَّة والجسديَّة للمطلقين ، من الصعب تجنبها ، لأن الطلاق خبرة فشل مؤلمة ، فيها إحباط وحرمان . ومع هذا يمكن تخفيف آثارها الجانبيَّة على كل من الفرد والأسرة والمجتمع ، عندما نسمو بالطلاق ، ونستخدمه عند الضرورة ، للتخلص من الشقاء في الحياة الزوجية الفاشلة فالدراسات أشارت إلى أنَّ الآثار السيئة للطلاق في هذه الحالة أقل من الآثار السيئة للزواج الفاشل .

ومن هنا اعتبر كثير من الباحثين الطلاق الذي يستخدم عند الضرورة طلاقاً جيداً good divorce وأسلوباً علاجيًّا ناجحاً في استعادة الصحة النفسيَّة للفاشلين في الزواج (Rascke, 1986) .

والطلاق الجيد هو الطلاق الذي دعا إليه الإسلام رحمة بالزوجين المتنافرين في الطباع والأفكار والمعتقدات ، وصيانة حقوقهما في الحياة الإنسانية الكريمة ، وتمكينهما من حل علاقة عمها التغور والتباغض (المودودي ، ١٩٨٥ : ١١٦) .

واعتبر الإسلام الطلاق في هذه الحالة واجباً لتخليص الزوجين من الزواج التعس ، وأمر الزوج صاحب الإرادة المنفردة فيه بتطليق زوجته ، وعدم الإمساك بها للإضرار بها ، والانتقام منها في حياة زوجية فاشلة ، لا تتحقق أهدافها في المودة والرحمة . لأن الإمساك بها في هذه الحالة يؤذيها نفسياً وصحياً واجتماعياً فيتركتها كالمعلقة ، لا هي زوجة ولا مطلقة . قال تعالى : هُنَّا مُسْكُونٌ بِمَا رَأَوْا وَمَنْ يَفْعَلْ ذَلِكَ فَقَدْ ظَلَمَ

نفسه }^(١).

وفي الوقت نفسه شدد الإسلام في النبي عن الطلاق الذي فيه ظلم لأحد الزوجين ، فحرم الاستخفاف بالطلاق ، أو استخدامه بغير ضرورة ، أو في التهديد والانتقام ، أو في تحقيق مكاسب لأحد الزوجين ، على حساب الآخر . فهذا الطلاق - وإن كان من الناحية القانونية مباحاً - فإن عرش الرحمن يهتز له ، لأنه كفر بنعمته الزواج ، وعمل يغضبه الله سبحانه وتعالى ، الذي لا يحب الذواقين والذواقات فحرم رفع الجنة على المرأة التي تطلب الطلاق بغير بأس ، وعلى الرجل الذي يتعدى حدود الله ، فيطلق بمجرد تغيير العواطف والمشاعر .

وتقل آثار الطلاق السيئة على الصحة النفسية والجسمية إذا تم الطلاق بالتراصي بين الطرفين ، فالطلاق الجيد لا ضرر ولا ضرار فيه ، ويقوم على التشاور وجري المخاطر . وقد أشارت الدراسات إلى أن الآثار السيئة للطلاق ، الذي يتم بالتشاور والتراسبي أقل بكثير من الآثار السيئة للطلاق الذي يحدث بدون رضا الطرفين أو أحدهما ، لأنه في الحالة الأولى ينبع الخلافات الزوجية ، ويطفيء العداوة والبغضاء بين المطلقيين . أما في الحالة الثانية فإنه يؤوجع مشاعر العداوة والخصومة ، وينمى الصراع والانتقام ، ويجعل المطلقيين عرضة للاضطرابات النفسية والانحرافات السلوكية ، والأمراض السيكوسوماتية .

والتأمل لقوله تعالى : ﴿فَإِمْسَاكٌ بِمَعْرُوفٍ أَوْ تَرْسِيعٌ بِإِحْسَانٍ﴾^(٢) يلمس حرص الإسلام على أن يكون استمرار الحياة الزوجية بنية العشرة الطيبة ، وأداء الواجبات الزوجية ، وبحسب ما تعارف عليه الناس في حدود شرع الله ، فإن تعذر ذلك فيكون الترسيع بإحسان ، أي الطلاق المصحوب بغير المخاطر ، وأداء الحقوق

(١) سورة البقرة : [٢٢٠] .

(٢) سورة البقرة : [٢٢٩] .

وعدم المضاراة بين المطلقين (الصابوني ، ١٩٨٧) .

لذا كان على المسلمين أن يتزمنوا بالطلاق ، كما يريد الله من أجل صحتهم النفسية والجسمية ، فلا يستخدمونه إلا عند الضرورة في علاج الخلافات التي لا تُحَلُّ إلا به ، وأن يقوم على التراضي والتشاور بينهم ، فلا يظلمون ولا يُظلمون ، حتى يكون علاجاً بدون آثار جانبية سامة على المطلقين والمطلقات .

قال تعالى : ﴿فَإِنْ أَرَاكُمْ فَرِصَالاً عَنْ تَرَاضٍ مِّنْهُمَا وَتَشَارُرٌ فَلَا جُنَاحٌ عَلَيْهِمَا﴾^(١) أي لا إثم عليهم في الآخرة ، ولا ضرر عليهم في الدنيا بسبب هذا الطلاق . لأن التشاور والتراضي في موقف الطلاق يبني الخلافات الزوجية ويفضيء العداوة والخصام والانتقام ، ويشعر كل من المطلقين بالارتياح ، لخلصه من حياة زوجية فاشلة ، مع أمله في أن يغفر الله من فضله ، فيبدل زواجه الفاشل بزواج ناجح . قال تعالى : ﴿وَإِنْ يَتَفَرَّقَا يَغْفِنَ اللَّهُ كُلُّاً مِّنْ سُرْعَهُ وَكَانَ اللَّهُ وَاسِعًا حِكْمَاتِهِ﴾^(٢) أي إذا تفرق الزوجان ، وانفصلا بالطلاق ، على أساس من التشاور والتراضي ، وجبر الخاطر ، فسوف يغوضهما الله بزواج أفضل من زواجهما السابق .

والإيمان بقدرة الله في موقف الطلاق ، يجعل الطلاق صحيحاً ، لأنه - أي الإيمان - يطفئ مشاعر العداوة المتبادلة بين المطلقين ، ويخلصهم من الرغبة في الانتقام ويخفف عنهم مشاعر الظلم والقهر ، ويسعى فيهم مشاعر الأمل والتفاؤل والصبر والصفح ، وغيرها من المشاعر ، التي تحميهم من الانحرافات النفسية ، والأمراض الجسمية ، وتسمم في تنمية صحتهم النفسية والجسمية .

(١) سورة البقرة : [٢٣٣] .

(٢) سورة النساء : [١٣٠] .

□ الإرشاد النفسي والأسرى □

يحتاج المطلقون إلى الإرشاد النفسي والأسرى بعد الطلاق ، ويحتاج إليه المطلق الذي حدث الطلاق بدون رغبته أكثر من المطلق الذي رغب فيه ، لأن الأول يتعرض للإحباط والحرمان أكثر من الثاني ، ويشعر بالتوتر والقلق والظلم أكثر منه . فالطلاق يؤلمه ويهزمه ويزعجه لمدة طويلة ، في حين لا يحدث هذا أو يحدث بدرجة أقل للمطلق الذي يرغب في الطلاق ، ويجد فيه حلاً لخلافاته الزوجية .

أهداف الإرشاد :

يهدف الإرشاد النفسي والأسرى للمطلقون (زهران ، ١٩٨٠) إلى الآتي :

١ - تخفيف مشاعر القلق والتوتر ، التي يشعر بها المطلق ، ومساعدته على قبول الأمر الواقع ، والتأقلم معه ، وتناول صعوبات الطلاق بموضوعية ومواجهة الحياة الجديدة بواقعية .

٢ - تخفيف مشاعر العداوة والتغير عنده ، وتعديل اتجاهاته وأفكاره ومشاعره نحو الطرف الآخر ، ونسيان الخلافات السابقة ، والتوافق مع الطلاق بأساليب مباشرة . بخاصة إذا كان الطلاق نهائياً لا رجعة فيه .

٣ - مساعدته على تحسين الظروف البيئية التي يعيش فيها ، وتنمية علاقته الاجتماعية في أسرته ، وتشجيعه على النجاح في العمل في البيت وخارج البيت . حتى يتعدل مفهومه عن ذاته بعد الطلاق . فنجاح المطلق في أي شيء يساعد في إعادة ثقته بنفسه وفي الناس ، ويرفع طموحاته في الحياة .

٤ - تشجيع المطلقون على الرجوع عن الطلاق الرجعي أو البائن بينونة صغرى ، ومساعدتها على تجاوز الصعوبات التي تفترض ذلك ، وتبصيرها بمسؤولياتهما في إصلاح ذات البين ، وإعادة الحياة الزوجية بينهما .

- ٥ - تشجيعهما على تنمية علاقتها بأطفالهما وتبصيرها بمسؤولياتهما نحوهم بعد الطلاق . فأدوار الوالدية مستمرة سواء رجعاً عن الطلاق أو لم يرجعاً .
- ٦ - تخفيف مشاعر التوتر والقلق في أسرتي المطلقات الأصليتين ، والتي نتجت عن حادثة الطلاق ، وتنمية العلاقات الاجتماعية بين الأسرتين ، وبين المطلقة وأسرة مطلقها ، وبين المطلق وأسرة مطلقته ، وخاصة إذا كان بينهما أطفال ، أو كان الطلاق رجعياً . فإطفاء العداوة والعنف بين الأسرتين وبين المطلقات ، وتنمية علاقات المودة مع الحموات والأهل ، سوف يسهل مهمة الإصلاح ، وعودة الحياة الزوجية ويساعد على استمرار تواصل أطفالهما مع أجدادهم وأعمامهم وأحواهم وعماتهم وخالاتهم ، وأولاد العم والخال والخالات . فصلات الرحم مستمرة سواء رجع الوالدان عن الطلاق أو لم يرجعاً عنه .

إجراءات الإرشاد :

يبدأ الإرشاد النفسي والأسرى للمطلق ، بدراسة حالته من النواحي النفسية والجسدية والاجتماعية ، لمعرفة أسباب الطلاق وظروفه ، وتأثيراته على المطلق وأسرته ، ثم إجراء جلسات الإرشاد النفسي لتفريغ افعالات المطلق ، وتعديل اتجاهاته وأفكاره ومشاعره نحو نفسه ، وتبصيره بأسباب فشله في الزواج ، وبعيوبه في التفاعل والتوازن الزواجي ، ومساعدته على التخلص من مشاعر الذنب وعدم الكفاءة ومشاعر الضياع التي قد يعانيها بسبب الطلاق ، وتشجيعه على استعادة الثقة بالله وبالنفس والناس .

ثم إجراء جلسات الإرشاد للأسرى للمطلق والديه ، والمطلق وأولاده ، بهدف التبصير بالمشكلة وأبعادها ، وتنمية العلاقات الثنائية والثلاثية في الأسرة الأصلية .

عوامل نجاح الإرشاد :

ويعتمد النجاح في الإرشاد النفسي والأسرى للمطلق على عدة عوامل من

أهمها الآتي :

- ١ - تعاون المطلق مع المرشد ، وثقته فيه ، وتجابوه مع توجيهاته ، واستعداده لمواجهة الطلاق ، أو الرجوع عنه .
- ٢ - تعاون الطرف الثاني في القضية (المطلق أو المطلقة) ، وثقته في المرشد ، وتجابوه معه ، واستعداده للرجوع عن الطلاق ، أو التراضي مع إجراءات الطلاق وتابعها في النفقة والحضانة ومؤخر الصداق وغيرها .
- ٣ - تعاون أسرة المطلقين الأصليين مع المرشد ، وثقتهما فيه ، وتجابوهما مع توجيهاته ، واستعدادهما لمساندة المطلقين في مواجهة الطلاق أو الرجوع عنه .
- ٤ - قابلية الظروف البيئية التي يعيش فيها المطلق للتتعديل والتحسن ، بما يساعد على التقو والاستقرار والتواافق النفسي والاجتماعي .
- ٥ - كفاءة المرشد في الإرشاد ، وقدرته على التعامل مع المطلقين بموضوعية ، وبدون تعصب لأى منهما ، حتى لا يدخل طرفاً في القضية ، ويثير عداوة الطرف الآخر .

ويجب على المرشد أن يفصل بين قيمه ومعتقداته الدينية عن عمليات الإرشاد ، ولا يعتبر نفسه مسؤولاً عن حل مشكلات المطلقين حتى لا ينغمس فيها ، ويعامل معها بحساسية وانفعالية ، لأن هذا الانغماض يفسد عملية الإرشاد ويجعل المرشد في حاجة إلى من يرشده .

ويجب على المرشد أن يتم بعملية الإرشاد أكثر من اهتمامه بتائجها . لأنه ليس مسؤولاً وحده عن نجاح الإرشاد وعلاج مشكلات المطلقين أو إعادة الحياة الزوجية بينهما . وعليه ألا يتعاطف مع أحدهما ، ويعتبره ضحية ، وينفر من الآخر ، ويعتبره ظالماً أو نذلاً . لأن نجاح الإرشاد يعتمد على موضوعية المرشد ، وتعاون المطلقين معه وثقتهما فيه .

وعليه أيضاً لا يفتى في الأمور الشرعية ، ولا في الأمور القانونية ، ويتحول المطلقين إلى المتخصصين في فقه الأسرة وقوانين الأحوال الشخصية ، ويشجعهما على الوصول إلى حلول وسطية دون اللجوء إلى القضاء والمحامين والحاكم .

□ تلخيص □

يؤدي الطلاق إلى تنازل كل من الرجل والمرأة عن مكانتي زوج وزوجة إلى مكانة مطلق ومطلقة ، وقولهما ما يترتب على ذلك من صعوبات اجتماعية في علاقتهما بالأهل والأصدقاء والجيران ، وفي التحول من عادات الزوجية إلى عادات العزووية ، وتحمل العرمان من إشباع بعض حاجاتهما الجسمية والنفسية والاجتماعية ، التي كانوا يشعّانها معاً في الزواج .

ويتعرض المطلقون والمطلقات للتوتر والقلق والإحباط ، ويعيشون في صراعات نفسية قبل الطلاق وبعده ، ويعانون من أمراض سيكوسوماتية وإنحرافات نفسية وسلوكية أكثر من المتزوجين . وقد اختلف العلماء في تفسير هذه الأمراض والإنحرافات ، فأصحاب نظرية التأزم أرجعوها إلى حادثة الطلاق ، التي تؤزم المطلقون نفسياً ، وأرجعوا أصحاب نظرية الدور إلى الفشل في أداء الأدوار الزوجية وبخاصة الدور الجنسي ، وذهب علماء النظرية الانتقائية إلى أن اعتلال الصحة النفسية والجسمية هو الذي يؤدي إلى الطلاق ، وليس الطلاق هو الذي يؤدي إلى اعتلال الصحة النفسية والجسمية .

واختلاف هذه النظريات في تفسير أمراض المطلقون وإنحرافاتهم ، لا يعني تناقضها بقدر ما يعني تكاملها في التفسير ، وفي توضيح علاقة التأثير المتبادل بين الطلاق واعتلال الصحة الجسمية والنفسية عند المطلقون ، مما جعل علم النفس الإكلينيكي والطب النفسي يعتبرون الطلاق منباً بالوهن في التفوس ، وبالأمراض النفس جسمية ، والإنحرافات السلوكية .

ويختلف تأثير الطلاق على المطلقين بحسب الظروف التي وقع فيها الطلاق ومدة الزواج والنوع . فالطلاق الذي يقع بالتراضى أقل ضرراً من الطلاق الذي يقع بدون رضا أحد الزوجين ، والطلاق الذي يقع في بداية الزواج أقل ضرراً من الطلاق الذي يقع بعد مدة طويلة منه . وقد يؤثر الطلاق على المرأة أكثر من الرجل أو العكس وذلك بحسب نظرة كل منها إلى الزواج والطلاق ، وظروفهما قبل الطلاق وبعده .

ومع أن تأثيرات الطلاق السيئة على المطلقين والمطلقات يتعدى منعها ، فإنه يمكن التخفيف منها ، والوقاية من مضاعفاتها على الصحة النفسية والجسمية ، إذا استخدم الطلاق عند الضرورة وتمت إجراءاته بالتراضى بين الطرفين في حدود ما شرعه الله تعالى .

ويحتاج المطلقان إلى الإرشاد النفسي والأسرى ، لمساعدتهما على مواجهة الحياة بعد الطلاق أو الرجوع عنه ، إذا كان الطلاق رجعياً ، وتنمية علاقتهما الاجتماعية بأسرتيهما الأصليتين ، وتشجيعهما على النجاح في العمل لتعديل مفهومهما عن الذات . ويعتمد نجاح الإرشاد على تعاون المطلقين وأسرتيهما مع المرشد ، وعلى كفاءة المرشد العلمية والفنية .

* * *

الفصل الثامن عشر

تأثير الطلاق على الأطفال (*)

مقدمة □

عند مشكلة الطلاق من المشكلات الخطيرة في المجتمعات الحديثة ، بسبب زيادة نسبة حالات الطلاق التي تقع بعد الإنجاب . فلذا كان عدم الإنجاب في الماضي والحاضر من عوامل الطلاق ، فلن الإنجاب لم يعد من عوامل الاستقرار والحماية من الطلاق في الوقت الراهن ، بعد أن تبين من الدراسات في الولايات المتحدة الأمريكية أن حوالي ٦٠٪ من حالات الطلاق ، تقع بعد الإنجاب (Rascke, 1986) وحوالي ٢٥٪ من تلاميذ مدارس بعض الولايات من أسر مطلقة ويتوقع الخبراء وصول نسبتهم إلى حوالي ٥٠٪ في عقد التسعينات (Hutchinson, et al, 1989) أما في البلاد العربية والإسلامية فلن الزيادة مضطربة في عدد الأطفال الذين يعيشون مع أحد الوالدين ، ويحرمون من رعاية الوالد الآخر ، ويواجهون ظروفًا اجتماعية ونفسية وتربوية صعبة ، تعرضهم للإحباط والهرمان والصراع ، وتعوق نعمهم الجسمى والنفسى ، وتعرقل نضجهم الاجتماعى والانفعالي ، وتجعلهم مهينين للأمراض النفسية جسمية psychosomatic disorders ، والاترافق السلوكي ، والاضطرابات النفسية .

وقد عنى الإسلام بقضية هؤلاء الأطفال ، ووضع تشريعات تنظم رعايتهم بعد الطلاق ، بما يخفف عنهم مشارع الإحباط والهرمان والصراع ، ويساعد الوالد العاشرن لهم على توفير الأمان والطمأنينة لهم ، وعلى تنشئتهم اجتماعياً ونفسياً في ظروف قريبة من الظروف التي ينشأ فيها الأطفال في الأسر العادلة .

كما عنى علماء النفس والاجتماع والتربية في المجتمعات الغربية والشرقية بمشكلات هؤلاء الأطفال ، واجتهدوا في علاجها ، وفي وقايتهم من الانحرافات النفسية والسلوكية ، وفي التخطيط لرعايتهم وتنشئتهم في ظروف قريبة من ظروف الأطفال في الأسر العادلة ، ووصلوا إلى ما دعا إليه الإسلام في رعاية أطفال الطلاق

(*) هذا الفصل كان بحثاً بعنوان « رعاية أطفال الأسر المطلقة » ، وتقديم ل المؤلف النوى للطفلة في الإسلام ، الذي أعدد ل رحاب جامدة الأزمر في الفترة من ٩ إلى ١٢ أكتوبر ١٩٩٠ وقد أدخل عليه بعض التعديلات لياسب مراده ل هذا الكتاب .

وحمایتهم ، وأثبتو تجربياً صلاحية نشريعته للتطبيق في مجتمعاتهم ، في تنمية هؤلاء الأطفال ووقايتهم وعلاج مشاكلهم النفسية والاجتماعية . وأخذ المرشدون النفسيون والاجتماعيون في هذه المجتمعات يرشدون المطلقات والمطلقات إلى الالتزام بها ، من أجل الصحة النفسية للأطفال بعد الطلاق .

وتناقش في هذا الفصل الصعوبات التي تواجه الأطفال بعد الطلاق ، وتأثيراتها على نموهم النفسي ، على توافقهم في البيت والمدرسة ، وتفسيرات علماء النفس والمجتمع لانحرافاتهم والعوامل ذات العلاقة بها ، ثم تناقش بعض الإجراءات التي تساعدهم على تخفيف آثار الطلاق عليهم ، وتنهي حمايتهم من الانحراف ، وأخيراً نبين كيف تتكامل جهود الإخصائين النفسيين والإجتماعيين وقضمة الأحوال الشخصية في تحقيق أهداف الإسلام لأطفال الطلاق .

□ الصعوبات التي تواجه الأطفال □

من متابعة أطفال الطلاق تبين أن السنة الأولى من الطلاق فترة حرجة في حياتهم ، تواجههم فيها صعوبات كثيرة ، تؤثر تأثيراً سلباً على توافقهم النفسي والإجتماعي ، من أهم هذه الصعوبات الآتي :

١ - التغير في بيئتهم الاجتماعية

فمعظم أطفال الطلاق يتركون بيتهم إلى بيت جديد مع أحد الوالدين أو غيرهما ، وينتقلون من مدارسهم ، وينفصلون عن أصدقائهم في المناطق التي درجوا فيها ، وتواجههم مشكلات في التوافق مع مدارسهم الجديدة ، وفي تكوين صداقات في المناطق التي انتقلوا إليها .

٢ - استمرار الخلافات بين الوالدين بعد الطلاق

فكثير من المطلقات لا تنتهي خلافاتهم الزوجية بالطلاق وتحول إلى خلافات شخصية فلا يتعاونون ، ولا يتفقون على رعاية الأطفال ، وتقل كفاءتهم في

التربيـة ، وتضطـرـب عـلـاقـة الأـطـفال بـوـالـديـهـم ، ويسـوـء تـوـافـقـهـم ، ويزـدـاد شـعـورـهـم بالـحرـمان وـالـإـحبـاط وـالـتوـتـر . ويـجـمـعـ الـبـاحـثـونـ عـلـىـ أـنـ اـسـتـمـارـ هـذـهـ الـخـلـافـاتـ ، منـ أـخـطـرـ الصـعـوبـاتـ التـيـ يـوـاجـهـهـاـ الـأـطـفـالـ فـيـ الـطـلاقـ ، وـأـهـمـ عـاـمـلـ فـيـ سـوـءـ تـوـافـقـهـمـ النـفـسـيـ وـالـأـجـتـمـاعـيـ (Peck, 1989) .

٣ - عدم قدرة الطفل على التعامل مع والديه بحرية بعد الطلاق
فالطفل عندما يختضن مع أحد والديه ، يجد صعوبة في الاتصال بوالده الآخر ،
وبحرم من التعامل معه بحرية .

٤ - الصـعـوبـاتـ المـالـيـةـ التـيـ تـوـاجـهـهـ الـوـالـدـةـ الـخـاصـنـةـ فـيـ الـإـنـفـاقـ عـلـىـ الطـفـلـ
فالـدـرـاسـاتـ تـشـيرـ إـلـىـ انـخـفـاضـ دـخـلـ الـمـلـقـاتـ مـعـ زـيـادـةـ فـيـ أـعـيـانـهـنـ المـالـيـةـ ،ـ ماـ
يـؤـثـرـ عـلـىـ كـفـاءـتـهـنـ فـيـ تـوـفـيرـ حـاجـاتـ الطـفـلـ ،ـ وـتـحـقـيقـ أـمـنـهـ وـاسـتـقـرارـهـ النـفـسـيـ .ـ
فالـعـزـزـ المـادـيـ لـلـخـاصـنـةـ يـؤـثـرـ عـلـىـ رـعـائـتـهـاـ النـفـسـيـ للـطـفـلـ (Hutchinson, et al, 1989) .

□ الآثار السلبية للطلاق □

للـطـلاقـ آـثـارـ كـثـيرـةـ عـلـىـ النـمـوـ النـفـسـيـ لـلـطـفـلـ ،ـ مـنـ أـهـمـهـاـ تـكـوـينـ مـفـهـومـ
الـذـاتـ السـيـءـ low self conceptـ وـمـفـهـومـ الـوـالـدـينـ السـيـءـ أـيـضاـ (Johnson & Hutchinson 1989)
ـ ماـ يـؤـدـيـ إـلـىـ اـخـتـلـالـ نـمـوـ الشـخـصـيـةـ وـضـعـفـ الثـقـةـ فـيـ
الـفـسـ وـفـيـ النـاسـ ،ـ وـسـيـطـرـةـ مشـاعـرـ القـلـقـ وـالتـوـجـسـ وـعـدـمـ الـكـفـاءـتـ ،ـ وـانـخـفـاضـ
الـطـمـوـحـ وـقـلـهـ الرـغـبـةـ فـيـ الـعـلـمـ وـالـإنـجـازـ ،ـ وـضـعـفـ التـحـصـيلـ الـدـرـاسـيـ ،ـ وـاضـطـرـابـ
الـعـلـاقـةـ بـالـزـمـلـاءـ وـالـمـدـرـسـينـ وـسـوـءـ تـوـافـقـ النـفـسـيـ وـالـأـجـتـمـاعـيـ .ـ فـالـدـرـاسـاتـ عـلـىـ
أـطـفـالـ الطـلاقـ أـشـارـتـ إـلـىـ وـجـودـ خـلـلـ فـيـ نـمـوـهـنـ النـفـسـيـ وـإـلـىـ تـعـرـضـهـمـ لـلـأـنـخـرـافـاتـ
الـسـلوـكـيـةـ ،ـ وـالـأـمـرـاـضـ النـفـسـ جـسـمـيـةـ psychosomatic disordersـ وـالـاضـطـرـابـاتـ النـفـسـيـةـ أـكـثـرـ مـنـ الـأـطـفـالـ الـآـخـرـينـ .ـ فـيـ درـاسـةـ عـلـىـ ٤ـ٨ـ طـفـلاـ

في الروضة انفصل والداهم بالطلاق ، و٤٨ طفلا يعيشون مع والديهم ، تبين أن معدلات سوء التوافق النفسي والاجتماعي عند أطفال المجموعة الأولى أعلى منها عند أطفال المجموعة الثانية . حيث كان كثير من أطفال الطلاق عدوانيين ، لا يستقرون في الصدف الدراسي ، ويعانون معن الأصابع ، وصعوبات في النطق ، وضعف الحصيلة اللغوية (Rascke, 1986) .

ومن دراسة على الأطفال المترددين على العيادات النفسية في إنجلترا كان منهم ٥٦٪ يعانون صعوبات خطيرة في التوافق النفسي والاجتماعي ، وكان توزيعهم بحسب ظروفهم الأسرية ٢٪ يعيشون مع والديهم ، و٤٪ يعيشون مع أحد الوالدين الأرمل ، و٢٤٪ يعيشون مع أحد الوالدين المطلق ، و٢٤٪ يعيشون مع أم غير متزوجة (Ferri, 1976) .

كما وجد في دراسات أخرى أن الأطفال الذين يعيشون مع أحد الوالدين one parent family - ، يتشر بينهم الضعف في التحصيل الدراسي، وارتفاع معدلات القلق والاكتئاب والتدخين والإدمان والجناح ، والخروج على النظام في المدرسة وسوء التوافق مع الأسرة والجيران (Richard & Dyson) . ففي دراسة سانتروك Santrok على أطفال من الصفوف الثالث إلى السادس الإبتدائي ، وجد أن انفصال الوالدين بالطلاق أو الهجر يعيق التم الذهني والتحصيل الدراسي عند الأطفال وفي دراسة أنيتا كنج فندلي Anita King Fundli تبين أن الاستعداد للقلق عند أطفال الأسر المتصدعة ، أعلى منه عند أطفال الأسر المستقرة ، مما يعني استعدادهم العالي للأضطراب النفسي .

ويستمر التأثير السيء للطلاق على التم النفسي مع أطفال الطلاق في مرحلة المراهقة . ففي دراسة على المراهقين في المدارس المتوسطة والثانوية في الكويت تبين أن الاستعداد للقلق عند المراهقين الذين انفصل والداهم بالطلاق وهم صغار ، أعلى منه عند المراهقين الذين عاشوا طفولتهم مع والديهم (مرسى ، ١٩٧٨) وفي دراسة ثانية في الولايات المتحدة الأمريكية ، تبين أن الاستعداد للقلق عند

الراهقين الذين عاشوا السنوات الخمس الأولى من طفولتهم في ملاجيء أو دور رعاية أو مستشفيات أعلى منه عند الراهقين ، الذين عاشوا طفولتهم مع والديهم . وارتفاع الاستعداد للقلق عند الأطفال والراهقين في أسر الطلاق ، يعني أنهم لا ينمون في أنفسهم ، ولا في والديهم ، ولا في الناس من حولهم ، ويغلب عليهم التساؤم والشك ، وتوقع الفشل في الاختبارات والمنافسات فتخفض طموحاتهم ، وتضعف نتائجهم المدرسية ، وينمو شعورهم بالذنب ، وعدم الكفاءة ويفالون في اللجوء إلى السلوكيات الدفاعية (الحيل النفسية) والتي منها العدوان والتبرد والتخريب والسلبية وأحلام اليقظة ، فيسوء توافقهم النفسي والاجتماعي ، وتزداد انحرافاتهم النفسية والسلوكية .

□ الفروق الفردية بين الأطفال □

ومع أن خبرة طلاق الوالدين مؤلمة لجميع الأطفال ، فإن تأثيرها السيء على النمو النفسي والتوافق النفسي والاجتماعي يختلف من طفل إلى آخر ، فتأثيرها على الأطفال الصغار يختلف عن الأطفال الكبار ، وعلى الأولاد يختلف عن البنات ، وعلى الأطفال في أسر الأصول يختلف عن الأطفال في الأسر التووية .

الفروق بين الأطفال الصغار والكبار : -

أشارت الدراسات إلى أن الطلاق يحرم الطفل الرضيع من إشباع حاجته إلى الأمان ، وإلى أن يُحب ويُحب ، عندما يكون في حضانة أم غير مستقرة نفسياً واجتماعياً ، محرومـة من السند ، تعاني الوحدة والاكتئاب ، مما يجعل أمومتها ناقصة قد تشبع حاجات الطفل المادية ، ولا تشبع حاجاته النفسية ، لأن عدم استقرارها النفسي وشعورها بالظلم والحرمان ، بخاصة في السنة الأولى من الطلاق ينتقل إلى طفليها ، ويجعلـهـ من الأمـنـ والـثـقـةـ فيـ نـفـسـهـ وـفـيـ الآـخـرـينـ ، وـيـنـمـيـ عـنـدـهـ الشـعـورـ بعدـ الثـقةـ الذـىـ قـدـ يـلـازـمـهـ فـيـ مـراـحـلـ حـيـاتـهـ التـالـيـةـ (Hutchinson, et. al 1989)

ويستجيب أطفال ما قبل المدرسة (أطفال الروضة) لطلاق الوالدين بإظهار الاتكالية الزائدة ، والتعلق بالأم ، والعندان والعدوان والتخرّب ، وكثرة الشكوى ، وسرعة البكاء والأين ، وترتفع بينهم معدلات المخاوف المرضية وفobia المدرسة ، واضطراب النوم ، والتبول اللاإرادي وصعوبات النطق ، ومص الأصابع ، وصعوبات التعذية .

أما طفل الابتدائي ، فإن طلاق والديه يؤلمه نفسياً لأنه يعي خلافاتهما ، ويدرك معنى طلاقهما ، لكنه لا يقدر على منعهما من الطلاق والإنفصال ، فيشعر بالحزن والحسنة والأسى على الوالد الذي سيتعدد عنه ، ويحرم منه ، ويشعر بالعجز ، وعدم الكفاءة ويتناه القلق والاكتئاب ، لعدم قدرته على حل هذه الخلافات ، فيهرب من واقعه المؤلم ، ويلجأ إلى أحلام اليقظة ويستغرق فيها ، ويشد ذهنه في الفصل ، ويضعف تحصيله الدراسي . وتكثر مشاكله مع زملائه بسبب اندفاعاته ، وسرعة غضبه ، وعدم استقراره النفسي . وهذا ما يجعله عرضة للإصابة بالأمراض السيكوسوماتية . فالدراسات تشير إلى ارتفاع معدلات إصابة أطفال الطلاق في الابتدائي بالإسهال والإمساك والربو ، والتهابات الجلد ، واضطرابات التنفس ، وتقلصات المعدة وغيرها (Shybunko, 1989) .

ويقع طلاق الوالدين على الطفل في سنوات الطفولة المتأخرة وبداية البلوغ ، وقع الصاعقة التي تفسد هويته ، وتخربه من إشباع حاجته للانتماء إلى الأسرة ، وتنمى عنده القلق والاضطراب الإنفعالي بسبب غموض أدواره الراهنة والمستقبلية ، وتدفعه إلى الانسحاب والانزواء والاستغرق في أحلام اليقظة ، أو إلى الترد والمرور والعدوان ، والتدخين ، وإدمان المخدرات والأنغاماس في العلاقات الجنسية الشاذة ، ويندو مهياً للجناح والعصاب ، وخاصة إذا تعرض لمضايقات من الأقران ، وشعر بالذنب والعار والوحدة والغرابة معهم بسبب طلاق والديه ويزداد الأمر سوءاً عندما يفشل المراهق في المدرسة ، ويفقد شعوره بالانتماء إليها ، فيزداد إحساسه بالعجز واليأس والوحدة (Peck, 1989) .

ومع هذا فقد يكون لطلاق الوالدين تأثير إيجابي عند بعض المراهقين ، فيدفعهم إلى النضج الانفعالي والاجتماعي مبكرا ، عندما يشعرون بالمسؤولية على إخوانهم وأخواتهم بعد الطلاق ، فيعملون مع أمهااتهم في رعاية الصغار والإتفاق عليهم ، ويقفون ضد آباءهم الذين تسفوا في اتخاذ قرار الطلاق ظلما وعدوانا . (Hutchinson, et al, 1989)

الفروق بين الأولاد والبنات

أشارت الدراسات إلى استمرار تأثير الطلاق عند الأولاد مدة أطول منها عند البنات . ففي الروضة وجد أن البنات توافقن مع الطلاق ، وانحافت علامات الاضطراب وعدم الاستقرار بعد ستين من طلاق والديهم ، أما الأولاد فلم تختلف علامات سوء توافقهم بعد هذه المدة واستمرا عدوانيين مخربين ، مزعجين لمدرسيتهم في الروضة .

وحصل الباحثون في الإبتدائي على نتائج مشابهة لنتائج الروضة ، عندما تابعوا الأطفال بعد طلاق والديهم مدة تراوحت بين ٦ و ٤٠ شهرا ، كان توافق البنات أفضل من توافق الأولاد في سن من ٩ - ١١ سنة في المدارس الإبتدائية ، وكانت مشكلات أولاد الطلاق أكثر من مشكلات الأولاد الذين يعيشون في أسر مستقرة مع والديهم ، وكانت الفروق دالة إحصائيا . في حين لم تكن هناك فروق بين مشكلات بنات الطلاق والبنات اللاتي يعيشن مع أسرهن . ومن مقارنة البنات بالأولاد بعد ستين من طلاق الوالدين ، تفوقت البنات في التحصيل الدراسي والذكاء والتوافق النفسي الاجتماعي (Greene, et al, 1989) .

ومن هنا استنتاج الباحثون ، أن الطلاق بالرغم من كونه خبرة مؤلمة لكل من الأولاد والبنات ، فإن مشكلاته تستمر مع الأولاد مدة أطول منها مع البنات ، وأرجعوا هذا إلى عاملين : -

العامل الأول : - تأثر الأولاد أكثر من البنات بغياب الأب في سن مبكرة ،

فالخضانة عند الأم والحرمان من التواصل مع الأب ، يؤثر تأثيراً سيراً على التوازن العقلي والانفعالي والإجتماعي عند الأولاد أكثر منه عند البنات .

والعامل الثاني : إدراك الأم المطلقة لولدها على أنه امتداد لمطلقتها ، وإدراك ابنتها على أنها امتداد لها ، يجعلها مهياً لتعيم كراهيتها لمطلقتها على الولد أكثر من البنت . فالأم ترى أولادها بنفس العين التي ترى بها مطلقتها ، وتعتم نظرتها السيئة إليه على أولادها منه أكثر من بناتها منه (Greene, et al, 1989) وتشدد في معاملة الولد بينما تخنو على البنت .

وقد تأيد هذا التفسير في عدد من الدراسات ، حيث وجد الباحثون استمرار العدوانية عند أولاد الطلاق الذين كانت أمها لهم يعاملنهم بشدة ، أكثر من الأولاد الذين كانت أمها لهم يعاملنهم بودة وتشجيع . كما وجدوا أن الأم تضفط ، وتكتدر من طلباتها ، وتشدد في معاملة طفلها بعد الطلاق ، إذا كانت اتجاهاتها سية نحو مطلقتها . ففي دراسة على ٥١ أمًا مطلقة لأطفال من سن ٩ - ١٢ سنة ، حصل الباحثون على معاملات ارتباط موجبة بين ضغط الأم على الطفل وشدتتها في التعامل معه وبين سلوكه العدواني في المدرسة بعد طلاق والديه بحوالي ستين .
ما يعني أن ضغط الأم على الطفل له علاقة باستمرار سلوكه العدواني في المدرسة .

كما حصل الباحثون في هذه الدراسة على معاملات ارتباط - ٣٢ ، بين عداوة الأم لمطلقتها وتأييدها لطفلها منه ، مما يعني أن الأم التي تكره مطلقتها تعامل ابنها منه بشدة أكثر من الأم التي أطفأت عداوتها بعد الطلاق . واستنتاج الباحثون من هذه النتيجة أنه كلما زادت عداوة الأم لمطلقتها زادت ضغوطها على طفلها منه ، وقل عطفها عليه ، وضعف مساندتها له . وموقف الأم هذا من الطفل له تأثير مباشر على استمرار سلوكه العدواني في البيت والمدرسة . (Greene, et al, 1989)

الفروق بين الأطفال في أسر الأصول والتزوية :

يختلف تأثير الطلاق على الأطفال بحسب الأسرة التي يعيشون فيها قبل وبعد الطلاق . فتأثيره على الأطفال الذين يعيشون في أسر الأصول أقل منه على الأطفال الذين يعيشون في أسر نووية متزوجة ، لأن الفتاة الأولى تشبع الكثير من حاجاتها المادية والنفسية في علاقتها بالجده أو العم والعمة ، أو الحال والخالة . أما الفتاة الثانية فتعتمد على الوالدين في إشباع حاجاتها ولا تجد البديل لهما ، فتتعرض للحرمان والإحباط في الطلاق أكثر من الفتاة الأولى .

يضيف إلى هذا أن إقامة الأم المطلقة مع طفلها في أسرتها الأصلية ، وحصولها على التأييد والمساندة المادية والمعنوية من والديها وأهلها ، يجعلها أكثر كفاءة في رعاية طفلها ، من الأم المطلقة التي ليس لها أسرة أصلية ، وتعيش مع طفلها بدون مساندة من الأهل . فوجود الأسرة الأصلية عند الطلاق يعطي الأم دعماً نفسياً ومادياً ، ويساعدها هي وطفلها على استعادة استقرارها النفسي والاجتماعي في فترة أقل نسبياً من الأم الأخرى التي فقدت أسرتها الأصلية .

□ تفسير انحرافات الأطفال □

ويرجع علماء النفس ارتفاع معدلات الانحرافات النفسية عند أطفال الطلاق ، إلى ما يتعرضون له من حرمان وقسوة وإهمال ونبذ في علاقاتهم بوالديهم ، يفسد تكوينهم النفسي ، وينمى عندهم ما يسميه باندورا « الجعة النفسية المنفرة » التي تجعلهم مهين لانحرافات النفسية والجناح خاصة في مرحلة المراهقة .

فطفل الطلاق يعيش في ظروف سيئة تتمى فيه العداوة والقلق والاتكالية ، والشك في كل شيء ، وتؤدى إلى عدم الثقة في النفس والتي ضعف دوافع

الإنجاز ، وحب الاستطلاع والتفرق ، مما يجعله صعب المعاشرة ، سوء التوافق ، عدوانياً قليل الإنجاز .

وتلخص العوامل التي تساهم في تكون الجعبة النفسية المترفة عند أطفال الطلاق في الآتي :

أ - اضطراب علاقة الطفل بوالديه قبل الطلاق بسبب الخلافات الزوجية التي غرمه من الأمان والاستقرار ، وتجعله متوراً قلقاً ، وتشعره بالذنب من أحد الوالدين أو كليهما ، فالخلافات الزوجية واضطراب العلاقة بين الوالدين ، تؤثر على النمو النفسي للطفل أكثر من تأثير الطلاق وما يحدث بعده .

ب - حرمان الطفل من أن يعيش مع والديه ، وإقامته مع أقاربه لأمه أو لأبيه (الجد أو الجدة) الذين قد يدللونه ، ويبالغون في إشباع رغباته أو يهملونه وينبذونه ، حتى يمل الحياة معهم . وفي كل الأحوال فإنه لا يجد الاستقرار ، ولا يشعر بالأمن معهم .

ج - حرمان الطفل من أحد والديه وإقامته مع الوالد الآخر ، الذي يتحمل رعايته ، وتربيته بدون مساعدة أو مساندة من أحد ، فيحصل على رعاية ناقصة ، لا تتحقق له مainties نفسياً واجتماعياً ويحmine من الانحراف .

فمن الصعب على أحد الوالدين توفير رعاية جيدة للطفل في غياب الوالد الآخر ، لأنـه - أى الوالد الحاضن للطفل - عندما يتفرغ لرعاية طفله يعيش على هامش الحياة الاجتماعية لا هو متزوج ولا غير متزوج ، يقوم بأدواره في الأسرة ، ويُحرم من إشباع حاجاته الزوجية فيكون أقل كفاءة في توفير الأمان والطمأنينة ، والإستقرار النفسي للطفل ، لأنـه - أى الوالد الحاضن - لا يشعر بهذا الأمن ولا بهذا الاستقرار في حياته الاجتماعية (Peck, 1989) .

د - اضطراب علاقات الطفل بوالديه ، إذا أقام مع زوج أمه أو مع زوجة أبيه ،

حيث لا يشعر بالاستقرار والأمان ، ويقع في صراعات نفسية ، بخاصة إذا استخدمه أحد الوالدين في حربه النفسية ضد الوالد الآخر ، فيجعله قلقاً متوتراً ، لا يثق في أمه ولا في أبيه ، ويشعر بالضياع وعدم الاستقرار النفسي ، ويزداد الأمر سوءاً عندما يتهم كل منهما الآخر بسوء السلوك ويشوه صورته عند الطفل (Rascke, 1986) .

□ تخفيف آثار الطلاق □

طلاق الوالدين لا يفسد النمو النفسي للطفل مباشرة ولا يدفعه للانحراف والجناح والإدمان ، لكن الذي يسبب ذلك الخلافات الزوجية والعداوة والصراع بين الوالدين قبل الطلاق وبعده . فحياة الطفل مع والدين متوترين قلقين شقين بزواجهما ، ثم حياته بعد الطلاق مع أحدهما لا يشعر معه بالأمن والطمأنينة ، لأنه - أى الوالد الذى يحتضنه - غير آمن ولا مستقر في حياته بخاصة إذا تم الطلاق بدون رضاه ، واستمر شعوره بالظلم والحنق على الزوج الآخر .

فالطلاق ليس مسؤولاً عن الجناح والإدمان والاضطراب النفسي عند الأطفال والراهقين ، لأن الدراسات على الأحداث الجانحين أشارت إلى أن معدلات الطلاق في أسرهم لا تختلف كثيراً عن معدلات الطلاق في أسر التلاميذ العاديين في المدارس ، في حين كانت الخلافات الأسرية والطلاق العاطفى emotional divorce متشرداً في أسر الجانحين أكثر منها في أسر غير الجانحين (مرسى ، ١٩٨٦) . كما أشارت دراسات أخرى إلى أن التأثير النفسي للطفل لا يتأثر كثيراً بالطلاق إذا عاش مع أحد الوالدين ، وكان هذا الوالد مستتراً نفسياً ، راضياً عن حياته بعد الطلاق ، لا يحمل غلاً ولا حقداً ولا عداوة لزواجه الذي أنجب منه هذا الطفل ، ووجد التأييد والمساندة من الوالد الآخر في رعاية الطفل ، (Rascke, 1986) .

وهذا يعني أن الخلل النفسي والجسدي الذي يعانيه أطفال الطلاق ، ليس نتيجة حتمية لطلاق والديهم ، بل تسهم فيه الظروف الأسرية والمدرسية والمجتمعية التي يعيشون فيها قبل وبعد الطلاق . ومن حسن الحظ فإن كثيراً من هذه الظروف يمكن علاجها والوقاية منها بجهود الوالدين ومساعدة فنية من التخصصين في الإرشاد الأسري والعلاج النفسي والعلوم الشرعية . وتناول فيما يلي مسئوليات الوالدين والمرشدين في المدارس وقاضي الأحوال الشخصية في تخفيف الآثار السلبية للطلاق على الأطفال .

أولاً : مسئولية الوالدين :

تلخص مسئولية الوالدين في ضرورة الفصل بين أدوارهما التي انتهت بالطلاق ، وأدوارهما الوالدية التي تستمر بعد الطلاق ، فيصلحان أمرها ويجعلان الطلاق نهاية لخصوماتهما وخلافاتهما الزوجية .

فالطلاق الذي يبني هذه الخلافات ، ويطفئ العداوة والرغبة في الانتقام عند المطلقين ، يفيدهما في استعادة صحتهما النفسية والجسدية ، ويعملهما أكثر كفاءة في رعاية طفليهما بعد الطلاق ، وفي توفير الحياة الأسرية أو شبه الأسرية ، التي يشعر فيها بالأمن والطمأنينة وهو في حضانة أحدهما ، ومساندة الوالد الآخر . فهما - أي الوالدان - وإن انفصلا بالطلاق نسبياً خلافاتهما ، وصفح كل منهما عن الآخر ، وأنذر بذلكه بالخير ، ويؤازره في رعاية الطفل ، مما يجعله - أي الطفل - يطمئن إليهما ، ويثق بهما وفي الناس ، وتزداد طموحاته ودافعاته للإنجاز والتحصيل الدراسي .

فالدراسات تشير إلى أن العلاقة بين الوالدين من أهم العوامل التي تؤثر على التلو النفسي للطفل بغض النظر عن الزواج أو الطلاق . فإذا كانت العلاقة بينهما طيبة شعر بالأمن والطمأنينة والثقة ، وإذا كانت سيئة شعر بعدم الأمن ، وساء توافقه النفسي وانتهى الباحثون إلى أن التعاون المتبادل بين الوالدين - the co-parental relationship بعد الطلاق أهم عامل في حماية الأطفال من الآثار

السلبية للطلاق على ثوهم النفسي ، وأهم عامل في تنمية صحتهم النفسية في مراحل حياتهم التالية (peck, 1989). وأخذ المرشدون النفسيون يدعون في اخلاقيات الطلاق Morality of divorce إلى أن يكون افراق الزوجين بالتشاور بينهما ، والتراضى بينهما ، وعدم إضرار أي منهما بالأخر بسبب الطفل الذى بينهما (Elliot, 1987) . وهذه الأخلاقيات دعا إليها الإسلام ، وأمر المسلمين بالتمسك بها ، لا من أجل استعادة الصحة النفسية والجسمية للمطلقين فحسب ، بل أيضاً من أجل استعادة الصحة النفسية والجسمية لأطفالهم بعد الطلاق . والمتدبر لقوله تعالى للمطلقين : ﴿ وَأَنْ تَعْفُوا أَقْرَبُ لِلتَّقْوَىٰ ، وَلَا تَنْسَا الْفَضْلَ يَنْكُمْ ، إِنَّ اللَّهَ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ ﴾^(١) . يلمـس هذا البعد العلاجـي الذى يريـدـه اللـهـ لـلـمـطـلـقـيـنـ وـأـلـادـهـمـ . فهو سـبـحـانـهـ يـدـعـوهـمـ إـلـىـ الصـفـحـ وـالـعـفـوـ فـمـوـقـفـ الطـلاقـ ، وـيـذـكـرـهـمـ بـماـ كـانـ بـيـنـهـمـ مـنـ مـوـدـةـ قـبـلـ الـخـلـافـاتـ بـيـنـهـمـ ، وـيـحـثـهـمـ عـلـىـ الصـلـحـ وـالـرـجـوـعـ عـنـ الطـلاقـ . فـإـنـ لـمـ يـقـدـرـواـ عـلـىـ الرـجـوـعـ عـنـهـ ، فـالـصـلـحـ بـعـدـ الطـلاقـ لـإـطـفـاءـ العـدـاـوـةـ وـالـبـغـضـاءـ ، وـتـنـمـيـةـ مـشـاعـرـ الـأـخـوـةـ وـالـمحـبـةـ فـعـلـهـ ، لـكـىـ يـسـلـمـوـاـ مـنـ الـأـمـرـاـضـ وـالـأـنـحـرـافـاتـ النـفـسـيـةـ ، وـيـتـعـاوـنـوـاـ عـلـىـ تـرـبـيـةـ أـطـفـالـهـمـ .

كـاـنـىـ اللـهـ سـبـحـانـهـ وـتـعـالـىـ كـلـاـ مـنـ الـوـالـدـيـنـ عـنـ إـلـحـاقـ الضـرـرـ بـالـوـالـدـ الآـخـرـ بـسـبـبـ الـوـلـدـ (أوـ الـبـنـتـ) الـذـىـ بـيـنـهـمـ ، فـلـاـ يـنـزـعـ الـأـبـ اـبـنـهـ مـنـ أـمـهـ ، لـيـحـرـمـهـاـ مـنـهـ ، وـلـاـ يـنـعـهاـ شـيـئـاـ مـاـ وـجـبـ لـهـ عـلـيـهـ ، وـلـاـ تـدـفـعـ هـىـ اـبـنـهـ إـلـيـهـ لـتـشـغـلـهـ بـتـرـبـيـتـهـ ، اوـ تـطـلـبـ مـنـهـ مـاـ لـيـسـ حـقـاـ لـهـ (مـخـلـوفـ ، ١٩٨٧) . قـالـ تـعـالـىـ : ﴿ لَا تـضـارـ وـالـدـةـ بـوـلـدـهـ وـلـاـ مـولـدـ لـهـ بـوـلـدـهـ ﴾^(٢) فـهـذـهـ الـآـيـةـ الـقـرـآنـيـةـ الـكـرـيـةـ تـضـعـ أـسـاسـاـ مـنـ الـأـسـسـ الـرـاسـخـةـ فـتـنـمـيـةـ

(١) سورة البقرة : [٢٣٧] .

(٢) سورة البقرة : [٢٣٣] .

الصحة النفسية للوالدين وطفلهما . ففيها أمر من الله سبحانه وتعالى للوالدين بترك الصراع بينهما بعد الطلاق ، وقاية لهما ولطفلهما من الأمراض والانحرافات النفسية . فالصراع بين الوالدين Inter - parent conflict يؤثر على الطفل سواء حدث الطلاق أو لم يحدث (Hutchinson, et al, 1989) .

وفرض الله سبحانه وتعالى على الآباء الإنفاق على أبنائهم بعد الطلاق ، وأمرهم بدفع نفقة مطلقاتهم في مقابل حضانة الأطفال ، حماية هؤلاء المطلقات من الحاجة والعوز ، ومساعدةهن على توفير حاجات الأطفال المعيشية . قال تعالى : ﴿وَالْوَالِدَاتُ يَرْضَعْنَ أُولَادَهُنَّ حَوْلَيْنَ كَامْلَيْنَ لَمْ أَرَادْنَ أَنْ يَمْرُضُنَّهُنَّ﴾^(١) . وهذه الآية الكريمة تعالج صعوبة أساسية تواجه الأم المطلقة في المجتمعات كثيرة . فقد ثبّتت الدراسات أن النفقة على الطفل من أهم الصعوبات التي تواجه أمه بعد الطلاق ، حيث تقل مواردها ، وتزداد نفقتها (Elliot, 1987) . وكان الله علیماً حكيمًا عندما فرض نفقة الطفل على أبيه ، وألزمه بدفعها في حدود ما تعارف عليه الناس في مجتمعه ، وبحسب قدرته المالية . فلا تكلف نفس إلا وسعها .

ونخلص من مناقشة مسؤولية الوالدين في تخفيف الآثار السلبية على أطفالهما بعد حادثة الطلاق إلى ضرورة نسيان كل منهما خلافاته مع الآخر ، وتعاونه معه في تربية الطفل ، واجتيازه في تحسين صورته أمام الطفل ، وتشجيعه على التواصل معه لأنـه - أـى الوـالـدـ الـآـخـر - أـبـ أـمـ لـابـهـ ، وـإـلـاحـسانـ إـلـيـهـ إـحـسانـ لهذا الـابـنـ .

(١) سورة البقرة : [٢٢٣] .

ويجب على الأم التي تحضن طفليها من أجل صحته النفسية أن تحدثه عن أبيه باحترام وتقدير ، وتساعده على تكوين صورة حسنة عنه ، وتشجعه على حبه والثقة فيه وزيارته ، والاتصال به كلما رغب في ذلك .

وعلى الأب أن يساند الأم في رعاية طفله منها ، فينفق عليه بسخاء وهو في حضانتها ويشاركها في تربيتها ومتابعته في المدرسة ، ويساعد ابنه على تكوين صورة حسنة عن أمه ، ويشجعه على حبها والثقة فيها ، والصراحة معها .

وعليهما أن يقبلان موقف الطلاق وأن يتواافقاً معه توافقاً حسناً ، ويناقشان طفلهما في موضوع الطلاق ويصرانه به بصراحة ، بحسب سنه . فتوافقهما مع الموقف له تأثير إيجابي على توافق الطفل معه (Jacobson, 1987) وعليهما الاتفاق على أمور الحضانة والنفقة على الطفل بالتراضى دون حماكم ، فيكون الأب كريماً مع ابنه في النفقة ، وتكون الأم عفيفة النفس مع أب ابنها فلا تكلفه ما لا طاقة له به في النفقة .

ثانياً : مسئولية المدرسة :

تسهم المدرسة بدور كبير في تخفيف الآثار السلبية للطلاق على التلاميذ ، عن طريق فهم حاجاتهم وظروفهم الاجتماعية ، و توفير الرعاية المناسبة لهم ، بهدف تسميتهم وحمايتهم من الانحرافات ، ومن الضعف في التحصيل الدراسي ، والكشف عن مشاكلهم النفسية والاجتماعية في وقت مبكر ، ومساعدتهم على علاجها قبل أن تتعقد ، ويستفحل خطورها على توافقهم النفسي والاجتماعي والمدرسي (Greene, et al, 1989) .

ويقوم المعلم بدور أساسى في رعاية هؤلاء الأطفال في المدرسة ، من خلال تعامله معهم يومياً ، ومتابعة التغيرات التي نظراً على تحصيلهم الدراسي ، وعلى علاقاتهم في الفصل والمدرسة ويساعدتهم على علاج مشاكلهم البسيطة أولاً بأول ، ويوفر لهم خبرات النجاح ، ويشجعهم على الاجتهد في الدراسة .

ويحتاج المعلم لكي يقوم بدوره التربوى إلى الإمام بسيكلوجية الطلاق ، وحاجات الأطفال بعد الطلاق ، والصعوبات التي تواجههم في البيت والمدرسة ، وكيفية توفير حاجات هؤلاء الأطفال من خلال الأنشطة المدرسية الصيفية واللاصفية .

ويحتاج أطفال الطلاق إلى خدمات نفسية واجتماعية وصحية مباشرة وغير مباشرة ، لتسهيل توافقهم النفسي والاجتماعي في البيت والمدرسة ، ومساعدتهم على علاج مشاكلهم الانفعالية والأسرية والمدرسية ، حتى ينصرفوا بكل طاقاتهم إلى التحصيل الدراسي .، ويحققوا النجاح والتتفوق بأقصى قدر ممكن ، فخبرات النجاح في المدرسة سوف تساعدتهم كثيراً على تعديل مفهوم الذات ، وتشعرهم بالكفاءة والثقة بالنفس ، وتجعلهم مهينين للثقة في الآخرين ، وتحمل الاحباطات في علاقتهم بوالديهم . أما تعرضهم لخبرات الفشل في المدرسة فيدعم شعورهم بالعجز والظلم ، و يجعلهم يبالغون في اللجوء إلى الحيل النفسية الدفاعية ، فيزداد قلقهم ، ويسوء توافقهم ، ويضعف انتهاؤهم للمدرسة ، وتعقد مشاكلهم النفسية والاجتماعية .

وتتلخص برابع الإرشاد النفسي والاجتماعي لأطفال الطلاق في الآتي (Hutchinson, et al, 1989) :

١ - تحديد حجم هذه الفئة في المدرسة ، ودراسة حالة كل تلميذ للوقوف على ظروفه الأسرية والعلاقة بين والديه بعد الطلاق ، واتجاهات كل منها نحو الآخر ، وقدرة الوالد الحاضن على رعاية الطفل وحمايته . هذا بالإضافة إلى التعرف على شخصية الطفل وقدراته والصعوبات التي تواجهه في البيت والمدرسة .

٢ - توفير الإرشاد للوالدين ، ومساعدتها على حل خلافاتهما بعد الطلاق ، وتنمية التعاون بينهما في رعاية الطفل . فتوافق الطفل في المدرسة ، مرهون بنجاح الإرشاد النفسي في الإصلاح بين الوالدين ، ومساندة الوالد غير

الحاضن للوالد الحاضن ، ومعاونتهما في تحديد أهدافهما من رعاية الطفل ، وتشجيعهما على التواصل معاً من أجل أمن الطفل واستقراره النفسي .

٣ - توفير الإرشاد النفسي الفردي والجماعي للطفل ، بهدف تخفيف مشاعر التوتر والقلق ، وتنمية مفهوم الذات الطيب ، وتعديل اتجاهه نحو والديه ، ومساعدته على حل مشاكله في البيت والمدرسة ، وتشجيعه على تنمية مهاراته ومواهبه وقدراته .

٤ - إعداد برامج إرشادية للمعلمين وأولياء الأمور عن حاجات أطفال الطلاق ، وكيفية التعامل معهم ، وتنميتهم من خلال الأنشطة المدرسية .

٥ - إعداد برامج إرشادية لتنمية العلاقات الأسرية والزوجية والوقاية من الطلاق .

ثالثاً : مسؤولية قاضي الأحوال الشخصية :

لا يتدخل قاضي الأحوال الشخصية في مشكلة أطفال الطلاق إلا إذا اختلف الوالدان في حضانة الطفل ، وفي النفقة عليه ، ولجأ أحدهما إلى المحكمة لحل هذا الخلاف ، في ضوء توجيهات الشرع الحنيف . وتتلخص مسؤوليات القاضي في تقديم الأم على الأب ، أو الأب على الأم في حضانة الطفل ، وتحديد النفقة التي يدفعها الأب للأم في حالة قيامها بالحضانة .

ويسعى القاضي عادة إلى علاج خلافات الحضانة بالتفاهم والتراضى بين الوالدين ، من أجل مصلحة الطفل ، فإن لم يستجب أحدهما ، ألزمته بتنفيذ ما يقضى به بقوة القانون . وأحكامه نافذة على الوالدين وطفليهما .

وتحتار أحكام القضاة في حل خلافات الحضانة من مجتمع إسلامي إلى آخر ، وتحتار في المجتمع الواحد من عصر إلى عصر ، بحسب القوانين المعمول بها في محكם الأحوال الشخصية . فالشرع لم ينص في حالة الطلاق على تقديم أحد

والذين على الآخر في حضانة الطفل ونص على تقديم الصالح منها على غير الصالح ، مراعاة لحفظ الصغير مما يؤذيه ، وتربيته جسماً ونفسياً واجتماعياً وروحيًا .

وأتفق الفقهاء على ترجيح حضانة الأم لطفلها في الصغر ، ورعاية الأب له في الكبر ، ولكنهم اختلفوا في تحديد مدة الحضانة عند الأم ، فحددها أبو حنيفة بسبع سنوات للصبي ، وتسع سنوات للبنت . وحددها مالك بن البلوغ للغلام ، وبالزواج للبنت . وأخذ قانون الأحوال الشخصية في مصر بمذهب أبي حنيفة ، وعندما دلت التجربة على أن الطفل لا يستغني عن حضانة أمه في سن سبع سنين عدل قانون الأحوال الشخصية سنة ١٩٢٩ السن إلى تسعة سنين للولد واحدى عشرة سنة للبنت (سابق ، ١٩٦٩) .

لكن تبين من تطبيق هذا القانون مشكلات نفسية واجتماعية وتربوية عند ترك الطفل في حضانة أم غير صالحة حتى سن التاسعة ، أو نزعه بالقوة من حضانة أم صالحة ، أحبها وتعلق بها ، ثم تسليمها بقرة القانون إلى أب لم يشعر بعطفه وحناته عند بلوغه سن التاسعة دون مراعاة لمشاعر الطفل وارتباطاته العاطفية بأمه ، التي ألف حياته معها ، ومخاوفه وقلقها من وجوده مع أبيه ، الذي لم يألفه ، ولم يتعود عليه .

ويجب على قاضي الأحوال الشخصية في تناوله لقضايا حضانة أطفال الطلاق أن يتناولها تناولاً تربوياً أكثر من تناولها تناولاً قانونياً حتى تتحقق مقاصد الشرع من الحضانة ، وهي مصلحة الصغير .

تكامل الجهود :

ويستطيع علم النفس والمجتمع والتربية ، تقديم المعلومات التي تمكن القاضي من تقدير مصلحة الطفل ، وتقدير المكان المناسب لحضانته عند الأم أو الأب أو عند غيرهما ، وتغيير حضانته بحسب مصلحته المائية والوقائية والعلاجية .

فحضانة الطفل ورعايته وتربيته هذه الأيام لها علومها وفنونها وأسسها التربوية والنفسية والاجتماعية ، التي يجب على القاضى أن يضعها في الاعتبار عند اتخاذ قرار الحضانة أو تعديله بغض النظر عن سن الطفل . فلم تعد الحضانة قاصرة على حاجة الطفل الصغير لخدمة النساء ، ولم يعد ضرورياً إنتهاء حضانته عند أمه في سن السابعة أو التاسعة أو أى سن آخر (مرسى ، ١٩٨٨) .

فالحياة الإجتماعية تغيرت وتعقدت في أيامنا هذه ، وغدت حاجات الطفل كثيرة ، وتربيته غير محدودة بمدة تنتهي عندها حضانته عند أمه أو أبيه . ويجب أن يُختضن الطفل في المكان الذى يوفر له فرص النجاح في التعليم والتدريب والتأهيل ويشعر فيه بالأمن والاستقرار والاهتمام دون تحديد الحضانة بسن أقصى . فقد تكون مصلحة الطفل مع أبيه وهو ابن خمس سنوات ، وقد تكون مع أى منهما ، ولا يمكن تقدير ذلك إلا بعد دراسة حالة الطفل ووالديه من النواحي النفسية والاجتماعية والاقتصادية والصحية والثقافية . وهذه مهمة الإخصائين النفسيين والاجتماعيين والتربويين ، وعلى القاضى أن يستأنس برأي هذا الفريق قبل أن يحكم بمحضانة الطفل أو تعديلها من الأم إلى الأب ، أم من الأب إلى الأم ، حسب ما تكشف عنه دراسة الحالة .

كما يستطيع هذا الفريق أن يسهم في الإصلاح بين الوالدين ، وفي تحقيق التراضى بينهما ، وفي اتخاذ إجراءات تعديل الحضانة ، ونقل الطفل تدريجياً من حضانة أمه إلى أبيه أو العكس ، ومتابعة حالته النفسية والاجتماعية والدراسية في فترة الانتقال حتى يستقر نفسياً ، ويتوافق في البيئة الاجتماعية ، فنقل الطفل من بيته إلى أخرى عملية فنية ، يجب أن تم بإشراف وتوجيه الإخصائين النفسيين والاجتماعيين .

وعندما تتكامل جهود القاضى مع جهود الإخصائين سوف لا تحتاج إلى نزع

الطفل من أمه بالشرطة ، ولا يحكم القاضى بضم الطفل إلى أبيه مجرد بلوغه سن معينة ، إذا كشفت دراسة الحالة عدم صلاحية هذا الأب لرعاية الطفل ، أو بنت دوافعه الحقيقية من ضمه إليه . فقد يكون ظاهرها مصلحة الطفل ، وباطنها الرغبة في المروب من النفقة ، أو الرغبة في إلزاء مشاعر الأم بنزع الطفل منها . فبعض الآباء يطلب ضم الطفل إليه مع علمه بحسن رعاية الأم له ، لا رغبة فيه بل رغبة في حرمان أمه منه .

□ تلخيص □

لا يقف تأثير الطلاق على المطلقين بل يمتد إلى أطفالهم ، فيفسد نمو مفهوم الذات ومفهوم الوالدين عندهم ، و يؤدي إلى سوء توافقهم النفسي والاجتماعي في البيت والمدرسة الذي يظهر في أعراض جسمية ومشكلات نفسية وضعف في التحصيل الدراسي .

ويختلف تأثير الطلاق من طفل إلى آخر ، بحسب السن والتوع وعلاقة بين الوالدين ، فالطلاق من عوامل تنمية عدم الثقة عند الطفل الرضيع ، وتنمية العدوان والعناد عند طفل الروضة ، والقلق وأحلام اليقظة عند طفل الإبتدائي ، ومن عوامل اضطراب الهوية عند المراهقين . ويؤثر الطلاق على الولد أكثر من البنت ، وعلى الطفل الذي يعيش مع أمه وحدتها أكثر من الطفل الذي يعيش مع أمها في أسرتها الأصلية . وعلى الطفل الذي تم طلاق والديه بدون رضا أحدهما أكثر من الطفل الذي تم طلاقهما بالترافق .

ويرجع علماء النفس انحرافات الأطفال في الأسر المطلقة إلى اضطراب علاقة الطفل بوالديه ، واضطراب العلاقة بين الوالدين بعد الطلاق ، وحرمان الطفل من أحد والديه وعدم استقرار الوالد الحاضن له وقصور إمكاناته المادية والنفسية . وقد انتهت الباحثون إلى أن الخلل النفسي الذي يعانيه أطفال الأسر

المطلقة ليس نتيجة حتمية لطلاق الوالدين بل تسهم فيه الظروف الأسرية والمدرسية التي يعيشون فيها قبل وبعد الطلاق .

وتقع على الوالدين والمرشدين النفسيين والمدرسين وقضاء الأحوال الشخصية ، مسئولية تنقيف الآثار السيئة للطلاق على الأطفال ، وذلك من خلال تكامل جهود الجميع في وضع الطفل في المكان المناسب لرعايته ، وإصلاح ذات البين بين الوالدين ، وتنمية علاقة الطفل بوالديه وتشجيعه على النجاح في المدرسة .

* * *

تم بحمد الله وتوفيقه

□ المراجع □

— آدم ، محمد سلامة . المرأة بين البيت والعمل . القاهرة : دار المعارف ،

١٩٨٢

— إبراهيم ، زكريا . سيكلوجية المرأة . القاهرة : دار مصر للطباعة ، ١٩٥٧

— إبراهيم ، زكريا . الزواج والاستقرار النفسي . القاهرة : مكتبة مصر ،

١٩٨٦

— ابن إدريس ، منصور بن يونس . الروض المربع (ج ١) . الرياض : مكتبة الرياض الحديقة ، ب ت .

— ابن قدامة ، حمد عبد الله بن محمود . المغني (ج ٦) . بيروت : دار الكتاب العربي ، ١٩٨٣

— ابن قدامة ، محمد عبد بن محمود . المغني (ج ٨) . بيروت : دار الكتاب العربي ، ١٩٨٣

— ابن منظور ، جمال . لسان العرب (ج ٦) . بيروت : دار صادر ، ب ت
— أحمد ، أحمد حمد . الأسرة . الكويت : دار القلم ، ١٩٨٣ .

— الإداره المركزية للإحصاء . المجموعة الإحصائية . الكويت : وزارة التخطيط ، ١٩٨٨ .

— الإداره المركزية للإحصاء . المجموعة الإحصائية . الكويت : وزارة التخطيط ، ١٩٨٩ .

— الاستانبولي ، محمد مهدى . تحفة العروس . دمشق : دار عمر بن الخطاب ب ت .

— الألبانى ، وهبى سليمان غلوجى . المرأة المسلمة . دمشق ، المكتب الإسلامي ، ١٩٧٥ .

— البناء ، الشيخ حسن . رسالة التعاليم . القاهرة : ب ت .

— الجبرداوى ، عبد الرؤوف عبد العزيز . مشكلات المرأة العاملة الكويتية والخليجية . الكويت : ذات السلسل ، ١٩٨٦ .

- الجرداوى ، عبد الرؤوف عبد العزيز . الإسلام وعلم الاجتماع العائلى .
الكويت : وزارة الأوقاف والشئون الإسلامية ، ١٩٨٨ .
- الحسن ، إحسان محمد . العائلة والقرابة والزواج . بيروت : دار الطليعة
للطباعة والنشر ، ١٩٨٥ .
- الخولى ، البهى . الإسلام وقضايا المرأة المعاصرة . الكويت : الاتحاد الإسلامي
العالمي للمنظمات الطلابية ، ١٩٨٠ .
- الخولى ، سناء . الأسرة والحياة العائلية . الإسكندرية : دار المعرفة الجامعية ،
١٩٨٦ .
- الزراد ، فيصل محمد وياسين ، عطوف محمد . دراسة تشخيصية لظاهرة
الطلاق في دولة الإمارات العربية المتحدة . دى : دار القلم ، ١٩٨٧ .
- الرمخشري ، محمود بن عمر . الكشاف عن حقائق التزيل (ج ٣) .
بيروت : دار المعرفة للطباعة ، ب ت .
- الساعاقى ، ساميه . النظرية الاجتماعية ودراسة الأسرة (ط ٢) . القاهرة :
دار المعارف ، ١٩٨٧ .
- السيد ، عادل محمد . ضرب الزوج لزوجه بين الإباحة والتحريم في
الشريعة والقانون : دراسة تحليلية . بها : مطبعة منجد الحديثة ، ١٩٨٩ .
- الشطى ، عدنان عبد الكريم . سيكلولوجية العلاقات الأسرية . الكويت :
١٩٨٩ .
- الشعراوى ، محمد متولى . القضاء والقدر . القاهرة : دار الشروق ،
١٩٧٥ .
- الصابونى ، عبد الرحمن . أحكام الطلاق في الفقه الإسلامي . دى : دار
القلم ، ١٩٨٧ .
- العقاد ، عباس محمود . المرأة في القرآن . القاهرة : دار الإسلام ، ١٩٧٥ .
- العقاد ، عباس محمود . الفلسفة القرآنية . القاهرة : دار الإسلام ، ١٩٧٣ .

- الغزالى ، أبو حامد . إحياء علوم الدين. القاهرة : دار الغد ، ١٩٨٦ .
- الغزالى ، محمد . قضايا المرأة بين التقاليد الراكدة والواهدة. القاهرة : دار الشروق ، ١٩٩٠ .
- الغزالى ، محمد . هوم داعية. الدوحة : دار الحرمين للنشر ، ١٩٨٣ .
- القرطبي ، أبو عبد الله محمد بن أحمد . تفسير الجامع الكبير لأحكام القرآن الكريم. (ج ٣) بيروت : الرسالة ، ب ت .
- المسلمانى ، مصطفى . الزواج والأسرة. القاهرة : ب ت .
- المهنى ، غنيمة يوسف . الأسرة والبناء الاجتماعي في المجتمع الكويتي. الكويت : مكتبة الفلاح ، ١٩٨٠ .
- المودودى ، أبو الأعلى . حقوق الزوجين. تعریب أحمد إدريس . جدة : الدار السعودية للنشر والتوزيع ، ١٩٨٥ .
- برکات ، محمد خليفة . علم النفس التربوي في الأسرة. الكويت : دار القلم ، ١٩٧٧ .
- بشير ، إقبال محمد وخلوف ، إقبال إبراهيم وجمعة ، سليم . ديناميكية العلاقات الأسرية. الإسكندرية : المكتب الجامعي الحديث . ب ت .
- ثابت ، ناصر . التغيرات الاجتماعية والاقتصادية وتأثيرها على دور المرأة في الأسرة بدولة الإمارات العربية المتحدة . المؤتمر الخامس للمرأة في الخليج والجزرية العربية. البحرين ، مارس ، ١٩٨٩ .
- جابر ، جابر عبد الحميد . نظريات الشخصية. القاهرة : دار النهضة العربية ، ١٩٨٦ .
- جلال ، سعد . علم النفس الاجتماعي. طرابلس ليبيا : منشورات الجامعة الليبية ، ١٩٧٢ .
- حسين ، عليه . الطلاق. الكويت : وزارة الشئون الاجتماعية والعمل ، ١٩٧٨ .

- حماد ، سهيلة زين العابدين . **بناء الأسرة المسلمة**. الرياض : الدار السعودية للنشر والتوزيع ، ١٤٠٤ هـ .
- راجح ، أحمد عزت . **علم النفس الصناعي**. القاهرة : المكتب الحديث ، ١٩٦١ .
- رضا ، محمد رشيد . **حقوق النساء في الإسلام**. دمشق : المكتب الإسلامي ، ب ت .
- روذرز ، ف . **الفاعل الزواجي**. (ترجمة) بيروت : ١٩٨٦ .
- زهران ، حامد . **الإرشاد والتوجيه النفسي**. القاهرة : عالم الكتب ، ١٩٧٧ .
- سابق ، السيد . **فقه السنة**. (ج ٢) . بيروت : دار الكتاب العربي ، ١٩٦٩ .
- سرور ، محمد شكري . **نظام الزواج في الشريعتين اليهودية والمسيحية**. القاهرة : دار الفكر العربي ، ١٩٧٨ .
- سعيد ، عبد الله محمد . **الحقوق المقابلة بين الزوجين في الشريعة الإسلامية** . دراسة فقهية . القاهرة : كلية الدراسات الإسلامية والعربية . جامعة الأزهر ، ١٩٨٧ .
- شكري ، علياء . **الاتجاهات المعاصرة في دراسة الأسرة**. الإسكندرية : دار المعرفة الجامعية ، ١٩٨٢ .
- عبد الخالق ، عبد الرحمن . **الزواج في الإسلام** . الكويت : دار القلم ، ١٩٧٩ .
- عبد العزيز ، صالح . **الصحة النفسية للحياة الزوجية**. القاهرة : الهيئة المصرية العامة للكتاب ، ١٩٧٢ .
- عبد الغفار ، إحسان زكي . **عمل المرأة كأحد مظاهر التغير في مجتمع الإمارات** . المؤتمر الخامس للمرأة في الخليج والجزيرة العربية . البحرين ، مارس ، ١٩٨٩ .

- عبود ، عبد الغنى . الأُسرة المسلمة . القاهرة : ١٩٨٢ .
- عثان ، سيد . المسيرة الاجتماعية . القاهرة : دار النهضة العربية ، ١٩٧٤ .
- عمر ، ماهر محمود . سيميولوجيا العلاقات الاجتماعية . الإسكندرية : دار المعرفة الجامعية ، ١٩٨٨ .
- عودة ، محمد ومرسى كمال إبراهيم . الصحة النفسية في ضوء الإسلام وعلم النفس . الكويت : دار القلم ، ١٩٨٦ .
- كحاله ، عمر رضا . الطلاق والزنا ومكافحة الحب . (ج ٣ - ٥) .
القاهرة : ١٩٨٤ .
- لازاروس ، س . الشخصية . ترجمة د/ السيد محمد غنيم . القاهرة : دار الشروق ، ١٩٨٥ .
- مراد ، يوسف . سيميولوجيا الجنس . القاهرة : دار المعارف ، ١٩٥٤ .
- مرسى، كمال إبراهيم. تنمية الصحة النفسية : مسؤولية الفرد في الإسلام وعلم النفس . مجلة الشريعة والدراسات الإسلامية جامعة الكويت، ١٩٨٩ .
- مرسى ، كمال إبراهيم . القلق وعلاقته بسمات الشخصية في مرحلة المراهقة . القاهرة : دار النهضة العربية ، ١٩٧٨ .
- مرسى، كمال إبراهيم. علاقة مشكلات التوافق في المراهقة بإدراك المعاملة الوالدية في الطفولة . المجلة التربية، ١٩٨٦ ، ١٠(٣) ١٠٢ - ١٣٣ .
- مرسى ، كمال إبراهيم . المدخل إلى علم الصحة النفسية . الكويت : دار القلم ، ١٩٨٨ .
- مرسى ، كمال إبراهيم . الطفل غير العادى (الجزء الأول) . القاهرة : دار النهضة العربية ، ١٩٨٠ .
- مرسى ، كمال إبراهيم . موقف الإسلام وعلم النفس من الترد على الزواج .
مجلة دراسات تربوية، ١٩٩٠ ، ١٢٢ - ١٥٤ .
- نجاشي ، محمد عثان . علم النفس في حياتنا اليومية . الكويت: دار القلم، ١٩٧٧ .
- وافي ، علي عبد الواحد . الأُسرة والمجتمع . القاهرة : ١٩٧٧ .

- Ambrse . P . Harper . G . & Pemberton , R . **Surviving Divorce : Men beyond marriage** . London : Harve - ster, Press 1983 .
- Arkoff , Abe . **Adjustment and mental health** . New York : Hill , 1968 .
- Barton , W . E . & Barton , G . M . **Mental health adminstrations (vol . 2)** . New York : Human sciences press , 1983 .
- Berger B & Berger , P , **The war over the family** London : Hutchenson , 1983 .
- Blood , R . O . & Wolfe , D . M . **Husbands and wifes : the dynamics of marriage living** . New York : Free Press , 1960 .
- Bogardus , E . S . **Sociology** . New York : Macmillan Co . 1945 .
- Brown, P. & Fox, H. **sex differences in divorce** . In E . Gomberg & V . Frank . (Ed .) **Gender and psychopathology** . New York : Mazel , 1978 .
- Caplan , G . **Principle of preventive psychiatry** . New York : Basic Books , 1964 .
- Carroll , T . **Mental hygiene : the dynamic of mental health** . New York : Prentic Hall Co , 1969 .
- Caser, L. **The function of social conflict** . New York : Free express , 1965 .
- Cherlin, A. **The effect of children on marital dissolution** . **Demography** , 1979 , 14 , 265-272 .
- Crow , L . D . & Crow , A . **mental hygiene** . New York : Mc Graw Hill Co . , 1951 .
- D' Antonio , W . V . **The family and religion** . **Journal for the scientific study of religion** , 1980 , 19 , 89-104 .
- Elliot , F . R . **The family : change or continuity** . London : Macmillon Educ . LTD . 1987 .

- Erikson , E . H . **Childhood and society** . New York : Norton , 1963 .
- Ferri , E . **Growing up in a one parent family : A long term study of child development** . Windsor , NFER , 1976 .
- Fletcher , R . **The family and marriage in Britian (3 rd ed)** London : Penguin , 1973 .
- Fox , G . W . Goves specific sex role theory of mental illness health and social J. Behavior , 1980 , 21 , 260-267 .
- Freedman , G . L . Love , marriage and happiness public opinion , 1978 , 49-53 .
- Glenn , N . D . The contribution of marriage to psychological well - being of males and females . **Journal of marriage and family** , 1975 , 37 , 594-600 .
- Goode , W . G . **World revolution and family patterns** . New York : Free Press , 1963 .
- Goode , W . Family disorganization . In R . K . Morten & R . Nesbet . **Contemporary social problems** . New York : Harcourt Press , 1971 .
- Goode . W . **Principles of sociology** . New York : Hill , 1977 .
- Gove , W . R . The relationship between sex roles , marital status and mental illness . **social forces** , 1972 , 57 , 34 - 44 .
- Greene , R . M . & Leslie , L . A . Mother's behavior and son's adjustment following divorce J . Divorce , 1989 , 12 , 235-247 .
- Guerin , J . R ; Fay , L . F , Burden , S . L & Kautto , J . G . **The evaluation and treatment of marital conflict** . New York : Basic Books , 1987 .
- Hareven , T.K Historical analysis of the family . Ln B . Marvin - Sussman & S.K Stenrmelz . **Hand book of marriage and family** . new York : Pienum Press , 1986 : 37-57 .

- Harris C.C . **The family and industrial society** . Londan : Allen & Unwin , 1983 .
- Hart , N . **When marriage ends** . Landon : Tovistosk , 1976 .
- Henry , G . **Cultur against man** . New York : Random , 1963 .
- Hobart, C . Cammitment ,Value Conflict and the future of the American family . **J. Marriage and the family** , 1963 ,25 , 405-412 .
- Hoffman , L . W . & Manis , I. D The values of children in the united states . **Journal of Marriage and the family** , 1979 , 41 , 583-596 .
- Homans G . C . **Social behavior : its elementary forms** N . Y: Harcourt Brace Iovanovich , 1974 .
- Houseknecht , S . K . Voluntary childlessness . In M . B . Sussman & S . K Stienmetz . **Handbook of marriage and the family** . New York : Pienum Press , 1986 . Pp . 369-596 .
- Hutchinson , R . L & Spangler - Hirsch , S . L . Children of divorce and single parent lifestyles : facilittting Well - being . **J . Divorce** , 1989 , 12 , 5-24 .
- Jacobson , D . S . The impact of marital separation and divorce on children : Interparents hostility and child adjustment .**Joural of divorce** , 1978 , 2 , 3-190 .
- Johnson , M . K . & Hutchinson , R . L . Effects of family structure on children 's self-concept . **J . Divorce** , 1989 , 12 ,129-137 .
- Johns, E . B, Sutton , W . C . & Colly , B . A . **Health for effective living** . New York : MC Graw Hill Co , 1976 .
- Kitson , G . C , & Sussman , M . B . Marital Complaints demographic , chracteristic and symptoms of mental distress in divorce . **Journal of morriage and the family** . 1982 , 44 , 87-101 .

- Lamb , M . E . Maternal employment and child development . In M . E . Lamb . (ed) **Nontraditional family : Parenting child development** . New Gersy : Erlbaum , 1982 .
- Langman, L . Social Stratification . In B.M sussman & S . K steinmetz . **Handbook of marriage and family** . New York : Plenum Press 1986 : 211-250 .
- Lazarus , R . S . **Patterns of adjustment and human effectiveness** . New York : MC Graw Hill Co , 1969 .
- Lee , G . R . **Family structure and interaction** (2 ed) Minnolie : U . Minnesota Press , 1982 .
- Levinger , G . A social psychological perspective on divorce . **Journal of Social Issues** . 1976 , 32 , 21—47 .
- Levitin , T . E . Children of divorce : An introduction . **Journal of Social Issues** , 1979 , 35 , 1-25 .
- Liberman , R . P . ; Wheeler , E . G . ; De visser , L . M . ; Kuehnle , G . & Kuehnle , T . **Handbook of marital therapy** . New York : Plenum Press 1980 .
- Losh - Hesselbert , S . Development of gender roles . In B . M . sussman & S . K . steinmetz . **Handbook of marriage and family** . New York : Plenum Press , 1986 : 535-563 .
- Lynch , G . I . **The broken heart : The medical consequences of loneliness** . New York : Basic Books, 1977 .
- Macklin E . D . Nontraditional family forms . In B . M . sussmsn & S . K steinmetz . **Handbook of marriage and family** . New York : Plenum Press , 1986 : 317-353 .
- Marciano , T . D . Families and religions . In M.B . sussman & S.K . stienmetz . **Handbook of marriage and family** . New York : Plenum Press , 1986 . Pp . 285-315 .

- Mattessich P. & Hill, R. Life cycle and family development . In B . M . Sussman & S . K . Steinmetz . **Handbook of marriage and family** . New York: Plenum Press , 1986 : 437-469 .
- Miller , B . C . Marriage , family and fertility . In M .B . Sussman & S . K . steinmetz . **Handbook of marriage and family** . New York : Plenum Press . , 1986, P.P 565-595 .
- Murdock , G . P The universality of the nuclear family . In N . W . Bell & E . F. Vogel (eds) **A modern introduction to the family** . New York : Free Press , 1986 .
- Newcomb , T . M . **The acquaintance process** . New York : Holt , 1961 .
- Nye , F . I . Child adjustment in broken and in unhappy unbroken homes . **Marriage and family living** , 1953 , 19 , 356-360 .
- Ogburn , W . **Technology and changing family** . Boston : Houghton Mifflin , 1955 .
- Osmond , M . W . Radical - Critical theories . In B . M . Sussman & S . K . Steinmetz . **Handbook of marriage and family** . New york : Plenum Priss , 1986 : 103-124 .
- Parish , G . & Parish , T . Children's self - concept as related to family structure and family concept . **Adolescence** , 1983 , 18 , 649-658 .
- Peck , G . S . The impact of divorce on children at virious stages of the family life cycle . **J . Divorce** , 1989 , 12 , 18-103 .
- Piotrkowiski , C . S ; Rapoport , R . N . & Rapoport , P.P Families and Works . In M . B . Sussman & S . K. stienmetz . **Handbook of marriage and family** , New York : Plenum Press , 1986, PP. 251-283 .
- Pleck , G . H . Husbands paid work and family roles : current research issues . In H . Z . Lopata & G . H . Pleck . (eds)

- Research in the inter - weave of social roles (vol 3) : Family and jobs . Greenwich , Conn : GAI Press , 1983 .**
- Pleck , G . H . & Lang , L . **Men's family roles : Its nature and Consequences . Mass : College Center for research on women , 1979 .**
 - Polit , D . **Stereotypes relation to family size status . Journal for marriage and the family . 1978 , 40 , 105-116 .**
 - Rascke , H . G . **Divorce . In M . B . Sussman & S . K . Steinmetz . Handbook of marriage and family . New York : Pienum Press . 1986 , PP 597-624 .**
 - Richard , M . P . & Dyson , M . **Separation , divorce and development of children : A review . London : U . Cambridge , 1982 .**
 - Robertson , N . C . **The relationship between marital status and the risk of psychiatric referral . British Journal of psychiatry . 1974 , 124 , 191-201 .**
 - Rutter , M . **Maternal deprivation reassessed . (2 ed) New York : Penguin , 1981 .**
 - Schaffer , A . **Sex role issues in mental health . Mass : Addison wesley , 1980 .**
 - Settles , B . H . **A perspective on tomorrow's familis . In B . M . Sussman & S . K . Steinmetz . Handbook of marriage and family . New York : Pienum Press , 1986 , 157-182 .**
 - Shostak , A . B . **Singlehood . In M . B Sussman & S . K . Stienmetz . Hand book of marriage and family . New York : Pienum Press , 1986 , Pp 317-367 .**
 - Shybenko , D . E . **Effects of post - divorce relationship on child adjustment . J. Divorce , 1989 , 12 , 299 - 313 .**
 - Smart , L . S . **An application of Erikson's theory to the**

- recovery - from - divorce process . **Journal of divorce** , 1977 , 1 , 67 , -79 .
- Sorokin , P . **Social and cultural dynamics (Vol 4)** New York : Amer . Book Cooks , 1937 .
- Teachman , G . D ; Polonko , K . A . & Scanzoni , G . Demography of family . In M . B . sussman , & S . K . Steinmetz . **Handbook of marriage and family** . New York : Plenum Press , 1986 Pp . 3-35 .
- Thorp , R . Psychological Patterns in marriage . **Psychological Bulletin** , 1963 , 3 , 110-119 .
- Verbrugge , L . M . Mental status and health . **Journal of marriage and family** , 1979 , 41 , 267-285 .
- Waller , W . & Hill , R . **The family : Dynamic interpretation** . New York : The Dryden Press , 1953 .
- Wallerstien , G , & Kelly , G . **Surviving the break up : How children and parents cope with divorce** . New York : Basic Books , 1980 .
- Wallin , P . & Clark , A . Religiosity , Sexual gratification and marital satisfaction in middle years of marriage . **Social Force** , 1971 , 40 , 303-311 .
- Weiss , R . S . The study of loneliness , In P . G . Stein (ed) **Single life : Unmarried adult in context** . New York : St . Martin , 1981 .
- Williamson, R . C . **Marriage and family relation** . New York : Wiley , 1972 .
- Winch , R . **The modern Family** . New York : Hill , 1963 .
- Winfield , F . E . **Commuter marriage** . New York : Columbia Press , 1985 .
- Zill , N . Rivorce , marital happiness and mental health of children. reports , 1978 .

